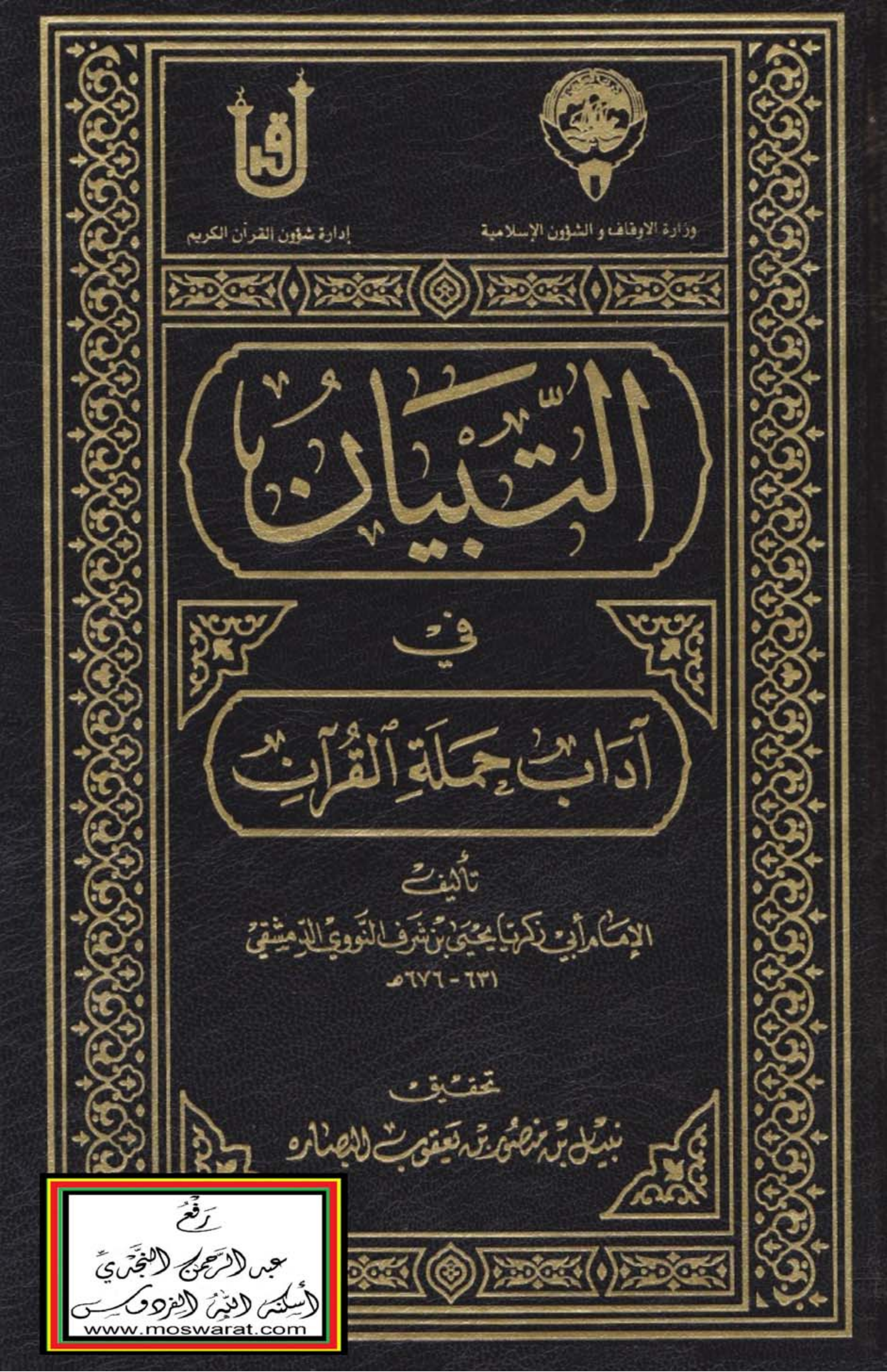


وزارة الاوقاف و الشؤون الإسلامية
إدارة شؤون القرآن الكريم
التبيان
في
آداب حملة القرآن
تأليف
الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي
٦٣١ - ٦٧٦هـ
تحقيق
نبيل بن منصور بن يعقوب البصاره


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com



وزارة الاوقاف و الشؤون الإسلامية



إدارة شؤون القرآن الكريم

التبيان

في آداب حملة القرآن

تأليف
الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي
٦٣١ - ٦٧٦هـ

تحقيق
نبيل بن منصور بن يعقوب البصارة

الطبعـة الثانية

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م

إدارة شئون القرآن الكريم - الجابرية

ق/ ١ عمارة ١٨١ خلف مرور حولي

ت: ٥٣٥٠٤٢٥ - ٥٣٥٠٤٢٦

مقدمة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للَّه الذي خلق الإنسان علمه البيان، وأنزل القرآن هدىً للناس بالأحكام والتبيان، والصلاة والسلام على إمام الأمة رسول البشرية معلم الخير والآداب، الذي بلغ السنة والكتاب، وعلى آله الطيبين والأصحاب وسلم تسليماً كثيراً.

إن القرآن الكريم أعظم وحي وأصدق كتاب، وهو المنزل هدىً ونوراً للعالمين وضياء، شهد المشركون بعظم هذا الكتاب «فإن أعلاه لمثمر وإن أسفله لمورق وإنه يعلو ولا يُعلى عليه» أما المسلمون فقد أنزلوه منزلة الصدق والصحة وحيداً دون غيره من سائر الكتب وأعلوه في المنزلة والقدر والرفعة، فقد كانوا يتفانون في تبجيل المصحف الشريف لكونه كلام اللَّه عز وجل.

فكُتاب المصحف الشريف ينتقون أثمن الورق وأجوده، ويضعون المسك والعطر في المحبرة إن كانوا سيخطون القرآن الكريم، ويغلفون أوراقه بأفخر الجلد ويزخرفون صفحاته بأجمل الزخارف التي تليق بذلك الكتاب المقدس الذي حفظه اللَّه سبحانه وتعالى حفظاً بالصدور وخطاً على الورق والسطور.

لقد عنوا به أكثر من ذلك فقد كانوا يتطيبون لقراءة كتاب اللَّه عز وجل ويلفونه بأفخم الأقمشة حفظاً وصوناً له.

إن تبجيلَ كتاب اللَّه عز وجل ما زال يأخذ صوراً شتى وألواناً مختلفة تنطلق من وقار الآية الكريمة وسناها الرحب ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

ومن هنا جاء اهتمام وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ممثلة بإدارة شئون القرآن الكريم لتسهم في هذا الجانب بطباعة النسخة المحققة من كتاب «التبيان في آداب حملة القرآن» لمؤلفه «الإمام محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي» والذي اعتنى الشيخ/ نبيل بن منصور البصارة بتحقيقه وتدقيقه بصورة متقنة وافية، سائلين اللَّه عز وجل أن يهبه وإيانا من بركات كتابه الجليل وأن يبارك جهوده ويثيبه عليها.

وإن إدارة شئون القرآن الكريم لتضع هذا الكتاب القيم بين يدي القراء الكرام من طلبة العلم والدارسين ومنتسبي حلقات تحفيظ القرآن الكريم وحفظة كتاب اللَّه عز وجل، سائلين اللَّه عز وجل أن ينفع به ويهبنا الخير ببركة كتابه.

إدارة شئون القرآن الكريم

مراقبة حلقات البنين

الكويت في ٢٥/ ٢/ ١٤٢٦هـ

الموافق ٤/ ٤/ ٢٠٠٥م



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

من الكتب النافعة في بيان فضائل القرآن وآداب حملته كتاب «التبيان في آداب حملة القرآن» للإمام النووي رحمه الله تعالى وأجزل له المثوبة، فإنّه قد ذكر فيه الآداب التي لا بد أن يتحلى بها قارئ القرآن، وقد ذكرها المصنف رحمه الله تعالى مستدلّا عليها من الكتاب والسنة، فتكلم أولًا عن فضائل تلاوة القرآن وفضائل القرآن وذكر بعض الآيات والأحاديث الواردة في ذلك، ثم بيَّن بعد ذلك الآداب التي ينبغي أن يتحلى بها معلم القرآن ومتعلمه، فذكر منها: الإخلاص، وابتغاء مرضاة الله، وأن لا يقصد بالقرآن التوصل إلى غرض من أغراض الدنيا، من مال أو رياسة أو نحو ذلك، وأن يحذر المعلم كل الحذر من قصد تكثير الجلساء والمتعلمين، وأن يتخلق بالأخلاق التي حث عليها الشرع، وأن يرفق بمن يقرأ عليه، وأن يبذل لهم النصيحة وغير ذلك من الآداب، ثم تكلم بعد ذلك عن الأمور التي لا بد أن يتحلى بها حامل القرآن، ثم تكلم عن آداب قراءة القرآن وهو معظم مقصود الكتاب، وقد أطال فيه. وقد عقد باباً في بيان الآيات والسور التي يستحب أن تقرأ في أوقات وأحوال مخصوصة، فبين فيه السنة في القراءة في صلاة الصبح يوم الجمعة، وما يقرأ في ركعتي سنة الفجر، واستحباب قراءة سورة الكهف يوم الجمعة، وقراءة آية الكرسي كل ليلة، وقراءة المعوذتين بعد كل صلاة، وغير ذلك من الآيات والسور في مواضع أخرى.

وفي الكتاب فوائد أخرى كثيرة يقف عليها من قرأ الكتاب ونظر فيه نظر المستفيد.

أسأل الله تعالى أن يوفقني ومن قرأ الكتاب إلى العمل بما فيه، وأن يجعل هذا

العمل خالصاً لوجهه الكريم وأن يجزيني به خير الجزاء ﴿يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾﴾ وصلى الله تعالى على نبينا محمد وآله وسلم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه

أبو حذيفة نبيل بن منصور بن يعقوب البصاره



ترجمة المؤلف(١)

هو شيخ الإسلام، محيي الدين، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن ابن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام الفقيه الشافعي الحافظ الزاهد أحد الأعلام النووي- بحذف الألف ويجوز إثباتها- الدمشقي.

ولد في محرم سنة إحدى وثلاثين وستمائة، وقرأ القرآن ببلده، وقدم دمشق بعد تسع عشرة سنة من عمره، قدم به والده فسكن بالمدرسة الرواحية، قال هو: وبقيت نحو سنتين لم أضع جنبي إلى الأرض، وكان قوتي فيها جراية المدرسة لا غير، وحفظت «التنبيه» في نحو أربعة أشهر ونصف، قال: وبقيت أكثر من شهرين أو أقل لما قرأت «ويجب الغسل من إيلاج الحشفة في الفرج» أعتقد أنَّ ذلك قرقرة البطن، وكنت أستحم بالماء البارد كلما قرقر بطني، قال: وقرأت وحفظت ربع «المهذب» في باقي السنة، وجعلت أشرح وأصحح على شيخنا كمال الدين إسحق المغربي، ولازمته فأعجب بي وأحبني وجعلني أعيد لأكثر جماعته، فلما كانت سنة إحدى وخمسين حججت مع والدي، وكانت وقفة الجمعة، وكان رجبياً من أول رجب، فأقمنا بالمدينة نحواً من شهر ونصف وذكر والده قال: لما توجهنا من نوى أخذته الحُمَّى فلم تفارقه إلى يوم عرفة ولم يتأوه قط، قال: وذكر لي الشيخ أنه كان يقرأ كل يوم اثني عشر درساً على المشايخ، شرحاً وتصحيحاً درسين في «الوسيط»، ودرسا في «المهذب»، ودرساً في «الجمع بين الصحيحين»، ودرساً في «صحيح مسلم»، ودرساً في «اللمع» لابن جني، ودرساً في «إصلاح المنطق» لابن السكيت، ودرساً في التصريف، ودرساً في أصول الفقه، تارة في «اللمع» لأبي إسحق، وتارة في «المنتخب» لفخر الدين،

---

(١) انظر «شذرات الذهب في أخبار من ذهب» لابن العماد الحنبلي ٥/ ٣٥٤-٣٥٦ .

ودرساً في أسماء الرجال، ودرساً في أصول الدين، وكنت أعلق جميع ما يتعلق بها من شرح مشكل، ووضوح عبارة، وضبط لغة، وبارك الله لي في وقتي، وخطر لي الاشتغال في علم الطب، فاشتريت كتاب القانون فيه، وعزمت على الاشتغال فيه، فأظلم عليَّ قلبي وبقيت أياماً لا أقدر على الاشتغال بشيء، ففكرت في أمري ومن أين دخل عليَّ الداخل، فألهمني الله أن سببه اشتغالي بالطب، فبعت القانون في الحال واستنار قلبي.

وقال الذهبي: لزم الاشتغال ليلًا ونهاراً نحو عشرين سنة حتى فاق الأقران، وتقدم على جميع الطلبة، وحاز قصب السبق في العلم والعمل، ثم أخذ في التصنيف من حدود الستين وستمائة إلى أن مات، وسمع الكثير من الرضى بن البرهان والزين خالد وشيخ الشيوخ عبدالعزيز الحموي وأقرانهم، وكان مع تبحره في العلم وسعة معرفته بالحديث والفقه واللغة وغير ذلك مما قد سارت به الركبان، رأساً في الزهد، وقدوة في الورع، عديم المثل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قانعاً باليسير، راضياً عن الله، والله راض عنه، مقتصداً إلى الغاية في ملبسه ومطعمه وأثاثه، تعلوه سكينة وهيبة، فالله يرحمه ويسكنه الجنة بمنه، وُلِّي مشيخة دار الحديث بعد الشيخ شهاب الدين أبي شامة، وكان لا يتناول من معلومها شيئاً، بل يتقنع بالقليل مما يبعثه إليه أبوه انتهى.

وقال ابن العطار: كان قد صرف أوقاته كلها في أنواع العلم والعمل بالعلم، وكان لا يأكل في اليوم والليلة إلا أكلة واحدة بعد العشاء الآخرة، ولا يشرب إلا شربة واحدة عند السحر، ولم يتزوج، ومن تصانيفه «الروضة» و«المنهاج» و«شرح المهذب»، وصل فيه إلى أثناء الربا سماه «المجموع»، و«المنهاج في شرح مسلم» وكتاب «الأذكار» وكتاب «رياض الصالحين» وكتاب «الإيضاح في المناسك» و«الإيجاز في المناسك» وله أربع مناسك أخر، و«الخلاصة في الحديث» لخص فيه الأحاديث المذكورة في شرح المهذب، وكتاب «الإرشاد في علم الحديث»

وكتاب «التقريب» و«التيسير في مختصر الإرشاد» وكتاب «التبيان في آداب حملة القرآن» وكتاب «المبهمات» وكتاب «تحرير ألفاظ التنبيه» و«العمدة في تصحيح التنبيه» وهما من أوائل ما صنف، وغير ذلك من المصنفات الحسنة.

وقال ابن ناصر الدين: هو الحافظ القدوة، الإمام شيخ الإسلام كان فقيه الأمة وعلم الأئمة.

وقال الأسنوي: كان في لحيته شعرات بيض، وعليه سكينة ووقار في البحث مع الفقهاء، وفي غيره لم يزل على ذلك إلى أن سافر إلى بلده وزار القدس والخليل، ثم عاد إليها فمرض بها عند أبويه، وتوفي ليلة الأربعاء رابع عشر رجب ودفن ببلده رحمه الله ورضي عنه وعنا به.

* * *

نسخ الكتاب

اعتمدت في تحقيق هذا الكتاب على نسختين خطيتين ونسخة مطبوعة.

النسخة الأولى: نسخة مكتبة الأحقاف للمخطوطات بمدينة تريم بحضرموت (اليمن)، وتقع في تسع وستين ورقة من ذات وجهين، وهي نسخة تامة وخطها لا بأس به، ورمزت لها بحرف «ح».

النسخة الثانية: نسخة مكتبة شستربتي، وتقع في مائة وثماني عشرة ورقة من ذات وجهين، وهي نسخة تامة كذلك وخطها لا بأس به، ورمزت لها بحرف «ش».

النسخة الثالثة: وهي النسخة المطبوعة بتحقيق عبدالقادر الأرناؤوط رحمه الله تعالى، وقد اعتمد في تحقيقها على نسخة خطية من مخطوطات دار الكتب الظاهرية بدمشق قال في وصفها: وهي نسخة تامة جيدة الضبط والإتقان وتقع في مائة وإحدى وخمسين ورقة. ورمزت لها بحرف «ظ».

الورقة الأولى من نسخة «ح»

الورقة الأخيرة من نسخة «ح»

الورقة الأولى من نسخة «ش»

الورقة الأخيرة من نسخة «ش»



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين[١]

[قال الشيخ الفقيه، الإمام العالم، الورع الزاهد، الضابط المتقن، أبو زكريا يحيى محيي الدين بن شرف بن حزام الحزامي النووي رحمه الله تعالى][٢].

الحمد لله الكريم المنان، ذي الطول والفضل والإحسان، الذي هدانا للإيمان، وفضل ديننا على سائر الأديان، ومَنَّ علينا بإرساله إلينا أكرم خلقه عليه[٣] وأفضلهم لديه، حبيبه وخليله وعبدَه[٤] ورسوله محمداً ﷺ، فمحا به عبادةَ الأوثان، وأكرمه ﷺ بالقرآن المعجزة المستمرة على تعاقب الأزمان، التي[٥] تحدّى[٦] بها الإنس والجانّ[٧] بأجمعهم، وأفحم بها جميع أهل الزيغ والطغيان، وجعله ربيعاً لقلوب أهل البصائر والعرفان، فلا[٨] يخلق على[٩] كثرة التردد[١٠] وتغاير الأحيان، ويسره [سبحانه وتعالى][١١] للذكر حتى استظهره صغار

---

(١) في «ح» عونك يا كريم.
(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٣) ساقطة من «ش».
(٤) في «ظ» عبده. بدون واو.
(٥) في «ش» الذي.
(٦) في «ظ» يتحدى.
(٧) في «ح» ، «ش» الجن والإنس.
(٨) في «ح»، «ش» لا.
(٩) في «ش» عن.
(١٠) في «ح»، «ش» الرد.
(١١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ظ»، «ش».

الولدان[١]، وضمن حفظه من تطرق التغيير[٢] إليه والحَدَثان، وهو محفوظ بحمد اللّه وفضله ما اختلف المَلَوَانِ، ووفق للاعتناء بعلومه من اصطفاه من أهل الحذق والإتقان، فجمعوا فيها من كل فنّ ما ينشرح[٣] صدر[٤] أهل الإيقان.

أحمده على ذلك وغيرِهِ من نعمه التي لا تحصى[٥]، خصوصاً على نعمة الإيمان، وأسأله المنة عليّ وعلى سائر[٦] أحبابي وسائر المسلمين بالرضوان، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة محصلة للغفران، منقذة صاحبها من النيران، موصلة له[٧] إلى سكنى الجنان.

[وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الداعي إلى الإيمان، ﷺ وعلى آله وصحبه وشرف وكرم وعظم ما تعاقب الجديدان.

أما بعد]: [٨] فإن اللّه سبحانه وتعالى مَنَّ على هذه الأمة- زادها اللّه تعالى[٩] شرفاً- بالدين الذي ارتضاه دين الإسلام، وبإرساله[١٠] إليها محمداً خير الأنام، عليه منه أفضل الصلوات والبركات والسلام، وأكرمها بكتابه أفضل الكلام، وجمع فيه سبحانه وتعالى جميع ما يحتاج إليه من أخبار الأولين والآخرين، والمواعظ

(١) في «ح» الوالدان.
(٢) في «ظ» التغير.
(٣) في «ش» يُشرح.
(٤) في «ح» صدور.
(٥) في «ح» يحصي.
(٦) في «ح»، «ش» جميع.
(٧) من «ظ».
(٨) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٩) من «ظ».
(١٠) في «ح»، «ش» وارساله.

والأمثال والآداب وضروب الأحكام، والحجج القاطعات[١] الظاهرات في الدلالة[٢] على وحدانيته. وغير[٣] ذلك مما جاءت به رسله صلوات الله[٤] وسلامه عليهم، الدامغات لأهل الإلحاد الضُّلَّال[٥] الطَّغام، وضعَّفَ الأجر في تلاوته، وأمرنا[٦] بالاعتناء به والإعظام، وملازمة الآداب[٧] معه وبذل الوسع في الاحترام. وقد صنف[٨] في فضل تلاوته جماعات من الأماثل والأعلام: كتباً معروفة عند أولي[٩] النُّهَي والأحلام، لكن ضعفت الهمم عن حفظها، بل عن مطالعتها، فصار لا ينتفع بها إلا أفراد من أولي[١٠] الأفهام. ورأيت أهل بلدتنا دمشق- حماها الله تعالى[١١] وصانها وسائر بلاد الإسلام[١٢]- مكثرين من الاعتناء بتلاوة القرآن العزيز تعلماً وتعليماً، وعَرضاً ودراسة في جماعات وفرادى، مجتهدين في ذلك بالليالي والأيام- زادهم الله حرصاً عليه وعلى جميع أنواع الطاعات - مريدين وجه الله[١٣] ذي الجلال والإكرام. فدعاني ذلك إلى جمع مختصر في آداب حملته وأوصاف حفاظه وطلبته. فقد أوجب الله

(١) في «ح» القطعيات، وفي «ش» القطيعات.
(٢) في «ش» الأدلة.
(٣) في «ح» وعلي.
(٤) في «ح» صلواته، وفي «ش» صلاته.
(٥) في «ح» والضلال.
(٦) في «ش» وأمر.
(٧) في «ح» الأدب.
(٨) في «ش» صنفَتْ.
(٩) في «ش» أهل.
(١٠) في «ش» أهل.
(١١) من «ظ».
(١٢) في «ش» المسلمين.
(١٣) من «ظ».

سبحانه[١] وتعالى[٢] النصيحة لكتابه. ومن النصيحة له بيان آداب حملته وطلابه، وإرشادهم إليها وتنبيههم عليها، وأوثر فيه الاختصار، وأحاذر التطويل والإكثار، وأقتصر في[٣] كلّ باب على طرَف من أطرافه. وأرمز من كلّ ضرب من آدابه إلى بعض أصنافه، فلذلك أذكر[٤] ما أذكره بحذف أسانيده، وإن كانت أسانيده بحمد الله تعالى[٥] عندي[٦] من الحاضرة العتيدة، فإن مقصودي التنبيه على أصل ذلك، والإشارة بما أذكره إلى ما حذفته مما هنالك. والسبب في إيثاري[٧] اختصاره إيثاري حفظه وكثرة الانتفاع به وانتشاره. ثم ما وقع من غريب الأسماء واللغات في الأبواب أفرده بالشرح والضبط الوجيز الواضح، على ترتيب وقوعه في باب[٨] في آخر الكتاب ليكمل انتفاع صاحبه، ويزول الشك عن[٩] طالبه، ويندرج في ضمن ذلك، وفي[١٠] خلال الأبواب جمل من القواعد، ونفائس من مهمات الفوائد، وأبيِّن الأحاديث الصحيحة والضعيفة مضافات إلى من رواها من الأئمة الأثبات وقد أذهل عن نادرٍ من ذلك في[١١] بعض الحالات.

واعلم أن العلماء من أهل الحديث وغيرهم جوّزوا العمل بالضعيف[١٢] في

(١) ليست في «ح».
(٢) من «ظ».
(٣) في «ح»، «ش» من.
(٤) في «ظ» أكثر.
(٥) من «ش».
(٦) في «ح» وإن كانت أسانيده عندي بحمد الله.
(٧) في «ظ» إيثار.
(٨) في «ظ» بابه.
(٩) في «ش» في.
(١٠) في «ش» في بدون الواو.
(١١) في «ش» إلى.
(١٢) في «ش» بالحديث الضعيف.

فضائل الأعمال، ومع هذا فإني أقتصر على الصحيح، ولا أذكر الضعيف إلا في بعض الأحوال، وعلى الله الكريم توكلي واعتمادي، وإليه تفويضي واستنادي.

وأسأله سلوك سبيل الرشاد، والعصمة من أحوال[١] أهل الزيغ والعناد، والدوام على ذلك وغيره من الخير في ازدياد، وأبتهل إليه سبحانه أن يوفقني لمرضاته، وأن يجعلني ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته، وأن يهديني لحسن[٢] النيات[٣]، وييسر لي جميع أنواع الخيرات، ويعينني على أنواع[٤] المكرمات، ويديمني على ذلك حتى الممات، وأن يفعل ذلك كله بجميع أحبابي وسائر المسلمين والمسلمات، حسبنا[٥] الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وهذه فهرسة أبوابه:

الباب الأول: في أطراف من فضيلة تلاوة القرآن وحملته[٦].

الباب الثاني: في ترجيح القراءة والقارىء على غيرهما.

الباب الثالث: في إكرام أهل القرآن والنهي عن إيذائهم.

الباب الرابع: في آداب معلم القرآن ومتعلمه.

الباب الخامس: في آداب حامل القرآن وثوابه.

الباب السادس: في آداب القراءة وهو معظم الكتاب ومقصوده.

---

(١) ليست في «ظ».
(٢) في «ظ» بحسن.
(٣) في «ح» الثبات.
(٤) في «ح» جميع.
(٥) في «ح» وحسبنا.
(٦) ساقطة من «ح».

الباب السابع: في آداب الناس كلهم مع القرآن.

الباب الثامن: في الآيات والسور المستحبة في أوقات وأحوال مخصوصة.

الباب التاسع: في كتابة القرآن وإكرام المصحف.

الباب العاشر: في ضبط ألفاظ هذا(١) الكتاب.

* * *

(١) من «ظ».

الباب الأول

في أطراف من فضيلة[١] تلاوة القرآن وحملته

قال الله عز وجل[٢]: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَٰبَ ٱللَّهِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَٰرَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِۦٓ إِنَّهُۥ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾﴾[٣].

وروينا عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» رواه أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري في «صحيحه»، الذي هو أصح الكتب بعد القرآن[٤].

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ يَتَتَعْتَعُ[٥] فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ» رواه البخاري وأبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري[٦] النيسابوري في «صحيحيهما»[٧].

---

(١) في «ش» فضيلة من.
(٢) في «ح» تعالى.
(٣) فاطر- الآية ٢٩ و٣٠ .
(٤) البخاري (فتح الباري ١٠/ ٤٥٢ و٤٥٣ -٤٥٤) وأبو داود (١٤٥٢) وابن ماجه (٢١١) والترمذي (٢٩٠٧ و٢٩٠٨) وغيرهم.
(٥) في «ح» ويتتعتع.
(٦) من «ظ».
(٧) أحمد (٦/ ٤٨ و٩٤ و١١٠و ١٩٢) والبخاري (فتح ١٠/ ٣٢٠) ومسلم (٧٩٨) وأبو داود (١٤٥٤) وابن ماجه (٣٧٧٩) والترمذي (٢٩٠٤) وغيرهم.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ رِيحُها طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ[١] لَا رِيحَ لَها وَطَعْمُها حُلوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقرَأُ الْقُرْآن مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ». رواه البخاري ومسلم[٢].

وعن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى[٣] عنه أن النبي ﷺ قال: «إنَّ اللّه تَعالَى[٤] يَرْفَعُ بِهذَا الكتاب أَقْوَاماً وَيَضَعُ بِهِ آخَرِيْنَ» رواه مسلم[٥].

وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لِأَصْحَابِهِ» رواه مسلم[٦].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهارِ» رواه البخاري ومسلم[٧].

ورويناه أيضاً من رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه بلفظ[٨] «لَا حَسَدَ إِلَّا في اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ في الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً

---

(١) في «ش» الثمرة.

(٢) أحمد (٤/ ٣٩٧ و٤٠٤ و٤٠٨) والبخاري (فتح ١٠/ ٤٤٢ و٤٧٦ و١١/ ٤٨٧ و١٧/ ٣٢١) ومسلم (٧٩٧) وابن ماجه (٢١٤) والترمذي (٢٨٦٥) والنسائي (٨/ ١٠٨) وغيرهم.

(٣) من «ظ».

(٤) في «ح» عز وجل.

(٥) الدارمي (٣٣٦٨) ومسلم (٨١٧) وابن ماجه (٢١٨).

(٦) مسلم (٨٠٤).

(٧) البخاري (فتح ١٠/ ٤٤٩ و١٧/ ٢٨٤) ومسلم (٨١٥).

(٨) من «ظ».

فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا الناس[١]»[٢].

وعن عبدالله بن مسعود [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ][٣] قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفاً مِنْ كِتَابِ اللّهِ تَعَالى[٤] فَلَهُ به[٥] حَسَنَةٌ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ الٓم حَرْفٌ، وَلكِنْ[٦] أَلِفٌ حَرْفٌ وَلامٌ[٧] حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ» رواه أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح[٨].

(١) من «ش».
(٢) مسلم (٨١٦) وابن ماجه (٤٢٠٨).
(٣) ما بين المعكوفتين ليس في «ش».
(٤) من «ظ».
(٥) من «ظ».
(٦) ليست في «ش».
(٧) في «ح» واللام.
(٨) **صحيح**. وله عن ابن مسعود طرق:
الأول: يرويه الضحاك بن عثمان بن عبدالله الأسدي عن أيوب بن موسى أبي موسى المكي قال: سمعت محمد بن كعب القرظي قال: سمعت ابن مسعود يقول: فذكره مرفوعاً.
أخرجه البخاري في «الكبير» (١/ ١/ ٢١٦) والترمذي (٢٩١٠) والضياء المقدسي في «فضائل القرآن» (١٣) عن أبي بكر عبدالكريم بن عبدالمجيد الحنفي.
والبيهقي في «الشعب» (١٨٣١) وأبو القاسم الأصبهاني في «الحجة» (٢/ ١٨٨) عن محمد بن إسماعيل بن أبي فُديك المدني
كلاهما عن الضحاك بن عثمان به.
قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».
قلت: وهو كما قال.
الثاني: يرويه أبو الأحوص عوف بن مالك الجُشَمي عن ابن مسعود واختلف عنه:
- فرواه إبراهيم بن مسلم الهَجَري عن أبي الأحوص واختلف عنه:
* فقال غير واحد: عن إبراهيم الهَجَري عن أبي الأحوص عن ابن مسعود مرفوعاً.
أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٨٢-٤٨٣) وفي «المسند» (٣٧٦) وابن نصر في «قيام الليل» (ص١٥٥) والآجري في «آداب حملة القرآن» (ق٥/ أ) وابن شاهين في «الترغيب» (٢٠١) =

....

= وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (ص٣٢) والخطيب في «أخلاق الراوي» (٧٩) عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير.

وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص٢١) عن أبي اليقظان عمار بن محمد الثوري.

وابن الضريس في «فضائل القرآن» (ص٥٨) عن جرير بن عبدالحميد الرازي.

والحاكم (١/ ٥٥٥) عن صالح بن عمر الواسطي.

وابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٠٠) وابن الجوزي في «العلل» (١٤٥) عن محمد بن فضيل الكوفي.

وابن حبان أيضاً عن عبدالله بن الأجلح الكندي.

والبيهقي في «الشعب» (١٧٨٦) عن محمد بن عجلان المدني

و(١٨٣٢) وأبو الفضل الرازي (٣٠) عن يحيى بن عثمان الحنفي.

كلهم عن إبراهيم الهجري به.

قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه بصالح بن عمر».

وتعقبه الذهبي فقال: قلت: صالح ثقة خرج له مسلم، لكن إبراهيم بن مسلم ضعيف».

* وقال غير واحد: عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عن ابن مسعود موقوفاً.

أخرجه عبدالرزاق (٦٠١٧) والطبراني في «الكبير» (٨٦٤٦) والشجري في «أماليه» (١/ ١١٩) عن سفيان بن عيينة.

والدارمي (٣٣١٨) والبيهقي في «الشعب» (١٨٣٢) عن جعفر بن عون الكوفي.

والبيهقي في «الشعب» (١٨٣٢) عن إبراهيم بن طهمان الخراساني.

وسعيد بن منصور (٧) والشجري في «أماليه» (١/ ٨٨) عن أبي شهاب عبد ربه بن نافع الحناط

أربعتهم عن إبراهيم الهجري به.

- ورواه عطاء بن السائب الكوفي عن أبي الأحوص واختلف عنه:

* فرواه غير واحد عن عطاء عن أبي الأحوص عن ابن مسعود موقوفاً.

أخرجه أبوعبيد (ص٢٦) وسعيد بن منصور (٦) والطبراني في «الكبير» (٨٦٤٩) عن شعبة بن الحجاج

وابن أبي شيبة (١٠/ ٤٦٢) وجعفر الفريابي في «فضائل القرآن» (ق٥/ أ) عن أبي الأحوص سلّام بن سليم الحنفي.

وابن الضريس (٥٩) عن جعفر بن سليمان الضُّبَعِي.

والبيهقي في «الشعب» (١٨٣٤) عن مِسْعر بن كِدَام الكوفي. =

....

= كلهم عن عطاء به.
* ورواه حماد بن سلمة عن عطاء عن أبي الأحوص وأبي البَخْتَري عن ابن مسعود موقوفاً.
أخرجه الآجري (ق٥/أ) وأبو عمرو الداني في «البيان في عد آي القرآن» (ص٧٥-٧٦).
* ورواه أبو إسحاق السَّبيعي عن عطاء واختلف عنه:
فقال غير واحد: عن أبي إسحاق عن عطاء عن أبي الأحوص عن ابن مسعود موقوفاً.
أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٨٠٨) عن شريك بن عبدالله القاضي.
وأبو عبيد (ص٢٥) عن عمر بن عبيد الطنافسي.
وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢٧٢) عن القاسم بن مَعْن الهُذَلي
ثلاثتهم عن أبي إسحاق به.
ورواه محمد بن عجلان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود مرفوعاً.
أخرجه أبو الشيخ في «الطبقات» (٤/ ٢٥٢) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢٧٨) والبيهقي في «الشعب» (١٧٨٦) والشجري في «أماليه» (١/ ٨٤).
* ورواه سفيان الثوري عن عطاء واختلف عنه:
فرواه أبو عامر قَبيصة بن عقبة الكوفي عن سفيان فأوقفه.
أخرجه الدارمي (٣٣١١).
ورواه أبو عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني عن سفيان فرفعه.
أخرجه الدارقطني في «العلل» (٥/ ٣٢٦-٣٢٧) والخطيب في «التاريخ» (١/ ٢٨٥-٢٨٦).
* ورواه حماد بن زيد عن عطاء واختلف عنه:
فرواه عارم أبو النعمان محمد بن الفضل السَّدوسي عن حماد فأوقفه.
أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٤٨).
ورواه أبو يعلى معلى بن منصور الرازي عن حماد فرفعه.
أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٦٣) وفي «الصحابة» (٤٥٠٥) وأبو القاسم الأصبهاني في «الحجة» (٢/ ١٨٧).
وعطاء بن السائب صدوق اختلط، ورواية سفيان والحمادين وشعبة عنه قبل اختلاطه.
- ورواه قتادة عن أبي الأحوص عن ابن مسعود موقوفاً. =

....

= أخرجه ابن الضريس (٦٠) عن حفص بن عمر بن عبدالرحمن الرازي ثنا معاذ بن هشام ثني أبي عن قتادة به.
وتابعه أبو حصين عثمان بن عاصم الأسدي عن أبي الأحوص به.
أخرجه سعيد بن منصور (٤).
- ورواه عاصم بن أبي النَّجُود عن أبي الأحوص واختلف عنه:
* فقال عطاء بن أبي رباح: عن عاصم عن أبي الأحوص عن ابن مسعود موقوفاً.
أخرجه أبو عبيد (ص٢٥) عن حجاج بن محمد المِصِّيصي عن ابن جريج أخبرني عطاء به.
ومن طريقه أخرجه أبو عمرو الداني في «البيان» (ص٧٦).
* ورواه عبدالرحمن بن عبدالله الدَّشْتَكي عن عمرو بن أبي قيس عن عاصم واختلف عنه:
فرواه ابنه عبدالله عنه فرفعه.
أخرجه الحاكم (١/ ٥٦٦).
وقال: صحيح الإسناد».
ورواه حامد بن محمود بن حبيب المروزي عنه فأوقفه.
أخرجه الحاكم (١/ ٥٦٦) والبيهقي في «الشعب» (١٨٣٣).
الثالث: يرويه أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن أبيه موقوفاً.
أخرجه عبدالرزاق (٥٩٩٣).
وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه كما قال الترمذي والنسائي والبيهقي وغيرهم.
وللحديث شاهد عن عوف بن مالك الأشجعي مرفوعاً نحوه.
أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٦١) وفي «مسنده» (المطالب ٣٤٨٩/ ١) والبزار (٢٧٦١) والروياني (٦٠٥) والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٧٦ و٧٧) وفي «الأوسط» (٣١٦) وأبو الفضل الرازي (٩٦) والبيهقي في «الشعب» (١٨٣٠) والخطيب في «الموضح» (٢/ ٣٣٧ و٣٣٨) وإسماعيل الأصبهاني في «الترغيب» (٢٢٩٤) من طرق عن موسى بن عبيدة الرَّبَذي ثنا محمد ابن كعب القرظي عن عوف به.
وإسناده ضعيف لضعف موسى بن عبيدة.
وله شاهد آخر من حديث ابن عمر أخرجه إسماعيل الأصبهاني (٢٢٩٥).
وفيه محمد بن عبيدالله العرْزَمي وهو متروك الحديث.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: «يقول الرب سبحانه وتعالى: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ وَذِكْرِي عَنْ مَسْئَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللّه سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى[١] عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ الله تَعَالَى[٢] عَلَى خَلْقِهِ»[٣] رواه الترمذي وقال: حديث حسن[٤][٥].

---

(١) ليست في «ش».

(٢) ليست في «ش».

(٣) في «ش» على سائر خلقه.

(٤) زاد في «ح» صحيح.

(٥) روي من حديث أبي سعيد الخدري ومن حديث عمر بن الخطاب ومن حديث جابر بن عبدالله ومن حديث حذيفة بن اليمان ومن حديث حكيم بن حزام ومن حديث عمرو بن مرة مرسلًا:
فأما حديث أبي سعيد فأخرجه عبدالله الدارمي (٣٣٥٩) والترمذي (٢٩٢٦) وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» (ص١٣٥ و١٦١) وعبدالله بن أحمد في «السنة» (١/ ١٤٩- ١٥٠) والبزار كما في «فضائل القرآن» لابن كثير (ص٥٤) وابن نصر في «قيام الليل» (ص١٥٦) والعقيلي (٤/ ٤٩) وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٧٧) والطبراني في «الدعاء» (١٨٥١) وابن بطة في «الإبانة» (الرد على الجهمية ١/ ٢٢٤- ٢٢٥ و٢٢٥-٢٢٦ و٢٢٦) وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٠٦) وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٢٦ و٢٧) والبيهقي في «الأسماء» (ص٣٠٧) و«الاعتقاد» (ص١٠١-١٠٢) و«الشعب» (١٨٦٠) وابن الأنباري في «الوقف والابتداء» كما في «اللآلئ» (٢/ ٣٤٢-٣٤٣) والشجري في «أماليه» (١/ ٧٨) ومحمد بن عبدالباقي الأنصاري في «المشيخة الكبرى» (٣٥٠) من طرق عن محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني عن عمرو بن قيس المُلَائي عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً «يقول الرب عز وجل: من شغله القرآن وذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين، وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه».
قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب».
وقال العقيلي: لا يتابع الهمداني عليه».
وقال البزار: تفرد به محمد بن الحسن، ولم يتابع عليه».
وقال أبو حاتم: هذا حديث منكر، ومحمد بن الحسن ليس بالقوي» العلل٢/ ٨٢ .
وقال الذهبي: حسنه الترمذي فلم يحسن» الميزان ٣/ ٥١٥ . =

....

= وقال الحافظ في «أماليه»: هذا حديث حسن» اللآلىء ٢/ ٣٤٢ .
قلت: الحديث إسناده ضعيف. محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني ضعفه أحمد وأبو داود ويعقوب بن سفيان وابن حبان، وقال النسائي: متروك، وكذبه بعضهم.
لكنَّه لم ينفرد به بل تابعه الحكم بن بشير النَّهْدي الكوفي عن عمرو بن قيس به.
أخرجه البيهقي في «الشعب» (٤/ ٥٨١) من طريق محمد بن حميد الرازي ثنا الحكم بن بشير به.
ومحمد بن حميد الرازي كذبه أبو زرعة وابن وارة وابن خراش وإسحاق بن منصور الكَوْسج وصالح جزرة والنسائي.
وقال أبو علي النيسابوري: قلت لابن خزيمة: لو حدَّث الأستاذ عن محمد بن حميد فإنَّ أحمد قد أحسن الثناء عليه، فقال: إنَّه لم يعرفه، ولو عرفه كما عرفناه ما أثنى عليه أصلًا.
وفي «المجروحين» لابن حبان ٢/ ٢٠٤ ما يدل على أنَّه رجع عن الثناء عليه.
وعطية هو ابن سعد العوفي، وهو ضعيف مدلس وقد عنعن.
وأما حديث عمر بن الخطاب فأخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص١٧٤-١٧٥) وفي «الكبير» (١/ ٢/ ١١٥) والطبراني في «الدعاء» (١٨٥٠).
عن أبي نعيم ضرار بن صُرَد الكوفي.
والطبراني في «الدعاء» (١٨٥٠) والكلاباذي في «معاني الأخبار» (ص٢٥٠) وابن شاهين في «الترغيب» (١٥٣) وأبو نعيم في «الصحابة» (٢١٥) والقضاعي (١٤٥٥) وابن عساكر في «تاريخه» (٧/ ٣٧٥-٣٧٦) ورشيد الدين العطار في «نزهة الناظر» (ص٣٤) والمزي (١٣/ ١٩٧) والذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٣/ ٩٩٦).
عن يحيى بن عبدالحميد الحِمَّاني وهو في «مسنده» كما في «الفتح» (١٠/ ٤٤٢).
والطبراني في «الدعاء» (١٨٥٠) والبيهقي في «الشعب» (٥٦٧ و٣٧٨٦) وفي «فضائل الأوقات» (١٩٤) .
عن عثمان بن زفر الكوفي[١].
قالوا: ثنا صفوان بن أبي الصهباء عن بكير بن عتيق عن سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه عن جده مرفوعاً «يقول الله عز وجل: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل مما أعطي =

(١) أخرجاه من طرق عنه.

....

= السائلين» .

قال ابن حبان: هذا موضوع ما رواه إلا صفوان بن أبي الصهباء بهذا الإسناد، وعطية عن أبي سعيد» المجروحين ١/ ٣٧٦ .

والحديث ذكره ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٦٥) وذكر كلام ابن حبان المتقدم.

وتعقبه الحافظ فقال: لم يصب، واستند إلى ذكر ابن حبان لصفوان في «الضعفاء»[1]، ولم يستمر ابن حبان على ذلك بل ذكر صفوان في كتاب «الثقات»، وذكره البخاري في «التاريخ» ولم يحك فيه جرحاً، وذكره ابن شاهين في «الثقات»، وكذا ابن خلفون وقال: أرجو أن يكون صدوقاً، ووثقه ابن معين، وشيخه ثقة» اللآلئ ٢/ ٣٤٢ .

وأما حديث جابر فأخرجه القضاعي (٥٨٤) والبيهقي في «الشعب» (٥٦٨) والأصبهاني في «الترغيب» (١٣٦٤) من طرق عن أبي سفيان سعيد بن يحيى الحميري عن الضحاك بن حُمْرة عن أبي الزبير[2] عن جابر مرفوعاً «قال الله عز وجل: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين».

الضحاك بن حمرة مختلف فيه والأكثر على تضعيفه.

وأما حديث حذيفة فأخرجه محمد بن هارون الحضرمي في «الفوائد» (٤١- منتقاه للمزي) عن أبي مسلم عبدالرحمن بن واقد الواقدي ثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن رِبْعي عن حذيفة مرفوعاً «قال الله تعالى: من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته قبل أن يسألني».

ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٣١٣).

وقال: غريب، تفرد به أبو مسلم عن ابن عيينة».

قلت: أبو مسلم ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: حدَّث بالمناكير عن الثقات وسرق الحديث.

وأما حديث حكيم بن حزام فأخرجه أبو الشيخ[3] في «طبقات الأصبهانيين» (٣٠٥) عن أحمد ابن محمود بن صبيح الأصبهاني ثنا عامر بن أسيد ثنا محمد بن الصَّبَّاح البزار ثنا أبو بكر بن =

(١) قال ابن حبان: منكر الحديث يروي عن الأثبات ما لا أصل له من حديث الثقات، لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات من الروايات».

(٢) وقع عند البيهقي «يزيد بن خمير» مكان «أبي الزبير»، وأسقطه الأصبهاني.

(٣) ومن طريقه أخرجه الشجري في «أماليه» (١/ ٢٥٦).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الَّذِي لَيْسَ في جَوْفِهِ شْيءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كالْبَيْتِ الْخَرِبِ» رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح[١].

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص [رضي الله عنهما][٢]، عن النبي ﷺ قال: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرآنِ إقْرَأْ وارْتَقِ وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ في الدُّنْيَا فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُهَا»[٣] رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وقال الترمذي: حديث حسن[٤]

= عياش عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن عبدالله بن عصمة عن حكيم بن حزام مرفوعاً «قال الله تعالى: إذا شغل عبدي بذكري عن مسألتي، أعطيته أفضل ما أعطي السائلين».

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٣٨) عن أبي أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن محمود بن صبيح به.

أخرجاه في ترجمة عامر بن أسيد بن واضح الواضحي ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلًا.

وأما حديث عمرو بن مرة فأخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٢٣٧) ثنا ابن نمير عن موسى بن مسلم عن عمرو بن مرة مرفوعاً «من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته فوق ما أعطي السائلين».

وهو مرسل رجاله ثقات.

(١) أخرجه أحمد (١/ ٢٢٣) والدارمي (٣٣٠٩) والترمذي (٢٩١٣) والطبراني في «الكبير» (١٢٦١٩) وابن عدي (٧/ ٢٠٧٢) والإسماعيلي في «معجمه» (١/ ٤٧٢) وأبو الفضل الزهري في «حديثه» (١٨٦) وابن بطة في «الإبانة» (الرد على الجهمية ١/ ٣٥٧-٣٥٨) والحاكم (١/ ٥٥٤) وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٣٢) والبيهقي في «الشعب» (١٧٩٣) والبغوي في «شرح السنة» (١١٨٥) والشجري في «أماليه» (١/ ١١٧) وإسماعيل الأصبهاني في «الترغيب» (٢٢٩٨) والضياء المقدسي في «فضائل القرآن» (٦٥) من طريق جرير بن عبدالحميد عن قابوس بن أبي ظَبْيان عن أبيه عن ابن عباس به مرفوعاً.

قال الحاكم: صحيح الإسناد».

وتعقبه الذهبي فقال: قابوس لين».

قلت: قابوس مختلف فيه والأكثر على تضعيفه، وباقي رجال الإسناد ثقات.

(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من (ش).

(٣) في «ح»، «ش» تقرأ.

(٤) ساقطة من «ش».

صحيح[١].

---

(١) حسن. أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص٣٧-٣٨) وابن أبي شيبة (١٠/ ٤٩٨) وأحمد (٢/ ١٩٢) وأبو داود (١٤٦٤) والترمذي (٢٩١٤) وابن أبي خيثمة في «تاريخه» (٤٢٩٢) وابن الضريس في «فضائل القرآن» (١١١) وابن نصر في «قيام الليل» (ص١٥٤) وجعفر الفريابي في «فضائل القرآن» (ق٥/ ب) والنسائي في «الكبرى» (٨٠٥٦) وابن حبان (موارد ١٧٩٠) والآجري في «آداب حملة القرآن» (ق٥/ ب) والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص٣٢٩ و٣٣٠) وابن شاهين في «الترغيب» (٢٠٤) والحاكم (١/ ٥٥٣) والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص١٣٩) وأبو عمرو الداني في «البيان في عد آي القرآن» (ص٢٩٩) وأبو الفضل الرازي (١٣٣) والبيهقي (٢/ ٥٣) وفي «الشعب» (١٨٤٤ و١٩٧٠) وفي «الصغرى» (٩٨٨ و٩٨٩ و٩٩٠) والشجري (١/ ١٢١) والبغوي في «شرح السنة» (١١٧٨) والضياء المقدسي في «فضائل القرآن» (١٧) والذهبي في «معجم الشيوخ» (٢/ ٢٩٧) من طريق سفيان الثوري عن عاصم بن أبي النُّجود عن زِر بن حُبيش عن ابن عمرو به مرفوعاً.

وخالفه زائدة بن قدامة الكوفي فرواه عن عاصم عن زر عن ابن عمرو موقوفاً.

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/٤٩٨) وابن الضريس (١١٢ و١١٣).

وتابعه أبو جعفر الرازي عن عاصم به.

أخرجه ابن الضريس (١١٤).

والأول أصح، لأنَّ الرفع زيادة من ثقة حافظ، وهي مقبولة.

ولم ينفرد به الثوري بل تابعه:

أ- حماد بن شعيب الكوفي.

أخرجه الآجري في «آداب حملة القرآن» (ق٥/ ب).

ب- قيس بن الربيع الأسدي.

أخرجه الشجري (١/ ١١٠).

قال الترمذي: حسن صحيح».

وسكت عليه الحاكم. وقال الذهبي: صحيح».

قلت: إسناده حسن للخلاف المعروف في عاصم.

وله شاهد موقوف على أبي هريرة أو أبي سعيد- شك الأعمش- أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٩٨) وأحمد (٢/ ٤٧١) عن وكيع (وهو في نسخته عن الأعمش ١٧) قال: ثنا الأعمش عن أبي صالح عنه قال: يقال لصاحب القرآن يوم القيامة اقرأ وارقه فإنَّ منزلك عند آخر آية تقرؤها». =

وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ أَلْبَسَ اللّه وَالِدَيْهِ[١] تاجاً يوْمَ الْقِيَامَةِ، ضَوْؤهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوت الدُّنْيَا، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهذَا» رواه أبو داود[٢].

وروى الدارمي بإسناده[٣] عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه[٤]، قال: «إِقْرَؤُوا

= وأخرجه ابن الضريس (١١٠) عن ابن أبي شيبة ومحمد بن عبدالله بن نمير قالا: ثنا وكيع به.
وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٨٤٠) والذهبي في «معجم الشيوخ» (٢/ ٢٩٦ و٢٩٦ - ٢٩٧) من طريق إبراهيم بن عبدالله القصار العبسي أنا وكيع به.
قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح» المجمع ٧/ ١٦٢ .
وهو كما قال، وهم كلهم ثقات إلا أنَّ فيه عنعنة الأعمش فإنّه كان مدلساً، وقد قيل: إنّ روايته عن أبي صالح محمولة على الاتصال، والله تعالى أعلم.

(١) في «ح» ألبس والده، وفي «ش» ألبس والداه.

(٢) ضعيف. أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٠) وأبو داود (١٤٥٣) وأبو يعلى (١٤٩٣) وفي «المفاريد» (١١) والآجري في «آداب حملة القرآن» (ق١٠/ب) والحاكم (١/ ٥٦٧) والبيهقي في «الشعب» (١٧٩٧) وابن عبدالبر في «التمهيد» (١٤/ ١٣٤-١٣٥) والبغوي في «شرح السنة» (١١٧٩) من طريق زَبّان بن فائد عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه به مرفوعاً.
قال الحاكم: صحيح الإسناد».
وتعقبه الذهبي فقال: قلت: زبان ليس بالقوي».
وقال الهيثمي: رواه أحمد، وفيه زبان بن فائد وهو ضعيف» المجمع ٧/ ١٦٢ .
قلت: الحديث إسناده ضعيف لضعف زبان بن فائد، قال ابن معين: ضعيف، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، وقال الساجي: عنده مناكير، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً يتفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة لا يحتج به. وضعفه الذهبي في «الكاشف»، وقال الحافظ في «التقريب»: ضعيف الحديث.
وسهل بن معاذ وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: لا يعتبر حديثه ما كان من رواية زبان بن فائد. وضعفه ابن معين.

(٣) ساقطة من «ش».

(٤) في «ظ» عن النبي ﷺ .

الْقُرْآنَ، فَإِنَّ اللّه تَعَالَى لَا يُعَذِّبُ قَلْباً وَعَى الْقُرْآنَ، وإِنَّ هذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةُ الله، فَمَنْ دَخَلَ فِيهِ فهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَحَبَّ الْقُرْآنَ فَلْيبشر»[١].

وعن عبدالحميد الحِمَّاني[٢] قال: سألت سفيان[٣] الثوري[٤] عن الرجل

(١) لم أره في سنن الدارمي هكذا وإنَّما هو ثلاثة أحاديث موقوفة جمعها المصنف في متن واحد فالأول أخرجه أحمد في «الزهد» (ص٢٥٣) وابن بطة في «الإبانة» (الرد على الجهمية ١/ ٣٦٣) عن حجاج بن محمد الأعور، والدارمي (٣٣٢٢) عن الحكم بن نافع الحمصي، وابن أبي شيبة (١٠/ ٥٠٥-٥٠٦) عن يزيد بن هارون الواسطي.
قالوا: أنا حَرِيْز بن عثمان عن شرحبيل بن مسلم الخولاني [وعند ابن أبي شيبة وابن بطة: سليمان بن شرحبيل] عن أبي أمامة قال: اقرؤوا القرآن ولا يغرنكم هذه المصاحف المعلقة فإنَّ الله لن يعذب قلبا وعى القرآن».
ورجاله ثقات.
وأخرجه الدارمي (٣٣٢٣) والبخاري في «خلق أفعال العباد» (ص١٢٠) عن عبدالله بن صالح المصري ثني معاوية بن صالح عن سليم بن عامر عن أبي أمامة به.
وعبدالله بن صالح مختلف فيه، ومعاوية وسليم ثقتان.
وقد روي مرفوعاً أخرجه تمام في «فوائده» (ق١١٥/ ٢) لكن في إسناده مسلمة بن علي الخُشَنِي وهو متروك.
والثاني: أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٧٨٧) وابن أبي شيبة (١٠/ ٤٨٤) والدارمي (٣٣٢٥) من طريق شعبة عن عبدالملك بن ميسرة عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال: إنَّ هذا القرآن مأدبة الله، فمن دخل فيه فهو آمن».
وإسناده صحيح، وسقط من إسناد ابن أبي شيبة: عن أبي الأحوص.
والثالث: أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٥٠٦) والدارمي (٣٣٢٦ و٣٣٢٧) من طريق الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال: من أحبَّ القرآن فليبشر».
ورجاله ثقات إن كان إبراهيم هو النخعي فإنه يروي عن عبدالرحمن بن يزيد ويروي عنه الأعمش، ويحتمل أنه إبراهيم بن مهاجر الكوفي فإنّه يروي عن عبدالرحمن وعنه الأعمش كذلك والله أعلم.

(٢) في «ش» الجُمَّانِي، خطأ.

(٣) في «ح» سفياني.

(٤) في «ش» التوري.

الذي[١] يغزو أحبُّ إليك أو يقرأ القرآن؟ فقال[٢]: يقرأ القرآن، لأنَّ النبي ﷺ قال: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرآنَ وَعَلَّمَهُ»[٣].

* * *

(١) من «ح».
(٢) في «ح» قال.
(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٦٥).

الباب الثاني

في ترجيح القراءة والقارئ على غيرهما

ثبت عن أبي مسعود الأنصاري البدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللّه تَعَالَى[١]» رواه مسلم[٢].

وَعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان القراء أصحاب مجلس عمر رضي الله عنه وَمشاورته كهولًا كانوا أو شباناً[٣]» رواه البخاري في «صحيحه»[٤]، وسيأتي في الباب بعد هذا أحاديث تدخل في هذا الباب.

وَاعلم أن المذهب الصحيح[٥] المختار الذي عليه من يعتمد[٦] من العلماء أن قراءة القرآن أفضل من التسبيح والتهليل وغيرهما من الأذكار، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك، [والله أعلم][٧].

* * *

(١) من «ظ».
(٢) أحمد (٤/ ١١٨ و١٢١) ومسلم (٦٧٣) وأبو داود (٥٨٢) والترمذي (٢٣٥) والنسائي (٢/ ٥٩) وغيرهم.
(٣) في «ح» شباباً.
(٤) البخاري (فتح ٩/ ٣٧٤ و١٧/ ١٦).
(٥) من «ظ».
(٦) في «ش» تعتمد.
(٧) ما بين المعكوفتين من «ظ».

الباب الثالث
في إكرام أهل القرآن والنهي عن إيذائهم

قال الله عز وجل[١]: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾[٢] وقال الله[٣] تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾[٤]. وقال تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢١٥﴾﴾[٥]. وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾[٦].

وفي الباب حديث أبي مسعود الأنصاري وحديث ابن عباس المتقدمان في الباب الثاني.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللّٰه تَعَالَى[٧] إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ المُسْلِم، وَحَامِلَ الْقُرْآنِ غَيْرَ الْغَالِي فِيهِ وَالْجَافِي[٨] عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ المُقْسِطِ[٩]» رواه أبو داود، وهو حديث حسن[١٠].

---

(١) في «ح» تعالى.
(٢) الحج: ٣٢ .
(٣) من «ظ».
(٤) الحج: ٣٠ .
(٥) الشعراء: ٢١٥ .
(٦) الأحزاب: ٥٨ .
(٧) في «ح» عز وجل.
(٨) الواو ساقطة من «ش».
(٩) ساقط من «ش».
(١٠) وكذا قال في «رياض الصالحين» (ص١٧٣) ونقل المناوي في «الفيض» (٢/ ٥٢٩) عن العراقي والحافظ ابن حجر أنهما حسناه، وعن ابن القطان قال: ما مثله يصحح». =

....

= وتحسين الحافظ مذكور في «التلخيص الحبير» (٢/ ١١٨).

وحسنه الذهبي في «الميزان» (٤/ ٥٦٥) والألباني في «صحيح الجامع» (٢١٩٥) وفي «صحيح الترغيب» (١/ ٤٤).

وقد أخرجه الحسين المروزي في «زيادات الزهد» (٣٨٩) وأبو داود (٤٨٤٣) والبزار (٣٠٧٠) والبيهقي (٨/ ١٦٣) وفي «الشعب» (٢٤٣١ و١٠٤٨٠) وفي «الآداب» (٥١) وفي «المدخل» (٦٦٢) والشجري (٢/ ٢٤٧) والنووي في «الترخيص بالقيام» (ص٥٢-٥٣) من طريق عبدالله ابن حُمران أنا عوف بن أبي جميلة عن زياد بن مخراق عن أبي كنانة القرشي عن أبي موسى به مرفوعاً.

وعبدالله بن حمران هو البصري وثقه الدارقطني وابن شاهين، وقال ابن معين: صدوق صالح، وقال أبو حاتم: مستقيم الحديث صدوق.

وخالفه غير واحد رووه عن عوف وأوقفوه على أبي موسى، منهم:

أ- معاذ بن معاذ العنبري البصري.

أخرجه أبو عبيد (ص٣٩) وابن أبي شيبة (٦/ ٥٣٦ و١٠/ ٥٥١ و١٢/ ٢٢١).

ومعاذ بن معاذ قال فيه أحمد: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة، وقال ابن معين: ما بالبصرة ولا بالكوفة ولا بالحجاز أثبت من معاذ بن معاذ.

ب- ابن المبارك في «الزهد» (٣٨٨).

ومن طريقه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٥٧) والشجري (٢/ ٢٤٧).

ت- رَوح بن عُبادة البصري.

أخرجه البيهقي في «المدخل» (٦٦١).

وهذا أصح. وأبو كنانة قال ابن القطان الفاسي: لا يعرف حاله، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول، وقال الذهبي في «الميزان»: ليس بالمعروف.

وللحديث شاهد عن بريدة وعن ابن عباس وعن أبي أمامة وعن أبي هريرة وعن جابر بن عبدالله وعن ابن عمرو وعن ابن عمر وعن طلحة بن عبيدالله بن كريز مرسلًا وعن قتادة مرسلًا.

فأما حديث بريدة فأخرجه الروياني (١٢) وابن عدي (٢/ ٦٢٨) والخطيب في «الموضح» (٢/ ٥٦-٥٧) من طريق الحكم بن ظهير عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه مرفوعاً.

والحكم بن ظهير هو الفزاري وهو متروك الحديث كما قال البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة، وقال ابن معين والنسائي: ليس بثقة. وكذبه بعضهم. =

....

= وأما حديث ابن عباس فأخرجه الخطيب في «الجامع» (٣٠٢) والشجري في «أماليه» (٢/ ٢٤١) وفيه أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي قال البخاري: رأيتهم مجتمعين على ضعفه.

وأما حديث أبي أمامة فأخرجه البيهقي في «الشعب» (٨٦٠١) وفيه عمرو بن الحصين العقيلي قال أبو حاتم: ذاهب الحديث، وقال أبو زرعة: واهي الحديث.

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٤٨٢) وفيه أبو معشر نجيح بن عبدالرحمن السِّنْدي وهو ضعيف.

وأما حديث جابر فله عنه طريقان:

الأول: عن عبدالرحمن بن سليمان بن أبي الجون ثنا محمد بن صالح المدني عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً.

أخرجه الخرائطي في «المكارم» (١/ ٣٥٨) والطبراني في «الأوسط» (٦٧٣٢) وابن عدي (٤/ ١٥٩٦) والبيهقي في «الشعب» (٢٤٣٣) .

وابن أبي الجون مختلف فيه: وثقه دحيم وابن حبان، وقال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة وفي بعضها بعض الإنكار وأرجو أنه لا بأس به، وضعفه أبو داود، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به.

ومحمد بن صالح المدني اختلف قول ابن حبان فيه فمرة ذكره في «الثقات» ومرة ذكره في «المجروحين» وقال: يروي المناكير عن المشاهير لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد.

والثاني: عن المبارك بن فَضَالة عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً «إنَّ من تعظيم جلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم».

أخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٤٧٨) والخطيب في «الموضح» (١/ ٣٩١).

وفيه عنعنة المبارك فإنَّه كان مدلساً، وقد صرَّح غير واحد بأنَّه لا يحتج به إلا إذا صرح بالتحديث.

وأما حديث ابن عمرو فأخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» (ص١٤٨) من طريق المثنى بن الصَّبَّاح اليماني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً.

وإسناده ضعيف لضعف المثنى.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه البخاري في «الكبير» (٣/ ٢/ ١٩-٢٠) والعقيلي (٣/ ٢٠) والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٧٩) والشجري (٢/ ٢٤٦).

وفي إسناده سلم بن عطية الفقيمي وهو ضعيف.

وأما حديث طلحة بن عبيد الله بن كريز فأخرجه أبو عبيد (ص٣٨-٣٩) والخرائطي في =

وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللّه ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ» رواه أبو داود في «سننه» والبزار في «مسنده». قال الحاكم أبو عبداللّه في «علوم الحديث»: هو حديث صحيح[١].

وعن جابر [بن عبدالله][٢] رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا[٣] «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ

= «المكارم» (١/ ٣٥٩) والشاشي (٢٠) والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٤٦) والشجري (٢/ ٢٣٩) من طريق حجاج بن أرطاة عن سليمان بن سحيم عن طلحة.
وإسناده ضعيف لضعف الحجاج بن أرطاة.

وأما حديث قتادة فأخرجه الحارث في «مسنده» (بغية الباحث ٧٣٤) عن أحمد بن إسحاق حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة رفعه «مِنْ تعظيم الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن، وإمام العدل».

(١) ذكره مسلم في مقدمة صحيحه تعليقاً (١/ ٦) ووصله أبو داود (٤٨٤٢) وابن أبي عاصم في «الزهد» (٩٠) وأبو يعلى (٤٨٢٦) وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٤١) وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٧٩) والبيهقي في «الآداب» (٣٢٢) والعسكري في «الأمثال» كما في «المقاصد» (ص٩٢) من طريق ميمون بن أبي شبيب عن عائشة به.
وإسناده منقطع لأنَّ ميمون بن أبي شبيب لم يدرك عائشة كما قال أبو داود.

والحديث ذكره الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص٤٩) وقال: فقد صحت الرواية عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنها قالت: أمرنا.... الحديث.

وذكره السخاوي في «المقاصد» وذكر له شواهد، ثم قال: وبالجملة فحديث عائشة حسن.

وقال ابن الديبع في «تمييز الطيب»: حسن.

وقال الألباني: ضعيف» ضعيف الجامع ١٣٤٤ .

ومن شواهده حديث معاذ بن جبل مرفوعاً «أنزل الناس منازلهم من الخير والشر وأحسن أدبهم على الأخلاق الصالحة».

أخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (ص٨) وفي إسناده عبدالله بن غالب العباداني وهو مستور كما في «التقريب».

(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».

(٣) في «ش» عنه.

قَتْلَى أُحُدٍ ثُمَّ يَقُولُ: أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذاً لِلْقُرْآنِ، فَإِذا[١] أُشِيرَ إلى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ» رواه البخاري[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي[٣] ﷺ «إنَّ اللّه عَزَّ وَجَلَّ[٤] قَالَ: مَنْ آذَى لي وليّاً آذَنْتُهُ[٥] بِالْحَرْبِ» رواه البخاري[٦].

وثبت في «الصحيحين» عنه ﷺ أنه قال: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ في ذِمَّةِ اللّه تَعالَى[٧] فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللّه بِشَيءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ»[٨].

وعن الإمامين الجليلين أبي حنيفة[٩] والشافعي[١٠] رحمهما الله تعالى[١١]، قالا: إن لم يكن العلماء أولياء الله فليس لله وليّ.

---

(١) في «ظ» فإن.

(٢) البخاري (فتح ٣/ ٤٥٣ و٤٥٥ و٤٥٦ و٤٦١) وابن ماجه (١٥١٥) والترمذي (١٠٣٦) والنسائي (٤/ ٥٠).

(٣) في «ش» رسول الله.

(٤) في «ح» تعالى.

(٥) في «ح»، «ش» آذنني، وصححت في حاشية «ش» إلى آذنته.

(٦) البخاري (فتح ١٤/ ١٢٦).

(٧) ساقطة من «ش».

(٨) لم أره في «صحيح البخاري»، وقد أخرجه أحمد (٤/ ٣١٢ و ٣١٣) ومسلم (٦٥٧) والترمذي (٢٢٢) من حديث جندب بن سفيان.

(٩) أخرجه الخطيب في «الفقيه» (١/ ٣٥) من طريق الفضل بن دُكين الكوفي قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إن لم يكن أولياء اللّه في الدنيا والآخرة الفقهاء والعلماء فليس لله ولي».

(١٠) أخرجه البيهقي في «المدخل» (ص١٧٤) وفي «مناقب الشافعي» (٢/ ١٥٥) والخطيب في «الفقيه» (١/ ٣٦) من طريق الربيع بن سليمان المرادي قال: سمعت الشافعي يقول: إن لم يكن الفقهاء أولياء الله في الآخرة فما لله ولي».

(١١) ساقطة من «ش».

وقال[١] الإمام الحافظ أبو القاسم بن عساكر رَحِمَهُ اللَّهُ[٢]: اعلم يا أخي وفقنا[٣] اللّه وإياك لمرضاته، وجعلنا ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته أن لحوم العلماء مسمومة، وعادة اللّه في هتك أستار منتقصيهم[٤] معلومة، و[وأن من أطلق لسانه في العلماء بالثلب ابتلاه[٥] الله تعالى قبل موته بموت القلب] ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾[٦].

* * *

(١) الواو ساقطة من «ظ».
(٢) تبيين كذب المفتري ص٢٩ و٣٠ والعبارة التي بين المعكوفتين لم أرها فيه.
(٣) في «ح» وفقني.
(٤) في «ح» منتقصهم، وفي «ش» منقصيهم.
(٥) في «ش» بلاه.
(٦) النور ٦٣ .

الباب الرابع[١]
في آداب معلم القرآن ومتعلمه

هذا الباب مع البابين بعده هو[٢] مقصود الكتاب، وهو طويل منتشر جداً[٣] وأنا[٤] أشير إلى مقاصده مختصرة في فصول، ليسهل حفظه وضبطه إن شاء الله تعالى.

فصل

أوَّلُ ما ينبغي للمقرئ والقارئ أن يقصدا بذلك رضى[٥] الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾[٦]. أي الملة المستقيمة.

وفي «الصحيحين» عن رسول الله ﷺ «إنَّما الأعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِيءٍ مَا نَوَى»[٧] وهذا[٨] الحديث من أصول الإسلام.

وروينا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال[٩]: إنما يُحفظ الرجل على قدر نيته. وعن

(١) ساقط من «ح».
(٢) في «ح»، «ش» هي.
(٣) من «ظ».
(٤) في «ش» فأنا.
(٥) في «ش» وجه.
(٦) البينة: ٥ .
(٧) البخاري (فتح ١/ ١٣-١٩) ومسلم (١٩٠٧) عن عمر بن الخطاب.
(٨) الواو ساقطة من «ش».
(٩) ساقطة من «ش».

غيره[١]: إنما يعطى الناس على قدر نياتهم.

وروينا عن الأستاذ أبي القاسم القشيري رحمه الله تعالى[٢] قال: الإخلاص إفراد الحق في الطاعة بالقصد[٣]، وهو أن يريد بطاعته التقرب[٤] إلى الله تعالى دون شيء آخر من تصنع لمخلوق، أو اكتساب مَحمدةٍ عند الناس، أو محبة مدح من الخلق، أو معنى من المعاني سوى التقرب إلى الله تعالى، قال[٥]: ويصح أن يقال: الإخلاص تصفية الفعل عن[٦] ملاحظة المخلوقين[٧].

وعن[٨] حذيفة المرعشي رحمه الله تعالى[٩]: الإخلاص استواء أفعال العبد في الظاهر والباطن[١٠].

وعن ذي النون رحمه الله تعالى[١١] قال[١٢]: ثلاث من علامات الإخلاص: استواء المدح والذم من العامة، ونسيان رؤية العمل[١٣] في الأعمال، واقتضاء ثواب الأعمال في الآخرة[١٤].

---

(١) في «ش» غيرهم.
(٢) ساقطة من «ش».
(٣) ساقطة من «ح».
(٤) في «ش» التقريب.
(٥) في «ح» وقال.
(٦) في «ح» من.
(٧) الرسالة القشيرية ص١٠٤ .
(٨) في «ش» وعد.
(٩) ساقطة من «ش».
(١٠) المرجع السابق ص١٠٥ .
(١١) من «ظ».
(١٢) ساقطة من «ش».
(١٣) في «ش» الأعمال، وصححت في «ح» إلى العمل.
(١٤) المرجع السابق ص١٠٤ وحلية الأولياء ٩/ ٣٦١-٣٦٢ .

وعن الفضيل بن عياض رضي الله عنه[١]، قال: ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما[٢].

وعن سهل التستري [رحمه الله تعالى][٣] قال: نظر الأكياس في تفسير الإخلاص فلم يجدوا غير هذا، أن تكون حركته وسكونه في سره وعلانيته لله تعالى وحده، لا يمازجه شيء لا نفس ولا هوى ولا دنيا.

وعن السري رحمه الله، قال[٤]: لا تعمل[٥] للناس شيئاً، ولا تترك[٦] لهم شيئاً، ولا تعظ[٧] لهم شيئاً، ولا تكشف[٨] لهم شيئاً.

وعن القشيري قال: أفضل[٩] الصدق استواء السر والعلانية.

وعن الحارث المحاسبي رحمه الله قال: الصادق هو الذي لا يبالي ولو[١٠] خرج عن[١١] كل قدر له في قلوب الخَلْقِ من أجل صلاح قلبه، ولا يحب اطلاع الناس على مثاقيل الذر من حسن عمله، ولا يكره اطلاع الناس على السيء من عمله، فإن كراهته لذلك دليل على أنه يحب الزيادة عندهم وليس هذا من أخلاق الصدِّيقين[١٢].

(١) في «ح» رحمه الله تعالى.
(٢) الرسالة القشيرية ص١٠٥ وحلية الأولياء ٨/ ٩٥ .
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش»، وسقط من «ح» تعالى.
(٤) من «ظ».
(٥) في «ح» بالياء.
(٦) في «ح» بالياء.
(٧) في «ح» بالياء.
(٨) في «ح» بالياء.
(٩) في «الرسالة القشيرية» (ص١٠٦) أقل. وكذا في «ش».
(١٠) الواو ساقطة من «ح»، «ش».
(١١) من «ظ».
(١٢) الرسالة القشيرية ص١٠٧ .

وعن غيره: إذا طلبت الله تعالى بالصدق أعطاك الله[١] مرآة تبصر[٢] فيها كل شيء من عجائب الدنيا والآخرة[٣].

وأقاويل السلف في هذا كثيرة أشرنا إلى هذه الأحرف منها تنبيهاً على المطلوب، وقد ذكرت جملًا من ذلك مع شرحها في أول «شرح المهذب»، وضممت إليها من آداب المُعلِّم[٤] والمتعلم والفقيه والمتفقه ما لا يستغني عنه طالب علم[٥]، والله أعلم.

فصل

وينبغي أن لا يقصد به توصلًا إلى غرض[٦] من أغراض[٧] الدنيا من مال، أو رياسة، أو وجاهة، أو ارتفاع[٨] على أقرانه، أو ثناء عند الناس، أو صرف وجوه الناس إليه، أو نحو[٩] ذلك، ولا يَشِينُ[١٠] المقريء اقراؤه بطمع في رفق يحصل له من بعض من يقرأ عليه سواء كان الرفق مالا أو خدمة وإن قل، ولو كان على صورة الهدية التي لولا قراءته عليه لما أهداها[١١] إليه، قال الله تعالى: ﴿ وَمَن

(١) لفظ الجلالة ساقط من «ش».
(٢) في «ح» تنظر.
(٣) الرسالة القشيرية ص١٠٧ .
(٤) في «ح» العالم.
(٥) في «ظ» العلم.
(٦) في «ش» عرض.
(٧) في «ح»، «ش» أعراض.
(٨) في «ش» وارتفاع.
(٩) في «ش» ونحو.
(١٠) في «ح» ويشين.
(١١) في «ش» أهدى.

كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴿٢٠﴾﴾[١]. وقال تعالى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ الآية[٢].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى[٣] بِهِ وَجْهُ اللّه تَعَالَى، لا يَتَعَلَّمُهُ إلَّا لِيُصيبَ بِهِ غَرَضاً[٤] مِنْ أَغْرَاضِ[٥] الدُّنْيَا، لَمْ يَجدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أبو داود بإسناد صحيح[٦]، ومثله أحاديث كثيرة.

---

(١) الشورى ٢٠ .
(٢) الإسراء ١٨ .
(٣) في «ح» ينبغي.
(٤) في «ش» عرضاً.
(٥) من «ظ».
(٦) وكذا قال في «رياض الصالحين» (ص٤٤٧ و٥٢٣) وقد أخرجه ابن أبي شيبة (٨/ ٧٣١) وأحمد (٢/ ٣٣٨) وأبو داود (٣٦٦٤) وابن ماجه (٢٥٢) وأبو يعلى (٦٣٧٣) والعقيلي (٣/ ٤٦٧) وابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٤٣٨) والدينوري في «المجالسة» (٩٧٦) وابن حبان (موارد ٨٩) والآجري في «أخلاق العلماء» (١٣٧) وفي «أخلاق أهل القرآن» (٥٧) وابن المقرئ في «المعجم» (٥٩) والحاكم (١/ ٨٥) والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص١٦٥) وأبو نعيم في «الرواة عن سعيد بن منصور» (١٩ و٢٠ و٢١) والبيهقي في «المدخل» (ص٣١١) وفي «الشعب» (١٦٣٤) والخطيب في «التاريخ» (٥/ ٣٤٧ و٨/ ٧٨) وفي «الفقيه» (٢/ ٨٩) وفي «الإقتضاء» (١٠٢) وفي «أخلاق الراوي»(١/ ٢٠-٢١) وفي «المتفق» (١٤٢٢) وابن عبدالبر في «العلم» (١/ ٢٣٢ و٢٣٣) والهروي في «ذم الكلام» (ق١٧/ أ) والشجري (١/ ٤٣) والقاضي عياض في «الالماع» (ص٥٥) من طريق فليح بن سليمان الخزاعي عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر الأنصاري أبي طوالة عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة به مرفوعاً.
قال الحاكم: هذا حديث صحيح سنده، ثقات رواته على شرط الشيخين ولم يخرجاه».
وقال العقيلي: الرواية في هذا الباب لينة».
قلت: الحديث رواته ثقات غير فليح بن سليمان الخزاعي وهو مختلف فيه، ضعفه جماعة منهم ابن معين وأبو داود والنسائي وأبو حاتم وابن المديني، وقواه بعضهم كابن حبان والدارقطني وابن عدي، واحتج به البخاري. =

وعن أنس وحذيفة وكعب بن مالك ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ طَلَبَ العِلْم لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أو[1] يُكاثِرَ به الْعُلَمَاءَ، أَوْ يَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» رواه الترمذي من رواية كعب بن مالك، وقال «أَدْخَلَهُ اللّه[2] النَّارَ»[3].

= والحديث قد أعله الدارقطني فقال: راه محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم الحزمي عن أبي طوالة عن رجل من بني سالم مرسلًا، قال: والمرسل أشبه بالصواب» العلل١١/ ١٠ .

ورواه زائده بن قدامة الكوفي عن أبي طوالة عن محمد بن يحيى بن حبان عن رهط من أهل العراق عن أبي ذر موقوفاً.

أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٤).

وله شاهد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعاً نحوه.

أخرجه الخطيب في «الجامع» (١/ ٢٠) وفيه المثنى بن الصَّبَّاح اليماني وهو ضعيف عند جمهور أهل الحديث.

(١) في «ح» و.

(٢) ساقطة من «ظ».

(٣) حسن. روي عن كعب بن مالك وعن ابن عمر وعن أبي هريرة وعن حذيفة وعن جابر بن عبدالله وعن معاذ بن جبل وعن أنس بن مالك وعن ابن مسعود وعن أم سلمة.

فأما حديث كعب فأخرجه الترمذي (٢٦٥٤) وابن أبي الدنيا في «الصمت» (١٤١) والعقيلي (١/ ١٠٤) وابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٣٣-١٣٤) والطبراني في «الكبير» (١٩/ ١٠٠) والآجري في «أخلاق العلماء» (١٢٧) وابن عدي (١/ ٣٢٦) والحاكم (١/ ٨٦) والبيهقي في «الشعب» (١٦٣٦) والخطيب في «أخلاق الراوي» (١/ ٢٣) والهروي في «ذم الكلام» (ق١٧/ ب) وابن الجوزي في «العلل» (٨٦) والذهبي في «الدينار من حديث المشايخ الكبار» (٣٤) وأبو بكر المراغي في «المشيخة» (ص٣٢٨-٣٢٩) من طرق عن اسحاق بن يحيى بن طلحة ثني ابن كعب بن مالك عن أبيه مرفوعاً «من طلب العلم ليُجَاري به العلماء، أو ليُمَاري به السفهاء، أو يصرف به وجوه الناس إليه، أدخله الله النار».

قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، واسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوي عندهم، تُكلم فيه من قبل حفظه».

قلت: ضعفه ابن معين والعجلي والساجي وأبو داود والعقيلي وأبو العرب والدارقطني وغيرهم.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه ابن ماجه (٢٥٣) والهروي في «ذم الكلام» (ق١٧/ أ) من طريق =

....

= حماد بن عبدالرحمن ثنا أبو كرب الأزدي عن نافع عنه مرفوعاً «من طلب العلم ليماري به السفهاء، أو ليباهي به العلماء، أو ليصرف وجوه الناس إليه، فهو في النار».

قال البوصيري: إسناده ضعيف لضعف حماد وأبي كرب» مصباح الزجاجة ١/ ٣٧ .

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه ابن ماجه (٢٦٠) من طريق عبدالله بن سعيد المَقْبُري عن جده عنه مرفوعاً «من تعلم العلم ليباهي به العلماء، ويجاري به السفهاء، ويصرف وجوه الناس إليه، أدخله الله جهنم».

قال البوصيري: «هذا إسناد ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبدالله بن سعيد» مصباح الزجاجة ١/ ٣٨ .

وللحديث طريق أخرى عند الخطيب في «الفقيه» (٢/ ٨٨) وفيها عمر بن قيس المعروف بِسَنْدَل وهو متروك.

وأما حديث حذيفة فأخرجه ابن ماجه (٢٥٩) والخطيب في «أخلاق الراوي» (١/ ٢٢) من طريق بشير بن ميمون الوصيفي: سمعت أشعث بن سَوَّار عن ابن سيرين عنه مرفوعاً «لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء، أو لتماروا به السفهاء، أو لتصرفوا وجوه الناس إليكم، فمن فعل ذلك فهو في النار».

قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، فيه بشير بن ميمون قال ابن معين: أجمعوا على طرح حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث متهم بالوضع» مصباح الزجاجة ١/ ٣٨ .

وأخرجه الخطيب في «التاريخ» (٩/ ٤٤٦-٤٤٧) وفي «أخلاق الراوي» (١/ ٢٢) من طريق أبي بكر الداهري ثنا عطاء بن عجلان عن نعيم بن أبي هند عن رِبْعي بن حِرَاش عن حذيفة مرفوعاً به.

وأبو بكر الداهري واسمه عبدالله بن حكيم ليس بثقة كما قال ابن معين والنسائي، وقال أحمد وابن المديني: ليس بشيء.

وأخرجه ابن قانع في «الصحابة» (١/ ١٩١) من طريق محمد بن سليم عن عطاء بن السائب عن عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه عن حذيفة مرفوعاً به.

وأما حديث جابر فأخرجه ابن ماجه (٢٥٤) وابن الأعرابي في «المعجم» (ق٢٢٢/ أ) وابن حبان (موارد ٩٠) والآجري في «أخلاق العلماء (١٢٦) وابن عدي (٧/ ٢٦٧٢) والحاكم (١/ ٨٦) وتمام في «فوائده» (ق٥٩/ ٢) والبيهقي في «المدخل» (ص٣١٢) وفي «الشعب» (١٦٣٥) والخطيب في «الفقيه» (٢/ ٨٨) وفي «أخلاق الراوي» (١/ ٢٢) وابن عبدالبر في =

....

= «العلم» (١/ ٢٢٩) والهروي في «ذم الكلام» (ق١٧/ ب) ويوسف بن عبدالهادي في «التوحيد» (ص٨٤) من طرق عن سعيد بن أبي مريم المصري ثنا يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً «لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء، ولا لتماروا به السفهاء، ولا تخيروا به المجالس، فمن فعل ذلك فالنار النار».

قال ابن عدي: هذا الحديث غير محفوظ».

وقال البوصيري: هذا إسناد رجاله ثقات على شرط مسلم» مصباح الزجاجة ١/ ٣٧ .

قلت: لكن فيه عنعنة ابن جريج وأبي الزبير فإنهما مدلسان.

وأما حديث معاذ فأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٦٦) من طريق عمرو بن واقد ثنا يزيد بن أبي مالك عن شهر بن حَوْشب عن عبدالرحمن بن غنم عنه مرفوعاً «من طلب العلم ليباهي به العلماء ،ويماري به السفهاء في المجالس، لم يرح رائحة الجنة».

قال الهيثمي: «وفيه عمرو بن واقد وهو ضعيف نسب إلى الكذب» المجمع ١/ ١٨٤ .

وأما حديث أنس فله عنه طريقان:

الأول: يرويه أبو معاوية شيبان بن عبدالرحمن النَّحْوي عن قتادة عن أنس مرفوعاً «من طلب العلم ليباهي به العلماء، ويماري به السفهاء، ويصرف وجوه الناس إليه، فهو في النار».

أخرجه البزار (كشف ١٧٨) وأسلم في «تاريخ واسط» (ص١٢٨-١٢٩) والروياني (١٣٦٤) والعقيلي (٤/ ١٥٨) والطبراني في «الأوسط» (٥٧٠٤) والاسماعيلي في «معجمه» (ص٤٨٦) والهروي في «ذم الكلام» (ق١٧/ ب) والأصبهاني في «الترغيب» (٢١٦٢) ويوسف بن عبدالهادي في «التوحيد» (ص٤٨) من طريق سليمان بن زياد بن عبيدالله الواسطي الثقفي ثنا أبو معاوية به.

قال البزار: لا نعلمه يُروى عن أنس إلا بهذا الإسناد، تفرد به سليمان ولم يتابع عليه، ورواه عنه غير واحد».

وقال العقيلي: في هذا الباب أحاديث عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ لينة الأسانيد عن النبي ﷺ».

قلت: وبمجموعها يرتقي الحديث إلى مرتبة الحسن، وأما سليمان بن زياد هذا فذكر العقيلي الحديث في ترجمته من الضعفاء، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُدرى من ذا وأتى بحديث باطل. يعني هذا الحديث، وكذا قال ابن معين: إنّه حديث باطل. =

فصل

وليحذر كل الحذر من قصده التكثر[١] بكثرة المشتغلين عليه، والمختلفين إليه، وليحذر من كراهته[٢] قراءة أصحابه على غيره ممن[٣] ينتفع به، وهذه مصيبة يبتلى بها بعض المعلمين الجاهلين[٤]، وهي دلالة بينة من صاحبها على سوء نيته وفساد طويته. بل هي حجة قاطعة على عدم إرادته بتعليمه وجه الله تعالى[٥]

= أسنده العقيلي عنه.

الثاني: يرويه عثمان بن مطر ثنا أبو هاشم الرُّمَّاني عن أنس مرفوعاً نحوه.

أخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٨٢٢).

وإسناده ضعيف لضعف عثمان بن مطر.

وأما حديث ابن مسعود فأخرجه اسحاق في «مسنده» (المطالب ٣٠٦٤) أخبرنا محمد بن عبيد ثنا الصلت بن بَهْرام عن الشعبي عن ابن مسعود مرفوعاً «لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء، ولا لتماروا به السفهاء، ولا لتحيزوا أعين الناس، فمن فعل ذلك فهو في النار».

قال الحافظان العسقلاني والبوصيري: فيه انقطاع» المطالب ٣/ ٣١٤- مختصر الاتحاف ١/ ١٧٨.

قلت: الشعبي لم يسمع من ابن مسعود. قاله أبو حاتم (المراسيل ص١٦٠).

وأما حديث أم سلمة فأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٨٤) وفي «مسند الشاميين» (١٢١٦) وعبد الغني الازدي من طريق عبدالخالق بن زيد بن واقد عن أبيه عن محمد بن عبدالملك بن مروان عن أبيها عنها مرفوعاً «من تعلم العلم ليباهي به العلماء، ويماري به السفهاء، فهو في النار».

قال الهيثمي: «وفيه عبدالخالق بن زيد وهو ضعيف» المجمع ١/ ١٨٤.

(١) في «ش» بقصده التكثير.
(٢) في «ش» كراهية.
(٣) في «ح» مما.
(٤) في «ح» والجاهلين.
(٥) من «ظ».

الكريم، فإنه لو أراد الله تعالى بتعليمه لما كره ذلك، بل قال لنفسه: أنا أردت الطاعة بتعليمه وقد حصلت، وهو قصد بقراءته على غيري زيادة علم، فلا عتب عليه.

وقد روينا في مسند الإمام المجمع على حفظه وإمامته[١] أبي محمد الدارمي رحمه الله، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: يا حملة العلم! اعملوا به، فإنما العالم من عمل بما علم ووافق علمه عمله، وسيكون أقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم، يخالف عملهم علمهم[٢]، وتخالف سريرتهم علانيتهم، يجلسون حِلَقاً يباهي بعضهم بعضاً، حتى إن الرجل ليغضب على جليسه أن يجلس إلى غيره ويدعه، أولئك لا تصعد[٣] أعمالهم في مجالسهم تلك إلى الله تعالى[٤].

وقد صح عن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى[٥] أنه قال: وددت أن الخلق تعلموا هذا العلم- يعني علمه وكتبه[٦]- على أن لا ينسب إلي حرف منه[٧].

* * *

(١) في «ش» وأمانته.

(٢) في «ش» يخالف علمهم عملهم.

(٣) في «ح» يصعد.

(٤) ضعيف. أخرجه الدارمي (٣٨٨) من طريق سفيان الثوري عن ثوير عن يحيى بن جَعْدَة عن علي به.

وإسناده ضعيف، ثوير هو ابن أبي فاختة الكوفي أبو الجَهْم وهو ضعيف كما قال ابن معين وأبو حاتم، وذكره الساجي والعقيلي وابن الجارود وأبو العرب وابن الجوزي في الضعفاء.

(٥) ساقطة من «ش».

(٦) في «ح» وكتموه.

(٧) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ١١٨) من طريقين عن الربيع بن سليمان المرادي قال: سمعت الشافعي يقول: فذكره.

فصل

وينبغي للمعلم أن يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها، والخلال الحميدة، والشيم المرضية التي أرشده[١] الله[٢] إليها من الزهادة في الدنيا والتقلل منها[٣]، وعدم المبالاة بها وبأهلها، والسخاء والجود ومكارم الأخلاق، وطلاقة الوجه من غير خروج إلى حدّ الخلاعة، والحلم والصبر والتنزه عن دنيء الاكتساب، وملازمة الورع والخشوع والسكينة والوقار والتواضع والخضوع، واجتناب الضحك، والإكثار من المزح، وملازمة الوظائف الشرعية، كالتنظيف[٤] بازالة الأوساخ، والشعور التي ورد الشرع بازالتها كقص الشارب، وتقليم الأظفار وتسريح اللحية، وإزالة الروائح الكريهة والملابس المكروهة، وليحذر كل الحذر من الحسد والرياء والعجب واحتقار غيره، وإن كان دونه.

وينبغي أن يستعمل الأحاديث الواردة في التسبيح والتهليل ونحوهما من الأذكار والدعوات، وأن يراقب الله تعالى في سره وعلانيته، ويحافظ على ذلك، وأن يكون تعويله في جميع أموره على الله تعالى.

* * *

(١) في «ح»، «ش» أرشد.
(٢) لفظ الجلالة ساقط من «ش».
(٣) ساقطة من «ح».
(٤) في «ح» والتنظيف وفي «ش» كالتنظف.

فصل

وينبغي له[١] أن يرفق بمن يقرأ عليه، وأن يرحب[٢] به ويحسن إليه بحسب حاله[٣].

فقد روينا عن أبي هارون العبدي قال: كنا نأتي أبا[٤] سعيد الخدري رضي الله عنه، فيقول: مرحباً بوصية رسول الله ﷺ، إن النبي ﷺ قال: «إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ وَإِنَّ رِجَالًا يَأْتُونَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الأَرْضِ يَتَفَقَّهُونَ فِي الدِّينِ، فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِمْ خَيْراً» رواه الترمذي وابن ماجه وغيرهما[٥]، وروينا نحوه

---

(١) ساقطة من «ش».

(٢) في «ح»، «ش» ويرحب.

(٣) في «ح»، «ش» حالهما.

(٤) في «ح» أبي.

(٥) **ضعيف**. وله عن أبي سعيد طرق:

الأول: يرويه أبو هارون عُمارة بن جُوَين العبدي عن أبي سعيد.

أخرجه الطيالسي (ص٢٩١-٢٩٢) وعبدالرزاق (٢٠٤٦٦) وابن ماجه (٢٤٧ و٢٤٩) والترمذي (٢٦٥٠ و٢٦٥١) وابن أبي حاتم في «الجرح» (١/ ١/ ١٢) والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (ص١٧٦) وابن عدي (٥/ ١٧٣٣) وأبو الشيخ في «طبقات الأصبهانيين» (٤٩٠) وتمام (ق١١) وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٥٢-٢٥٣) والبيهقي في «المدخل» (٦٢٢ و٦٢٤) والخطيب في «التاريخ» (١٤/ ٣٨٦-٣٨٧) وفي «الفقيه» (٢/ ١١٦) وفي «أخلاق الراوي» (١/ ٢٧٤) وفي «تلخيص المتشابه» (١/ ٩) وفي «شرف أصحاب الحديث» (ص٢١ و٢٢) وعياض في «الالماع» (ص٣٥ - ٣٦) والبغوي في «شرح السنة» (١٣٤) وأبو طاهر السلفي في «معجم السفر» (٢٠٢-٢٠٣) من طرق عن أبي هارون العبدي به.

وأبو هارون العبدي كذبه حماد بن زيد وإسماعيل بن علية وعثمان بن أبي شيبة وابن معين والجوزجاني.

الثاني: يرويه ليث بن أبي سليم عن شهر بن حوشب عن أبي سعيد مرفوعاً نحوه.

أخرجه الخطيب في «الفقيه» (٢/ ١١٦). =

في[١] «مسند الدارمي» عن أبي الدرداء أيضاً[٢] رضي الله عنه .

فصل

وينبغي أن يبذل لهم النصيحة، فإن رسول الله ﷺ قال: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ لله وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِم» رواه مسلم[٣].

ومن النصيحة لله تعالى ولكتابه إكرام قارئه وطالبه، وإرشاده إلى مصلحته، والرفق به، ومساعدته على طلبه بما أمكن[٤]، وَتَأَلُّفُ قلب الطالب، وأن[٥] يكون سمحاً بتعليمه في رفق، متلطفاً به، ومحرّضاً[٦] له على التعلم[٧].

= وليث ضعيف.

الثالث: يرويه سعيد بن إياس الجُرَيري عن أبي نَضْرة عن أبي سعيد أنَّه كان إذا رأى الشباب قال: مرحباً بوصية رسول الله ﷺ، أمرنا أن نحفظكم الحديث ونوسع لكم في المجالس.

أخرجه الرامهرمزي (ص١٧٥) من طريق أبي عبدالله- شيخ ينزل وراء منزل حماد بن زيد- ثنا الجريري به.

قال الذهبي في «الميزان» (٤/ ٥٤٥): أبو عبدالله لا يعرف. ثم ذكر له هذا الحديث، ثم قال: غريب جداً، والمحفوظ عن الجريري مختصر وهو أنَّ رسول الله ﷺ كان يوصينا بكم».

قلت: هكذا رواه عباد بن العوام الواسطي عن الجريري عند الرامهرمزي (ص١٧٥-١٧٦) وأبي الشيخ في «طبقات الأصبهانيين» (٩٣٨) والبيهقي في «المدخل» (٦٢١).

(١) في «ح» ورويناه وغيره في.

(٢) من «ش».

(٣) مسلم (٥٥) وأبو داود (٤٩٤٤) عن تميم الداري.

(٤) في «ظ» أمكنه.

(٥) في «ش» أن.

(٦) الواو ساقطة من «ش».

(٧) في «ح» التعليم.

وينبغي له[١] أن يذكره فضيلة ذلك ليكون سبباً في نشاطه، وزيادة في [٢] رغبته، ويزهده في الدنيا، ويصرفه عن الركون إليها، والاغترار بها[٣]، ويذكره أن[٤] الاشتغال بالقرآن، وسائر العلوم الشرعية، هو طريقة[٥] الحازمين العارفين[٦] وعباد الله الصالحين، وأن ذلك رتبة الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم.

وينبغي أن يحنو على الطالب، ويعتني بمصالحه كاعتنائه بمصالح ولده[٧] ومصالح نفسه[٨]، ويجري المتعلم مجرى ولده في الشفقة عليه، والاهتمام بمصالحه، والصبر على جفائه، وسوء أدبه، ويعذره في قلة أدبه في بعض الأحيان، فإن الإنسان معرّض للنقائص، لاسيما إذا[٩] كان صغير السن.

وينبغي أن يحب له ما يحب لنفسه من الخير، وأن يكره له ما يكره لنفسه من النقص مطلقاً.

فقد ثبت في «الصحيحين» عن رسول الله ﷺ أنه[١٠] قال: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحبَّ لأَخِيهِ ما يُحبُّ لِنَفْسِهِ»[١١].

---

(١) من «ح».
(٢) ساقطة من «ش».
(٣) ساقطة من «ح».
(٤) في «ظ» فضيلة.
(٥) في «ظ» وهو طريق.
(٦) من «ظ»
(٧) في «ظ» نفسه.
(٨) في «ظ» ولده.
(٩) في «ظ» إن.
(١٠) من «ظ».
(١١) البخاري (فتح ١/ ٦٣) ومسلم (٤٥) عن أنس.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: أكرم الناس عليّ جليسي الذي يتخطى الناس حتى يجلس إليّ، لو استطعت أن لا يقع الذباب على وجهه لفعلت، وفي رواية: إن الذباب ليقع عليه فيؤذيني[١].

فصل[٢]

وينبغي أن لا يتعاظم[٣] على المتعلمين، بل يلين لهم ويتواضع معهم[٤]، فقد جاء في التواضع لآحاد الناس أشياء كثيرة معروفة، فكيف بهؤلاء الذين هم بمنزلة أولاده مع ما هم عليه من الاشتغال بالقرآن مع ما لهم[٥] عليه[٦] من حق الصحبة وترددهم إليه، وقد جاء عن النبي ﷺ [أنه قال][٧]: «لِينُوا لِمَنْ تُعَلِّمُونَ وَلِمَنْ

---

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٦) وابن حبان في «روضة العقلاء» (ص٩٩) والخطيب في «الفقيه» (٢/ ١١١-١١٢) من طريق عبدالله بن المؤمل عن ابن أبي مُلَيكة عن ابن عباس به.
وعبدالله بن المؤمل ضعيف.
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٥) عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني ثنا السائب بن عمر ثني عيسى بن موسى عن محمد بن عباد بن جعفر قال: قال ابن عباس: أكرم الناس عليَّ جليسي»
وعيسى بن موسى حجازي قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف.
وأخرجه الخطيب في «الفقيه» (٢/ ١١٢) من طريق شريك بن عبدالله الكوفي عن العباس بن ذَرِيح عن الشعبي عن ابن عباس به.
وشريك سيء الحفظ.

(٢) من «ظ».

(٣) في «ح»، «ش» يتعظم.

(٤) في «ظ» لهم.

(٥) في «ح» هم.

(٦) ساقطة من «ش».

(٧) من «ظ».

تَتَعَلَّمونَ مِنْهُ»[1].

---

(١) ضعيف. أخرجه ابن عدي (٤/ ١٦٤٣) والخطيب في «الفقيه» (٢/ ١١٣) من طريق عبدالصمد بن عبدالوارث البصري ثنا عباد بن كثير ثني العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً «اطلبوا العلم، واطلبوا مع العلم السكينة والحلم، ولينوا لمن تعلمون ولمن تعلمتم منه، ولا تكونوا من جبابرة العلماء فيغلب جهلكم علمكم».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١٨٠) وابن عدي (٤/ ١٦٤٢) عن محمد بن ماهان والخطيب في «أخلاق الراوي» (٨٠٩) عن محمد بن يوسف الفِرْيابي قالا: ثنا عباد بن كثير عن أبي الزِّنَاد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً «تعلموا العلم، وتعلموا للعلم السكينة والوقار، وتواضعوا لمن تعلمون منه».

قال الهيثمي: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه عباد بن كثير وهو متروك».

ونقل المناوي في «الفيض» (٣/ ٢٧٤) عن الذهبي أنه قال: رفعه لا يصح، وروي من قول عمر، وهو الصحيح»

وللحديث شاهد عن أبي سعيد وعن ابن عمر وعن ابن عباس.

فأما حديث أبي سعيد فأخرجه ابن عبدالبر في «العلم» (١/ ١٥١)

وإسناده ضعيف، فيه عبدالرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه ابن عدي (٦/ ٢١٦٨) وعياض في «الالماع» (ص٤٧) وفيه محمد بن عبدالملك الأنصاري وهو متروك.

وله طريق أخرى عند الشجري في «أماليه» (١/ ٦٩) وفيها سعد بن سعيد الجرجاني المعروف بسعدويه قال ابن عدي: حدث عن الثوري وعن غيره مما لا يتابع عليه.

وأما حديث ابن عباس فأخرجه الشجري في «أماليه» (١/ ٤٦) وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

وأما قول عمر فله عنه طرق:

الأول: عن العلاء بن عبدالكريم الكوفي ثنا أشياخنا قال: قال عمر: «تعلموا العلم، وتعلموا للعلم السكينة والحلم، وتواضعوا لمن تعلمون، وليتواضع لكم من تعلمون، ولا تكونوا من جبابرة العلماء فلا يقوم لعلمكم مع جهلكم».

أخرجه وكيع في «الزهد» (٢٧٥) وعنه أحمد في «الزهد» (ص١٤٩) ثنا العلاء به.

ورواه محاضر عن العلاء بن عبدالكريم قال: قال عمر. لم يقل: ثنا أشياخنا.

أخرجه البيهقي في «المدخل» (٥٣٩). =

وعن أيوب السختياني رحمه الله تعالى[١] قال[٢]: ينبغي للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعاً لله[٣] عزّ وجل[٤].

فصل

وينبغي[٥] أن يؤدّب المتعلم على التدريج بالآداب السنية، والشيم المرضية، ورياضة نفسه بالدقائق الخفية، ويعوّده الصيانة في جميع أموره الباطنة والجلية، ويحرضه بأقواله وأفعاله المتكرّرات على الاخلاص والصدق وحسن النيات، ومراقبة اللّه تعالى في جميع اللحظات، ويعرّفه أن بذلك[٦] تنفتح عليه أنوار

= الثاني: عن عبدالله بن وهب عن يونس بن يزيد عن عمران بن مسلم عن عمر.
أخرجه البيهقي في «المدخل» (٦٢٩) و«الشعب» (١٦٥١) وابن عبدالبر في «العلم» (١/ ١٦٣) وإسناده منقطع.
الثالث: عن عنبسة بن عبدالواحد القرشي عن عمرو بن عامر البجلي قال: قال عمر.
أخرجه الدينوري في «المجالسة» (١١٩٧) والآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٥١) وإسناده منقطع كذلك.
الرابع: عن العلاء بن المسيب بن رافع عن أبيه قال: قال عمر.
أخرجه الخطيب في «أخلاق الراوي» (٤١) وإسناده منقطع أيضاً.

(١) من «ح».
(٢) من «ظ».
(٣) في «ح» لله تعالى.
(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤/ ٥١) والدينوري (٤٨٨ و٣٠٣٢) والآجري في «أخلاق العلماء» (١٠٣) وفي «أخلاق أهل القرآن» (٦٢) وابن بطة في «إبطال الحيل» (ص٣٠) والبيهقي في «المدخل» (٥٠٩) وفي «الشعب» (١٧١٦) والخطيب في «الفقيه» (٢/ ١١٣) من طرق عن حماد بن زيد قال: سمعت أيوب يقول: فذكره.
وإسناده صحيح.
(٥) الواو ساقطة من «ح».
(٦) في «ظ» لذلك.

المعارف، وينشرح صدره، ويتفجر من قلبه ينابيع الحكم واللطائف، ويبارك الله[١] له في علمه[٢] وحاله، ويوفق في أفعاله وأقواله[٣].

فصل

تعليم المتعلمين فرض كفاية، فإن لم يكن من يصلح له إلا واحد[٤] تعين عليه، وإن كان هناك جماعة يحصل التعليم ببعضهم، فإن امتنعوا كلهم أثموا[٥]، وإن قام به بعضهم سقط الحرج عن الباقين، وإن طلب من[٦] أحدهم وامتنع[٧]، فأظهر الوجهين أنه لا يأثم، لكن[٨] يكره له ذلك إن[٩] لم يكن له عذر.

فصل

يستحب للمعلم أن يكون حريصاً على تعليمهم، مؤثراً ذلك[١٠] على مصالح نفسه الدنيوية التي ليست بضرورية، وأن يفرغ قلبه في حال جلوسه لإقرائهم من الأسباب الشاغلة كلها، وهي كثيرة معروفة، وأن يكون[١١] حريصاً على

---

(١) من «ظ».
(٢) في «ش» عمله.
(٣) في «ح» أقواله وأفعاله.
(٤) في «ح» واحداً.
(٥) في «ح» فامتنعوا أثموا كلهم.
(٦) ساقطة من «ش».
(٧) في «ح» فامتنع.
(٨) في «ح»، «ش» لكنه.
(٩) في «ح» إذا.
(١٠) في «ح» لذلك وفي «ش» كذلك.
(١١) في «ح» يكن.

تفهيمهم[١]، وأن يعطي كل إنسان منهم ما يليق به، فلا يكثر على من لا يحتمل الإكثار، ولا يقصر لمن يحتمل الزيادة، ويأمرهم[٢] باعادة محفوظاتهم، ويثني على مَنْ ظهرت نجابته ما لم يخش عليه فتنة باعجاب أو غيره، ومن قصَّر عنَّفه تعنيفاً لطيفاً ما لم يخش[٣] تنفيره، ولا يحسد أحداً منهم لبراعة تظهر منه، ولا يستكثر فيه ما أنعم الله به[٤] عليه، فان الحسد للأجانب حرام شديد[٥] التحريم[٦]، فكيف للمتعلم الذي هو بمنزلة الولد، ويعود من فضيلته إلى معلمه في الآخرة الثواب الجزيل، وفي الدنيا الثناء الجميل، [والله الموفق][٧].

فصل

ويقدّم في تعليمهم إذا ازدحموا الأوّل فالأوّل، فإن رضي الأوَّل بتقديم غيره قدّمه. وينبغي أن يظهر لهم البشر وطلاقة الوجه، ويتفقد أحوالهم، ويسأل عمن[٨] غاب منهم.

فصل

قال العلماء ﷺ[٩]: ولا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية، فقد

---

(١) في «ش» تضميمهم.
(٢) في «ح»، «ش» يأخذهم.
(٣) في «ح»، يخش عليه.
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) في «ش» شرعاً.
(٦) ساقطة من «ش».
(٧) من «ظ».
(٨) في «ح» عن من.
(٩) من «ظ».

قال سفيان وغيره: طلبهم للعلم نية[١]. وقالوا: طلبنا العلم لغير الله فأبى أن يكون إلا لله. معناه كانت[٢] عاقبته أن صار لله تعالى[٣].

فصل

ويصون يديه في حال الاقراء عن العبث، وعينيه عن تفريق نظرهما من غير حاجة، ويقعد على طهارة مستقبل القبلة، ويجلس بوقار وتكون ثيابه بيضاء[٤] نظيفة[٥]، وإذا وصل إلى موضع جلوسه صلى ركعتين قبل الجلوس، سواء كان الموضع مسجداً أو غيره. فإن كان مسجداً كان[٦] آكد، فإنه يكره الجلوس فيه قبل أن يصلي، ويجلس[٧] متربعاً [إن شاء][٨] أو غير متربع.

وروى[٩] أبو بكر بن أبي داود السجستاني باسناده أن[١٠] عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، كان يقريء الناس في المسجد جاثياً على ركبتيه.

* * *

(١) الدارمي (٣٦٤) والرامهرمزي في «المحدث الفاصل» (٤٠) وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٦٤) والخطيب في «الجامع» (٢٠٤ و٧٧١ و٧٧٢) وفي «شرف أصحاب الحديث» (ص٨٦ و١٢٧) وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» (١/ ١٤٢) من طرق عن سفيان الثوري به.

(٢) في «ح»، «ش» كان.

(٣) من «ظ».

(٤) ساقطة من «ح».

(٥) في «ح» نصيفة.

(٦) في «ظ» فهو.

(٧) في «ح» ويقعد.

(٨) ساقط من «ش».

(٩) في «ظ» روى.

(١٠) في «ظ» عن.

فصل

ومن آدابه المتأكدة وما[١] يعتني به[٢] أن لا يذل العلم فيذهب إلى مكان ينسب إلى من يتعلم منه فيه، وإن كان المتعلم منه[٣] خليفة فمن دونه، بل يصون العلم عن ذلك كما صانه عنه السلف ﷺ، وحكاياتهم في هذه كثيرة مشهورة.

فصل

وينبغي أن يكون مجلسه واسعاً ليتمكن جلساؤه فيه، ففي الحديث عن النبي ﷺ «خَيْرُ المَجَالِسِ أَوْسَعُهَا» رواه أبو داود في «سننه» في أوائل كتاب الأدب[٤] بإسناد صحيح من رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه[٥].

---

(١) في «ح» ومما.

(٢) في «ش» بحفظه.

(٣) من «ش».

(٤) في «ظ» الآطاب.

(٥) روي من حديث أبي سعيد الخدري ومن حديث أنس.
فأما حديث أبي سعيد فأخرجه أحمد (٣/ ١٨ و٦٩) وعبد بن حميد في «المنتخب» (٩٧٩) والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٣٦) وأبو داود (٤٨٢٠) والحاكم (٤/ ٢٦٩) والقضاعي (١٢٢٢ و١٢٢٣) والبيهقي في «الآداب» (٣٣٠) وفي «الشعب» (٧٨٩١) والخطيب في «أخلاق الراوي» (٢/ ١١٢) من طرق عن عبدالرحمن بن أبي الموال عن عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري عنه به مرفوعاً.
قال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري».
قلت: عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري ترجمه المزي في «تهذيب الكمال» وذكر في الرواة عنه عبدالرحمن بن أبي الموال، وتعقبه العسقلاني فقال: وما ادعاه من أنَّ عبدالرحمن بن أبي الموال روى عنه ليس بشيء وإنما روى عن ابن أخيه كما سأذكره بعد. ثم قال: عبدالرحمن ابن أبي عمرة الأنصاري روى عن القاسم بن محمد وعنه مالك في «الموطأ» قال ابن عبدالبر: =

فصل في آداب المتعلم

جميع ما ذكرناه من آداب المعلم في نفسه آداب للمتعلم[١]، ومن آدابه[٢] أن يجتنب الأسباب الشاغلة عن التحصيل إلا سبباً لا بدّ له[٣] منه للحاجة، وينبغي أن

= هو ابن أخي عبدالرحمن بن أبي عمرة نسبه مالك إلى جده، وهو عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي عمرة، ويروي عن عمه وعن أبي سعيد الخدري وما أظنه سمع منه، روى عنه عبدالله بن خالد أخو عطاف وعبدالرحمن بن أبي الموال. وقال الداني في «أطراف الموطأ»: هو عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرة» انتهى من تهذيب التهذيب.

وكذا قال أبو داود بعد أن أخرج الحديث: هو عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرة. قال الحافظ في «التقريب»: مقبول، وهو الذي روى عنه عبدالرحمن بن أبي الموال.

وأما حديث أنس فأخرجه البزار (كشف ٢٠١٣) وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٢٩) والطبراني في «الأوسط» (٨٤٠) والحاكم (٤/ ٢٦٩) والبيهقي في «الشعب» (٧٨٩٠) والخطيب في «أخلاق الراوي» (٢/ ١٢٢) من طريق عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي ثنا مصعب بن ثابت ثنا عبدالله بن أبي طلحة عنه به مرفوعاً.

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم».

وقال البزار: لا نعلمه يُروى عن أنس إلا بهذا الإسناد، ومصعب مدني مشهور حسن الحديث، ولا نعلم في هذا الباب إلا هذا وحديث أبي سعيد».

وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في «الأوسط» وفيه مصعب بن ثابت وثقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجال البزار ثقات» المجمع ٨/ ٥٩ .

قلت: الحديث إسناده ضعيف لضعف مصعب بن ثابت وهو ابن عبدالله بن الزبير، قال أبو حاتم والنسائي والدارقطني: ليس بالقوي، وضعفه أحمد وابن معين وغيرهما، وتناقض ابن حبان فذكره في «الثقات» وفي «الضعفاء»، وليس هو من رجال مسلم كما ذكر الحاكم، والله تعالى أعلم.

(١) في «ش» المتعلم.
(٢) في «ش» أدبه.
(٣) من «ح».

يطهر قلبه[١] من الأدناس ليصلح لقبول القرآن وحفظه واستثماره[٢].

فقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أَلَا إِنَّ في الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ[٣]، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ[٤]، أَلا وَهِيَ الْقَلْبُ»[٥].

وقد أحسن القائل بقوله[٦]: يطيب القلب للعلم كما تطيب الأرض للزراعة.

وينبغي أن يتواضع لمعلمه، ويتأدب معه وإن كان أصغر منه سناً، وأقل منه[٧] شهرة ونسباً وصلاحاً وغير ذلك، ويتواضع للعلم فبتواضعه للعلم[٨] يدركه وقد قالوا نظماً[٩]:

العلم حرب للفتى[١٠] المتَعالي[١١] كالسيل حرب للمكان العالي

وَينبغي أن ينقاد لمعلمه، ويشاوره في أموره، ويقبل قوله كالمريض العاقل يقبل قول الطبيب الناصح الحاذق، وهذا أولى.

* * *

---

(١) في «ح» قبله.
(٢) في «ش» واستمثاره. وفي حاشية «ح» واستمراره.
(٣) في «ح» سائر الجسد.
(٤) في «ح» سائر الجسد.
(٥) أخرجه البخاري (فتح١/ ١٣٥-١٣٧) ومسلم (١٥٩٩) وأبو داود (٣٣٢٩ و٣٣٣٠) وابن ماجه (٣٩٨٤) والترمذي (١٢٠٥) والنسائي (٧/ ٢٤١) عن النعمان بن بشير.
(٦) من «ظ».
(٧) من «ح».
(٨) من «ظ».
(٩) من «ظ».
(١٠) ساقطة من «ش».
(١١) في «ح»، «ش» للمتعالي.

فصل

ولا يتعلم إلا ممن كملت أهليته، وظهرت ديانته، وتحققت معرفته، واشتهرت صيانته. فقد قال محمد بن سيرين ومالك بن أنس وغيرهما من السلف: هذا العلم دين فانظروا عمن[١] تأخذون دينكم[٢].

وعليه أن ينظر معلمه بعين الإحترام ويعتقد كمال أهليته ورجحانه على طبقته، فإنه أقرب إلى انتفاعه به؛ وكان بعض المتقدمين[٣] إذا ذهب إلى معلمه تصدق بشيء، وقال: اللهم استر عيب معلمي عني، ولا تذهب بركة علمه مني.

وقال الربيع صاحب الشافعي رحمهما الله: ما اجترأت أن أشرب الماء والشافعي ينظر إليّ هيبة له[٤].

وروينا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: من حق العالم عليك أن تسلم على الناس عامة وتخصه دونهم بالتحية[٥]، وأن تجلس أمامه، ولا تشيرنّ عنده بيدك، ولا تغمزن بعينيك[٦]، ولا تقولن قال فلان خلافاً لقوله[٧]، ولا تغتابن عنده أحداً، ولا تشاور[٨] جليسك[٩] في مجلسه، ولا تأخذ بثوبه [إذا

(١) في «ح» عن من.
(٢) أخرجه مسلم في «مقدمة صحيحه» (١/ ١٤) عن محمد بن سيرين.
(٣) في «ش» المتعلمين.
(٤) أخرجه البيهقي في «المدخل» (٦٨٤) بإسناد صحيح.
(٥) في «ظ» بتحية.
(٦) في «ح» بعينك.
(٧) في «ظ» لقولك.
(٨) في «ح»، «ش» تُسَارَّ.
(٩) من «ظ».

قام][١]، ولا تلحّ عليه إذا كسل، ولا تُعرِض، أي تشبع من طول صحبته[٢].

وينبغي أن يتأدب بهذه الخصال التي أرشد إليها علي [بن أبي طالب][٣] كرم الله وجهه[٤]، وأن يرد غيبة شيخه إن قدر. فإن تعذر عليه ردها فارق ذلك المجلس.

فصل

ويدخل على الشيخ[٥] كامل الحال[٦]، متنظفاً بما ذكرناه في المعلم، متطهراً مستعملًا للسواك[٧]، فارغ القلب من الأمور الشاغلة، وأن لا يدخل[٨] بغير استئذان، إذا كان الشيخ في مكان يحتاج فيه[٩] إلى استئذان، وأن يسلم على الحاضرين إذا دخل، ويخصه [دونهم بالتحية][١٠]، وأن يسلم عليه وعليهم إذا انصرف، كما جاء في الحديث «فَلَيْسَتِ الأُولى أَحَقَ[١١] مِنَ الثَّانية»[١٢].

---

(١) من «ظ».

(٢) أخرجه ابن عبدالبر في «العلم» (١/ ١٥٦) وعياض في «الالماع» (ص٤٨) من طريق سليمان ابن عمرو النخعي عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر عن سعيد بن المسيب عن علي به.
وسليمان النخعي قال ابن عدي: أجمعوا على أنه يضع الحديث، وقال العسقلاني: كذبه أكثر من ثلاثين نفساً. وانظر «الفقيه والمتفقه» (٢/ ٩٩).

(٣) من «ح».

(٤) في «ش» رضي الله عنه.

(٥) في «ظ» شيخه.

(٦) في «ظ» الخصال.

(٧) في «ش» السواك.

(٨) في «ش» ولا يدخل.

(٩) ساقطة من «ح».

(١٠) من ظ».

(١١) في «ظ» بأحق.

(١٢) صحيح. وقد تكلمت عليه في «أنيس الساري» (حديث رقم ٢٨٦).

ولا يتخطى رقاب الناس، بل يجلس[١] حيث ينتهي به المجلس، إلا أن يأذن له الشيخ في التقدم أو يعلم من حالهم إيثار ذلك، ولا يقيم أحداً من موضعه، فإن آثره[٢] غيره لم يقبل اقتداءً بابن عمر رضي الله عنهما، إلا أن يكون في تقدمه[٣] مصلحة للحاضرين أو أمره الشيخ بذلك، ولا يجلس في وسط الحلقة إلا لضرورة، ولا يجلس بين صاحبين بغير إذنهما، وإن فسحا له قعد وضم نفسه.

فصل

وينبغي أيضاً أن يتأدّب[٤] مع رفقته وحاضري مجلس الشيخ، [فإن ذلك تأدّب مع الشيخ][٥] وصيانة لمجلسه، ويقعد بين يدي الشيخ قِعدة المتعلمين لا قِعدة المعلمين، ولا يرفع صوته رفعاً بليغاً من غير حاجة، ولا يضحك، ولا يكثر الكلام من غير حاجة، ولا يعبث بيده ولا غيرها[٦]، ولا يلتفت يميناً ولا شمالًا[٧] من غير حاجة، بل يكون متوجهاً إلى الشيخ مصغياً إلى كلامه.

فصل

ومما يتأكد الاعتناء به أن لا يقرأ على الشيخ في حال شغل قلب الشيخ ومللِه، واستيفازه[٨] وغمه[٩] وفرحه وجوعه وعطشه ونعاسه وقلقه، ونحو ذلك مما يشق

---

(١) في «ح» بل يجلس في وسط الحلقة حيث.
(٢) في «ش» أنزله.
(٣) في «ظ» تقديمه.
(٤) في «ح» أن يتأدب أيضاً.
(٥) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٦) في «ظ» بغيرها.
(٧) في «ش» وشمالا.
(٨) في «ظ» واستنفاره.
(٩) في «ح» وروعه.

عليه أو يمنعه من كمال حضور القلب والنشاط، وأن يغتنم أوقات نشاطه.

ومن آدابه أن يحتمل[١] جفوة الشيخ وسوء خلقه، ولا[٢] يصدّه ذلك عن ملازمته واعتقاد كماله، ويتأوّل لأفعاله وأقواله[٣] التي ظاهرها الفساد تأويلات صحيحة، فما يعجز عن ذلك إلا قليل التوفيق أو عديمه، وإذا جفاه الشيخ ابتدأ هو بالاعتذار إلى الشيخ، وأظهر أن الذنب له والعتب عليه، فذلك أنفع له في الآخرة والدنيا[٤]، وأبقى لقلب شيخه له[٥].

وقد قالوا: من لم يصبر على ذلّ التعلم بقي عمره في عماية الجهالة، ومن صبر عليه آل أمره إلى عزّ الآخرة والدنيا، ومنه الأثر المشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما: ذللت طالباً فعززت مطلوباً[٦].

[وقد أحسن من قال:

من لم يذق طعم المذلة ساعة ... قطع الزمان بأسره مذلولا][٧]

فصل

ومن آدابه المتأكدة أن يكون حريصاً على التعلم[٨] مواظباً عليه في جميع الأوقات التي يتمكن منه فيها، ولا يقنع بالقليل مع تمكنه من الكثير، ولا يحمل

---

(١) في «ظ» يتحمل.
(٢) في «ش» وأن لا.
(٣) في «ح» لأقواله وأفعاله.
(٤) في «ظ» الدنيا والآخرة.
(٥) في «ظ» وأنقى لقلب الشيخ.
(٦) جامع بيان العلم (١/ ١٤٢) والمجالسة للدينوري (١٦٣٥).
(٧) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح»، «ش».
(٨) في «ح» العلم.

نفسه مالا يطيق مخافة من[١] الملل وضياع ما حصل، وهذا يختلف باختلاف الناس والأحوال، وإذا جاء[٢] إلى مجلس الشيخ فلم يجده انتظره ولازم بابه، ولا يفوت وظيفته إلا أن يخاف[٣] كراهية[٤] الشيخ لذلك بأن يعلم من حاله الإقراء في وقت واحد[٥] بعينه، وأنه لا يقرىء في غيره، وإذا وجد الشيخ نائماً أو مشتغلًا بمهمّ لم يستأذن عليه بل يصبر إلى استيقاظه وفراغه[٦] أو ينصرف، والصبر أولى. كما كان ابن عباس رضي الله عنهما[٧] وغيره يفعلون.

وينبغي أن يأخذ نفسه بالإجتهاد في التحصيل في وقت الفراغ والنشاط، وقوّة البدن، ونباهة الخاطر، وقلة الشاغلات[٨] قبل عوارض البطالة وارتفاع المنزلة. فقد قال [أمير المؤمنين][٩] عمر بن الخطاب رضي الله عنه : تفقهوا قبل أن تُسَوَّدُوا[١٠]:

---

(١) ساقطة من «ح».
(٢) في «ظ» حضر.
(٣) في «ح» إلا مخافة.
(٤) في «ظ» كراهة.
(٥) من «ش».
(٦) في «ظ» أو فراغه.
(٧) في «ح» عنه.
(٨) في «ح» الاشتغال.
(٩) ساقط من «ح».
(١٠) **صحيح**. ذكره البخاري في «صحيحه» (فتح ١/ ١٧٥) تعليقاً، ووصله وكيع في «الزهد» (١٠٢) وأبو عبيد في «الغريب» (٣/ ٣٦٩) وابن أبي شيبة (٨/ ٧٢٨-٧٢٩) والدارمي (٢٥٦) والخطابي في «العزلة» (ص٧٨) والبيهقي في «المدخل» (٣٧٣) والخطيب في «الفقيه» (٢/ ٧٨) وابن عبدالبر في «العلم» (١/ ١٠٣) والشجري (١/ ٥٢) عن عبدالله بن عون البصري عن محمد بن سيرين عن الأحنف بن قيس قال: قال عمر: فذكره.
ورواه بعضهم عن ابن عون عن الأحنف به. لم يذكر محمد بن سيرين.
أخرجه أبو خيثمة في «العلم» (٩) عن معاذ بن معاذ البصري والخطيب في «الفقيه» =

معناه اجتهدوا في كمال أهليتكم وأنتم أتباع قبل أن تصيروا سادة، فإنكم إذا صرتم سادة متبوعين امتنعتم من التعلم لارتفاع منزلتكم وكثرة شغلكم. وهذا معنى قول الإمام[١] الشافعي رضي الله عنه[٢]: تفقه قبل أن تَرْأَس، [فإذا رأست][٣] فلا سبيل إلى التفقه[٤].

فصل

وينبغي أن يبكر بقراءته على الشيخ أوّل النهار لحديث النبي ﷺ «اللَّهُمَّ بَارِكْ لأُمَّتي في بُكُورِهَا»[٥].

وينبغي أن يحافظ على قراءة محفوظه، وينبغي أن لا يؤثر بنوبته غيره. فإن الإيثار مكروه في القرب[٦] بخلاف الإيثار بحظوظ[٧] النفس فإنه محبوب، فإن[٨]

= (٢/ ٧٨و٧٩) عن أزهر بن سعد السَّمَّان كلاهما عن ابن عون به.
والصواب الأول، لأنَّ جماعة الثقات رووه عن ابن عون عن ابن سيرين عن الأحنف عن عمر به.
وإسناده صحيح كما قال الحافظ في «الفتح» (١/ ١٧٥) والألباني في «مختصر البخاري» (١/ ٣٠).

(١) ساقطة من «ح».
(٢) في «ش» رحمه الله.
(٣) ساقط من «ش».
(٤) أخرجه البيهقي في «المدخل» (٣٧٥) وفي «مناقب الشافعي» (٢/ ١٢) والخطيب في «الفقيه» (٢/ ٧٨).
(٥) ورد من حديث جماعة من الصحابة، وقد جمعت طرقه وتكلمت عليه في «أنيس الساري» (حديث رقم ١٧٦٤).
(٦) في «ح» فإن الإيثار في القرب مكروه، وفي «ش» فإن الإيثار بالقرب مكروه.
(٧) في «ح» في حظوظ.
(٨) في «ح» وان.

رأى الشيخ المصلحة في الإيثار في بعض الأوقات لمعنى شرعي فأشار عليه بذلك امتثل أمره.

ومما يجب عليه ويتأكد[١] الوصية به: أن لا يحسد أحداً من رفقته، أو غيرهم في[٢] فضيلة رزقه الله الكريم إياها، وأن لا[٣] يعجب بنفسه[٤] بما حصّله. وقد قدمنا[٥] إيضاح هذا في آداب الشيخ وطريقه في نفي العجب أن يذكر نفسه أنه لم يحصل له[٦] ما حصل بحوله وقوّته، وإنما[٧] هو فضل من الله تعالى[٨].

فلا ينبغي أن يعجب بشيء لم يخترعه بل أودعه الله تعالى[٩] فيه.

وطريقه[١٠] في نفي الحسد: أن يعلم أن حكمة الله تعالى[١١] اقتضت جعل هذه الفضيلة في هذا، فينبغي أن لا يعترض[١٢] عليها ولا يكره حكمة أرادها الله تعالى [ولم يكرهها][١٣].

* * *

(١) في «ش» وتتأكد.
(٢) من «ظ».
(٣) في «ح» ولا.
(٤) من «ظ».
(٥) في «ح» قدمت.
(٦) ساقطة من «ش».
(٧) في «ش» إنما.
(٨) في «ظ» وإنما هو من فضل الله.
(٩) ساقطة من «ح».
(١٠) في «ح» فطريقه.
(١١) ساقطة من «ش».
(١٢) في «ح»، «ش» يتعرض.
(١٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».

الباب الخامس
في آداب حامل القرآن

قد تقدم جمل منه في الباب الذي قبل هذا.

ومن آدابه: أن يكون على أكمل الأحوال وأكرم الشمائل، وأن يرفع نفسه عن كل ما نهى القرآن عنه إجلالًا للقرآن، وأن يكون متصوناً[١] عن دنيء الاكتساب، شريف النفس، مترفعاً[٢] على[٣] الجبابرة والجفاة من أهل الدنيا، متواضعاً للصالحين وأهل الخير والمساكين، وأن يكون متخشعاً ذا سكينة ووقار. فقد جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه [أنه قال][٤]: يا معشر القراء[٥]! ارفعوا رؤوسكم فقد وضح لكم الطريق، واستبقوا[٦] الخيرات، لا[٧] تكونوا عيالًا على الناس[٨].

(١) في «ظ» مصونا.
(٢) في «ظ» مرتفعاً.
(٣) في «ح» عن.
(٤) ساقطة من «ح».
(٥) في «ح» الفقراء.
(٦) في «ظ» فاستبقوا.
(٧) في «ح» ولا.
(٨) حسن. أخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (٢١٧) وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١٩٩٧) عن علي بن الجَعْد الجوهري أنا المسعودي عن جوّاب التيمي قال: قال عمر: فذكره.
وإسناده ضعيف، جواب هو ابن عبيد الله التيمي لم يدرك عمر، وهو مختلف فيه أيضاً، والمسعودي كان قد اختلط، وسماع علي بن الجعد منه بعد اختلاطه.
وخالفه طلق بن غنام الكوفي، فرواه عن المسعودي عن جواب عن المعرور بن سويد عن عمر.
أخرجه البيهقي في «الشعب» (١١٦٣). =

وعن عبدالله بن[١] مسعود ﷺ قال: ينبغي لحامل القرآن أن يُعرف بليله إذا[٢] الناس نائمون، وبنهاره إذا[٣] الناس مفطرون، [ومعرفته إذا الناس يهجرون][٤]، وبحزنه إذا الناس يفرحون، وببكائه إذا[٥] الناس يضحكون، وبصمته إذا الناس يخوضون، وبخشوعه إذا الناس يختالون[٦].

وعن الحسن[٧] البصري[٨] رحمه الله [أنه قال][٩]: إن من كان قبلكم رأوا القرآن رسائل من ربهم، فكانوا[١٠] يتدبرونها بالليل وينفذونها[١١] بالنهار[١٢].

= وهذا أصح، وطلق سمع من المسعودي قبل اختلاطه، وإسناده حسن، والمعرور سمع عمر كما قال البخاري في «التاريخ الكبير».

(١) في «ح» وعن ابن.
(٢) في «ش» إذا كان.
(٣) في «ش» إذا كان.
(٤) ما بين المعكوفتين من «ح»
(٥) في «ش» إذا كان.
(٦) أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص١١٢-١١٣) وابن أبي شيبة (١٤/ ٢٤) وأحمد في «الزهد» (ص٢٠١-٢٠٢) وأبو داود في «الزهد» (١٨٣) وابن أبي الدنيا في «الهم والحزن» (١٣٧) والدينوري في «المجالسة» (٢٣٠٠) والآجري في «آداب حملة القرآن» (ق١٥/ ب) وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ١٢٩-١٣٠) من طريق أبي يعفور عن المسيب بن رافع قال: قال ابن مسعود: فذكره.
وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٦٦٨) من طريق أبي عمر عثمان عن رجل عن المسيب بن رافع عن ابن مسعود.
وإسناده منقطع، المسيب بن رافع لم يلق ابن مسعود كما قال أبو حاتم.
(٧) في «ش» الحسين.
(٨) من «ظ».
(٩) من «ظ».
(١٠) في «ش» وكانوا.
(١١) في «ح» ويتفقدونها.
(١٢) في «ظ» في النهار.

وعن الفضيل بن عياض رَحِمَهُ اللهُ[١]: ينبغي لحامل القرآن أن لا يكون له حاجة إلى أحد من[٢] الخلفاء فمن دونهم، وعنه أيضاً قال[٣]: حامل القرآن حامل راية الإسلام، لا ينبغي له[٤] أن يلهو مع من يلهو، ولا يسهو مع من يسهو، ولا يلغو مع من يلغو تعظيماً لحق القرآن[٥].

فصل

ومن أهم ما يؤمر به أن يحذر كل الحذر من اتخاذ القرآن معيشة يكتسب بها، فقد[٦] جاء عن عبدالرحمن بن شبل[٧] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال[٨]: قال[٩] رسول الله ﷺ[١٠] «اقْرؤوا[١١] الْقُرْآنَ، وَلَا تأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَغْلُوا فِيه»[١٢].

وعن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال[١٣] «اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ مِنْ[١٤] قَبْلِ أَنْ يَأْتي قَوْمٌ

(١) في «ش» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ .
(٢) ساقطة من «ش».
(٣) من «ظ».
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) أخرجه الآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٣٧ و٥٤) وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٩٢) باسناد صحيح.
(٦) في «ح» وقد.
(٧) في «ح» بشير.
(٨) من «ش»، «ظ».
(٩) في «ح» أن.
(١٠) في «ح» النبي ﷺ قال.
(١١) في «ح» اقرأ.
(١٢) أخرجه أحمد (٣/ ٤٤٤) والطحاوي في «شرح المعاني» (٣/ ١٨) وسنده قوي كما قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٤٧٨) وفي اسناده اختلاف بينته في «أنيس الساري» (٥٠٦) .
(١٣) ساقطة من «ظ».
(١٤) من «ظ».

يُقِيمونَهُ إقَامَةَ الْقدحِ يَتَعَجَّلُونَهُ، وَلَا يَتأَجَّلُونَهُ» رواه[١] أبو داود بمعناه من رواية سهل بن سعد[٢]: معناه يتعجلون أجره إما بمال ....

(١) في «ح» ورواه.

(٢) **صحيح**. أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٧) وأبو يعلى (٢١٩٧) والكلاباذي في «معاني الأخبار» (ص٦١) والبيهقي في «الشعب» (٢٤٠٠ و٢٤٠١) من طريق أسامة بن زيد الليثي عن محمد ابن المنكدر عن جابر به.

وأسامة بن زيد مختلف فيه وثقه جماعة وضعفه آخرون، لكنه لم يتفرد به بل تابعه حميد بن قيس الأعرج عن ابن المنكدر به.

أخرجه أحمد (٣/ ٣٩٧) وأبو داود (٨٣٠) والفريابي في «فضائل القرآن» (١٧٤) والآجري في «آداب حملة القرآن» (ق١٣/ أ) وأبو الفضل الرازي (١٦) والبيهقي في «الشعب» (٢٣٩٩) من طرق عن خالد بن عبدالله الواسطي عنه به.

وحميد وثقه ابن سعد وأبو زرعة الرازي وأبو زرعة الدمشقي وأبو داود وابن خراش والعجلي والبخاري ويعقوب بن سفيان.

وخالفهما سفيان الثوري فرواه عن ابن المنكدر مرسلًا.

أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٨٠) عن وكيع عن الثوري به.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٣٩٨) من طريق محمد بن يوسف الفِرْيابي عن الثوري به.

وتابعه ابن عيينة عن ابن المنكدر به.

أخرجه عبدالرزاق (٦٠٣٤) عنه به.

والأول أصح، لأنَّ الوصل زيادة من ثقة وهي مقبولة.

وللحديث شاهد عن سهل بن سعد نحوه أخرجه أبو داود (٨٣١) وابن حبان (٧٦٠ و٦٧٢٥) وفي «الثقات» (٥/ ٤٩٨) والطبراني في «الكبير» (٦٠٢٤) والبيهقي في «الشعب» (٢٤٠٤) من طرق عن عبدالله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكر بن سوادة عن وفاء بن شريح عن سهل بن سعد.

ووقع عند أبي داود والبيهقي: أخبرني عمرو بن الحارث وابن لهيعة.

ووقع عند ابن حبان في الموضع الأول: أخبرني عمرو بن الحارث وآخر معه.

واختلف فيه على ابن لهيعة، فرواه حجاج بن محمد المصِّيصي عنه عن بكر بن سوادة عن وفاء الحضرمي عن سهل بن سعد.

أخرجه أبو عبيد (ص١٠٦) . =

وإما[١] بسمعة ونحوها[٢].

وعن فضيل بن عمرو ﷺ قال: دخل رجلان من أصحاب النبي[٣] ﷺ مسجداً، فلما سلم الإمام قام رجل فتلا آيات من القرآن، ثم سأل فقال أحدهما: إنا لله وإنا إليه راجعون، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سَيَجِيءُ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ بِالْقُرْآنِ، فَمَنْ سَأَلَ بِالْقُرْآنِ[٤] فَلَا تُعْطُوهُ» وهذا الإسناد منقطع، فإن

= ورواه حجاج أيضاً عنه عن بكر بن سوادة عن أبي حمزة الخولاني عن أنس.
أخرجه أبو عبيد (ص١٠٦).
ورواه حسن بن موسى الأشيب عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن وفاء الحميري عن سهل بن سعد.
أخرجه أحمد (٥/ ٣٣٨).
ورواه حسن بن موسى أيضاً عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن وفاء الخولاني عن أنس.
أخرجه أحمد (٣/ ١٤٦).
ورواه يحيى بن اسحاق السَّيْلَحيني عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن أبي حمزة الخولاني عن أنس.
أخرجه أحمد (٣/ ١٥٥).
وتابعه قتيبة بن سعيد البلخي عن ابن لهيعة به.
أخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (١٧٥) وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (١٧).
وللحديث طريق أخرى يرويها موسى بن عبيدة الرَّبَذي عن أخيه عبدالله بن عبيدة عن سهل بن سعد.
أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٨١٣) وأبو عبيد (ص١٠٦) وابن أبي شيبة في «مسنده» (اتحاف الخيرة ٤٢١) واسحاق في «مسنده» (المطالب ٣٢٨٢) وعبد بن حميد (٤٦٦) والفريابي (١٧٦) والطبراني في «الكبير» (٦٠٢١ و٦٠٢٢) والآجري في «آداب حملة القرآن» (ق١٣-١٤) والبيهقي في «الشعب» (٢٤٠٢ و٢٤٠٣).
وموسى ضعيف.

(١) في «ح» أو.
(٢) في «ظ» أو نحوهما.
(٣) في «ظ» رسول الله.
(٤) ساقطة من «ش».

الفضيل[١] بن عمرو لم يسمع من[٢] الصحابة[٣].

(١) في «ش» فضيل وفي «ح» الفضل.
(٢) من «ح».
(٣) لم أره من هذا الطريق، وفي الباب عن عمران بن حُصين.
يرويه الأعمش ومنصور بن المعتمر:
فأما حديث الأعمش فيرويه غير واحد عنه، منهم:
* سعد بن الصلت الشيرازي قال: ثنا الأعمش عن خيثمة عن الحسن قال: مررت أنا وعمران ابن حصين على رجل يقرأ سورة يوسف، فقام عمران يستمع لقراءته، فلما فرغ سأل، فاسترجع وقال: انطلق، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قرأ القرآن فليسأل الله به، فإنه سيأتي قوم يقرؤون القرآن يسألون به الناس».
أخرجه الآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٤١).
وتابعه:
الحسن بن عُمارة الكوفي عن الأعمش به.
أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٣٨٦).
* سفيان الثوري واختلف عنه:
فرواه غير واحد عن سفيان عن الأعمش عن خيثمة عن الحسن عن عمران أنَّه مرَّ على قاص.
منهم:
أ- أبو أحمد محمد بن عبد الله الزبيري.
أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٨٠) وأحمد (٤/٤٣٩) والترمذي (٢٩١٧) والبيهقي في «الشعب» (٢٣٨٧).
وقال الترمذي: هذا حديث حسن ليس إسناده بذاك».
قلت: خيثمة هو ابن أبي خيثمة البصري قال ابن معين: ليس بشيء.
ب- محمد بن يوسف الفِرْيابي.
أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/ ١٦٧).
ت- قَبيصة بن عقبة الكوفي.
أخرجه الطبراني (١٨/ ١٦٧).
ووقع في حديثهما: عن خيثمة بن أبي خيثمة. =

....

= ورواه عبدالرزاق عن سفيان عن الأعمش عن خيثمة أو عن رجل عن عمران.
أخرجه أحمد (٤/ ٤٣٢).
ورواه أبو حذيفة موسى بن مسعود النَّهْدي عن سفيان عن الأعمش عن خيثمة بن عبدالرحمن عن رجل أنَّ عمران مرَّ على رجل.
أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١١٨٣).
ورواه مؤمل بن إسماعيل البصري عن سفيان عن الأعمش عن خيثمة- ليس فيه عن الحسن البصري- قال: مرَّ عمران برجل.
أخرجه أحمد (٤/ ٤٤٥).
وأما حديث منصور فيرويه غير واحد عن منصور واختلف عنه:
فرواه غير واحد عنه عن خيثمة عن الحسن عن عمران، منهم:
أ- سفيان الثوري.
أخرجه البزار (٣٥٥٤)
ب- عَبيدة بن حُميد الكوفي.
أخرجه البزار (٣٥٥٣) والطبراني (١٨/ ١٦٦)
وقال في روايته: عن الحسن قال: كنت أنا وعمران بالبصرة.
ت- زياد بن عبدالله البَكَّائي:
أخرجه الطبراني (١٨/ ١٦٦).
وروايته مثل رواية عبيدة.
ث- جرير بن عبدالحميد الرازي.
أخرجه الطبراني (١٨/ ١٦٦) والبيهقي في «الشعب» (٢٣٨٨)
وقال في روايته: فقال الحسن: كنت مع عمران.
ج- شريك بن عبدالله النخعي.
أخرجه أحمد (٤/ ٤٣٦-٤٣٧) والآجري (٤٢) والطبراني (١٨/ ١٦٦).
وقال في روايته: عن الحسن قال: كنت أمشي مع عمران.
ورواه مَعْمر بن راشد عن منصور عن الحسن قال: كنت مع عمران.
أخرجه عبدالرزاق في «تفسيره» (٢/ ٣٢٩-٣٣٠). =

وأما أخذه الأجرة على تعليم القرآن فقد اختلف العلماء فيه، فحكى الإمام[١] أبو سليمان الخطابي[٢] منع أخذ الأجرة عليه عن جماعة من العلماء منهم الزهري وأبو حنيفة، وعن جماعة أنه يجوز [أخذ الأجرة][٣] وإن[٤] لم يشرطه[٥]، وهو قول الحسن البصري والشعبي وابن سيرين، وذهب عطاء ومالك والشافعي وآخرون إلى جوازها. إذا[٦] شارطه واستأجره اجارة صحيحة، وقد جاءت[٧] بالجواز الأحاديث الصحيحة.

واحتج من منعها بحديث عبادة بن الصامت أنه علّم رجلًا من أهل الصفة القرآن فأهدى[٨] له[٩] قوساً، فقال له[١٠] النبي ﷺ: «إِنْ سَرَّكَ أَنْ تُطَوَّقَ بِهَا طَوْقاً مِنْ نَارِ

= ورواه موسى بن أعْيَن الجَزَري عن ادريس الكوفي عن منصور واختلف عن موسى:
فقال أبو شعيب عبدالله بن الحسن الحراني: وجدت في كتاب جدي بخطه: ثنا موسى بن أعين عن ادريس الكوفي عن منصور عن رجل عن الحسن عن عمران.
أخرجه الطبراني (١٨/ ١٦٧).
وقال محمد بن عمرو الحراني: ثنا أبي ثنا موسى بن أعين ثنا ادريس الكوفي عن منصور عن رجل عن عمران.
أخرجه أبو الفضل الرازي (٧٨).

(١) ساقطة من «ش».
(٢) معالم السنن ٣/ ٧٠١ .
(٣) من «ح».
(٤) في «ظ» إن، وفي «ش» إذا.
(٥) في «ظ» يشترطه.
(٦) في «ظ» إن.
(٧) في «ظ» جاء.
(٨) في «ح» وأهدى.
(٩) ساقطة من «ح».
(١٠) ساقطة من «ح».

فَاقْبَلْها» وهو حديث مشهور رواه أبو داود وغيره[1].

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/ ٢٢٣-٢٢٤) وأحمد (٥/ ٣١٥) وعبد بن حميد (١٨٣) والبخاري في «الكبير» (١/ ١/ ٤٤٤) وأبو داود (٣٤١٦) وابن ماجه (٢١٥٧) والطحاوي في «شرح المعاني» (٣/ ١٧) وفي «المشكل» (٤٣٣٣) وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٧) والطبراني في «فضل الرمي» (٦٠) وفي «مسند الشاميين» (٢٢٥٣) والحاكم (٢/ ٤١) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٨٢) والبيهقي (٦/ ١٢٥) والشجري (١/ ٩٠-٩١) والمزي في «تهذيب الكمال» (٣/ ٢٠٠-٢٢١) من طريق مغيرة بن زياد المَوْصلي عن عُبادة بن نُسَي عن الأسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت به.

قال الحاكم: صحيح الإسناد».

وقال الذهبي: قلت: مغيرة صالح الحديث، وقد تركه ابن حبان».

وأسند البيهقي عن ابن المديني قال: وإسناده كله معروف إلا الأسود بن ثعلبة فإنا لا نحفظ عنه إلا هذا الحديث».

وقال ابن عبدالبر: «هذا حديث منكر لا يصح عند أهل العلم بالنقل، ومغيرة بن زياد معروف بحمل العلم ولكنَّه له مناكر هذا منها» التمهيد ٢١/ ١١٤ .

قلت: مغيرة بن زياد مختلف فيه: وثقه جماعة، وضعفه آخرون، وليس به بأس إن شاء الله كما قال ذلك جماعة من أئمة الجرح والتعديل. والأسود بن ثعلبة له ثلاثة أحاديث أخرى غير هذا الحديث ذكرها ابن التركماني في «الجوهر النقي» (٦/ ١٢٥)، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» على قاعدته.

وقال ابن المديني: لا يعرف، وقال ابن القطان الفاسي: مجهول الحال، ولايعرف روى عنه غير عبادة بن نسي (الوهم والإيهام ٣/ ٥٣٠-٥٣١) وفي «التقريب»: مجهول.

واختلف فيه على عبادة بن نسي، فرواه مغيرة بن زياد عنه كما تقدم، ورواه بشر بن عبدالله بن يسار الحمصي عنه عن جُنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت به.

أخرجه أحمد (٥/ ٣٢٤) والبخاري في «الكبير» (١/ ١/ ٤٤٤) والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٢٣٧) والحاكم (٣/ ٣٥٦) عن أبي المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج الخولاني.

وأبو عبيد (ص١٠٦-١٠٧) وأبو داود (٣٤١٧) والبيهقي (٦/ ١٢٥) والمزي (٣/ ١٣٤-١٣٥) عن بقية بن الوليد قالا: ثنا بشر بن عبدالله به.

وبشر بن عبدالله لم أر من وثقه من المتقدمين إلا ابن حبان، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق.

=

....

= وللحديث شاهد عن أبي بن كعب وآخر عن أبي الدرداء.

فأما حديث أبي فأخرجه البيهقي (٦/ ١٢٥-١٢٦) عن محمد بن أبي بكر المُقَدَّمي، والروياني في «مسنده» كما في «النكت الظراف» (١/ ٣٦) عن محمد بن بشار بُندار كلاهما عن يحيى بن سعيد عن ثور بن يزيد عن عبدالرحمن بن أبي مسلم عن عطية بن قيس الكلابي قال: علَّم أبي بن كعب رجلا القرآن، فأتى اليمن فأهدى له قوساً، فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «إن أخذتها فخذ بها قوساً من النار».

وخالفهما سهل بن أبي سهل فرواه عن يحيى بن سعيد عن ثور بن يزيد ثنا خالد بن مَعْدان ثني عبدالرحمن بن سلم به. فزاد فيه «خالد بن معدان».

أخرجه ابن ماجه (٢١٥٨) .

وعبدالرحمن بن سلم مجهول كما قال الحافظ في «التقريب»، وقال في «التهذيب»: وفي اسناد حديثه اختلاف كثير».

وذكر المزي هذا الاختلاف في «تحفة الأشراف» (١/ ٣٦) فراجعه.

وقال الذهبي في «الميزان»: في اسناده اضطراب، وما روى عنه سوى ثور بن يزيد.

وفي إسناده انقطاع أيضاً قال العلائي في «جامع التحصيل»: عطية بن قيس الكَلَاعي عن أبي بن كعب مرسل.

وللحديث طريق أخرى عند الطبراني في «الأوسط» (٤٤٢) وفيه عبدالله بن سليمان بن عمير قال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ٩٥) لم أجد من ترجمه.

وأما حديث أبي الدرداء فأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٢٧٩) وفي «فضل الرمي» (٥٩) والبيهقي (٦/ ١٢٦) وأبو محمد المخلدي في «الفوائد» وابن عساكر في «تاريخه» كما في «الصحيحة» للألباني (١/ ٣/ ١١٣) من طريق عبدالرحمن بن يحيى بن اسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر المخزومي الدمشقي ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن عبدالعزيز عن اسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعاً «من أخذ قوساً على تعليم القرآن قلده الله قوساً من نار».

قال البيهقي: ضعيف. وأسند عن دحيم قال: ليس له أصل».

وقال ابن التركماني في «الجوهر النقي»: أخرجه البيهقي هنا بسند جيد فلا أدري ما وجه ضعفه وكونه لا أصل له».

وقال الحافظ: رواه الدارمي بسند على شرط مسلم لكن شيخه عبدالرحمن بن يحيى بن اسماعيل لم يخرج له مسلم». =

وبآثار[١] كثيرة عن السلف.

وأجاب المجوّزون[٢] عن حديث عبادة [بن الصامت][٣] بجوابين:

أحدهما: أن في إسناده مقالاً.

والثاني: أنه كان[٤] تبرّع بتعليمه فلم يستحق شيئاً[٥]، ثم أهدى إليه على سبيل العوض فلم يجز له الأخذ، بخلاف من[٦] يعقد معه إجارة قبل التعليم، والله أعلم.

فصل

ينبغي أن يحافظ على تلاوته ويكثر منها، وكان[٧] السلف[٨] ﷺ لهم عادات

= قلت: عبدالرحمن بن يحيى قال فيه أبو حاتم: ما بحديثه بأس صدوق.

ولم يتفرد به بل تابعه أخوه إبراهيم بن يحيى بن اسماعيل.

أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٢/ ق٣٨٥/ ب) في ترجمته ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وباقي رواته ثقات إلا أنه يخشى من تسوية الوليد بن مسلم واختلاط سعيد بن عبدالعزيز.

وللحديث طريق أخرى عند أبي عبيد (ص١٠٧) وأبي نعيم في «الحلية»(٦/ ٨٦) وابن عساكر من طريق عمرو بن واقد الدمشقي ثنا اسماعيل بن عبيدالله ثني أم الدرداء به.

واسناده ضعيف جداً. عمرو بن واقد قال البخاري وغيره: منكر الحديث، وقال النسائي وغيره: متروك الحديث .

(١) في «ح»، «ش» الواو ساقطة.

(٢) في «ش» الجمهور.

(٣) من «ح».

(٤) ساقطة من «ش».

(٥) ساقطة من «ش».

(٦) في «ح» ما.

(٧) في «ح» وكانت.

(٨) في «ش» للسلف.

مختلفة في قدر ما يختمون فيه[١]. فروي ابن أبي داود[٢] عن بعض السلف ﷺ[٣]، أنهم كانوا يختمون في كل[٤] شهرين ختمة واحدة. وعن بعضهم في كل شهر ختمة. وعن بعضهم في كل عشر ليال ختمة[٥]. وعن بعضهم في كل ثمان ليال ختمة[٦]. وعن الأكثرين في كل سبع ليال ختمة[٧]. وعن بعضهم في كل ست ليال[٨] ختمة[٩]. وعن بعضهم في كل خمس ليال[١٠]. وعن بعضهم في كل أربع ليال[١١]. [وعن كثيرين[١٢] في كل ثلاث ليالٍ[١٣]. وعن بعضهم في كل ليلتين][١٤]. وعن كثيرين[١٥] في كل يوم وليلة ختمة. [ومنهم من كان يختم في كل يوم وليلة ختمتين][١٦]، ومنهم من كان يختم ثلاثاً، وختم بعضهم ثماني[١٧]

---

(١) ساقطة من «ح».
(٢) في «ش» دُأَد.
(٣) من «ظ».
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) ساقطة من «ش».
(٦) من «ح».
(٧) من «ح».
(٨) ساقطة من «ح».
(٩) من «ح».
(١٠) ساقطة من «ح».
(١١) من «ظ».
(١٢) في «ش» كثير.
(١٣) ساقطة من «ش».
(١٤) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(١٥) في «ظ» وختم بعضهم، وفي «ش» كثير.
(١٦) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(١٧) في «ظ» ثمان.

ختمات أربعاً في الليل[١] وأربعاً في النهار[٢].

فمن الذين كانوا يختمون ختمة في اليوم والليلة[٣]: عثمان بن عفان [رضي الله عنه][٤]، وتميم الداري، وسعيد بن جبير، ومجاهد والشافعي وآخرون [رحمهم الله][٥]، ومن الذين كانوا يختمون ثلاث ختمات: سُليم بن عِتْر رضي الله عنه قاضي مصر في خلافة معاوية رضي الله عنه [وقاص أهل مصر][٦]. وروى[٧] أبو بكر بن[٨] أبي داود أنه كان يختم في كل ليلة[٩] ثلاث ختمات. وروى أبو عمر[١٠] الكندي في كتابه في قضاة مصر، أنه كان يختم في الليلة أربع ختمات. وقال[١١] الشيخ الصالح الإمام[١٢] أبو عبدالرحمن السلمي رضي الله عنه: سمعت الشيخ أبا عثمان المغربي يقول: كان ابن الكاتب رضي الله عنه يختم بالنهار أربع ختمات وبالليل أربع ختمات، وهذا أكثر ما بلغنا في اليوم والليلة. وروى السيد الجليل أحمد الدورقي[١٣] بإسناده عن منصور بن زاذان من عبّاد التابعين رحمهم الله[١٤]: أنه كان

(١) في «ظ» بالليل.
(٢) في «ظ» بالنهار.
(٣) في «ش» الليلة واليوم.
(٤) من «ظ».
(٥) من «ح».
(٦) ساقط من «ظ». وفي «ح» وقاضٍ.
(٧) في «ح» روى، وفي «ش» فروى.
(٨) ساقطة من «ش».
(٩) في «ش» في الليلة.
(١٠) في «ش» عمرو.
(١١) في «ظ» قال.
(١٢) ساقطة من «ظ».
(١٣) في «ش» الدوراقي.
(١٤) في «ظ» عنه.

يختم القرآن فيما بين الظهر والعصر، ويختمه أيضاً فيما بين المغرب والعشاء في رمضان ختمتين وشيئاً.

وكانوا يؤخرون العشاء في رمضان إلى أن يمضي ربع الليل. وروى ابن أبي داود[١] بإسناده الصحيح أن مجاهداً كان يختم القرآن في رمضان فيما بين المغرب والعشاء [في كل ليلة من رمضان][٢]. وعن منصور قال: كان عليّ الأزدي يختم فيما بين المغرب والعشاء في[٣] كل ليلة من رمضان. وعن إبراهيم بن سعد قال: كان أبي يحتبي فما يحلّ حبوته حتى يختم القرآن.

وأما الذين ختموا[٤] القرآن في ركعة فلا يحصون لكثرتهم. فمن المتقدمين عثمان بن عفان [رضي الله عنه][٥]، وتميم الداري، وسعيد بن جبير [رضي الله عنه][٦]، ختمة في كل[٧] ركعة في الكعبة.

وأما الذين ختموا في الأسبوع مرة فكثيرون. نقل عن عثمان بن عفان [رضي الله عنه][٨]، وعبدالله بن مسعود، وزيد بن ثابت، وأبيّ بن كعب رضي الله عنهم . وعن جماعة من التابعين كعبدالرحمن بن يزيد[٩]، وعلقمة وإبراهيم رحمهم الله.

والاختيار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان يظهر[١٠] له

(١) في «ظ» وروى أبو داود.
(٢) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٣) من «ح».
(٤) في «ظ» الذي يختم.
(٥) من «ح».
(٦) من «ظ».
(٧) من «ظ».
(٨) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٩) في «ح» زيد.
(١٠) في «ح» ظهر.

بدقيق[١] الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر ما[٢] يحصل له كمال فهم ما يقرؤه، وكذا[٣] من كان مشغولاً بنشر العلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامّة، فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مرصد له، وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى[٤] حدّ الملل والهذرمة.

وقد كره جماعة من المتقدمين الختم في كل[٥] يوم وليلة، ويدلّ عليه الحديث الصحيح عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «لَا[٦] يَفْقَهُ مَنْ قَرَأَ[٧] الْقُرآن فِي أَقَلّ مِنْ ثَلَاثٍ» رواه أبو داود والترمذي والنسائي وغيرهم. قال الترمذي: حديث حسن[٨] صحيح، والله أعلم[٩].

---

(١) في «ح» بدقائق.

(٢) ساقطة من «ح».

(٣) في «ح» وكذلك.

(٤) في «ش» عن.

(٥) من «ح».

(٦) في «ح» لم.

(٧) في «ح» يقرأ.

(٨) من «ظ».

(٩) صحيح. وكذا صححه المصنف في «الأذكار» (ص٩٦) وقد أخرجه أحمد (٢/ ١٩٥) والدارمي (١٥٠١) وابن ماجه (١٣٤٧) والترمذي (٢٩٤٩) والبزار (٢٤٣١) والفريابي (ق٩/ ب) والنسائي في «الكبرى» (٨٠٦٧) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٢٦٥) والبيهقي في «الشعب» (١٩٨١) والضياء المقدسي في «فضائل القرآن» (٢٠)

عن شعبة بن الحجاج

والطيالسي (ص٣٠٠) وأبو عبيد (ص٨٩) وأحمد (٢/ ١٦٤و١٦٥و١٨٩و١٩٣) وأبو داود (١٣٩٠) والفريابي (ق٩/ ب) والبيهقي في «الشعب» (١٩٨١) وأبو عمرو الداني في «البيان» (ص٣٢١)

عن همام بن يحيى العَوْذي

وأبو داود (١٣٩٤)

=

وأما وقت الإبتداء والختم لمن يختم في الأسبوع، فقد روى ابن أبي داود[١] باسناده[٢] أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يفتتح القرآن ليلة الجمعة ويختمه ليلة الخميس. وقال الإمام أبو حامد الغزالي رحمه الله تعالى[٣] في «الإحياء»[٤]: الأفضل أن يختم ختمة بالليل وأخرى[٥] بالنهار، ويجعل ختمة النهار يوم الاثنين في ركعتي الفجر أو بعدهما، ويجعل ختمة الليل ليلة الجمعة في ركعتي المغرب أو بعدهما ليستقبل أوّل النهار وآخره[٦].

وروى ابن [٧] أبي داود عن عمرو بن مرّة التابعي قال: كانوا يحبون أن يُختم[٨] القرآن من أول الليل أو[٩] من أوّل النهار[١٠]. وعن طلحة بن مصرّف التابعي الجليل، قال: من ختم القرآن أيّة ساعة كانت من النهار صلت عليه الملائكة [حتى يمسي، وأيّة ساعة كانت من الليل صلت عليه الملائكة][١١] حتى يصبح،

= عن سعيد بن أبي عَروبة.
ثلاثتهم عن قتادة عن يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير عن ابن عمرو به مرفوعاً.
قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح».
قلت: الحديث إسناده صحيح رجاله كلهم ثقات، وقتادة وإن كان مدلساً إلا أنَّ رواية شعبة عنه مأمون فيها من تدليسه لأنه كان لا يسمع منه إلا ما سمع كما قال الحافظ في «الفتح» (١/ ٦٥).

(١) في «ش» فقد روى عن أبي داود.
(٢) من «ظ».
(٣) من «ظ».
(٤) إحياء علوم الدين ١/ ٢٢٧ .
(٥) في «ش» وختمة.
(٦) في «ح» يستقبل أول الليل والنهار.
(٧) ساقطة من «ح»، «ش».
(٨) في «ش» يختموا.
(٩) في «ش» و.
(١٠) في «ح» من أول النهار ومن أول الليل.
(١١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».

وعن مجاهد نحوه[١].

وروى الدارمي في «مسنده» بإسناده عن سعد بن أبي وقاص ﷺ قال: «إِذَا وَافَقَ خَتْمُ الْقُرْآنِ أَوَّلَ اللَّيلِ صَلَّتْ عَلَيْهِ المَلَائِكَةُ حَتَّى يُصْبحَ، وَإِن[٢] وَافَقَ خَتْمُهُ أَوَلَ النَّهارِ[٣] صَلَّتْ عَلَيْهِ المَلائكَةُ حَتَّى يُمْسِيَ».

قال الدارمي: هذا حسن[٤] عن سعد[٥].

وعن حبيب بن أبي ثابت التابعي: أنه كان يختم قبل الركوع. قال ابن أبي داود: وكذا قال[٦] أحمد[٧] بن حنبل رحمه الله تعالى[٨]. وفي هذا[٩] الفصل بقايا ستأتي[١٠] إن شاء الله تعالى[١١] في الباب الآتي.

* * *

(١) في «ظ» مثله.
(٢) في «ظ» وإذا.
(٣) في «ظ»، «ش» آخر الليل.
(٤) في «ح» حديث حسن، والصواب ما أثبته لوروده كذلك في سنن الدارمي.
(٥) **ضعيف**. أخرجه الدارمي (٣٤٨٦) عن محمد بن حميد ثنا هارون عن عنبسة عن ليث عن طلحة بن مُصَرِّف عن مصعب بن سعد عن سعد قال: فذكره.
وقال: هذا حسن عن سعد».
قلت: محمد بن حميد هو الرازي قال البخاري: في حديثه نظر، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال الجوزجاني: غير ثقة، وكذبه غير واحد، وليث هو ابن أبي سليم ضعفه ابن معين وابن عيينة وابن سعد وغيرهم، وباقي رواته ثقات.
(٦) في «ح» كان يقول.
(٧) ساقطة من «ش».
(٨) من «ظ».
(٩) ساقطة من «ح».
(١٠) في «ح» سيأتي.
(١١) ساقطة من «ح».

فصل
[في المحافظة على القراءة بالليل][1]

ينبغي أن يكون اعتناؤه بقراءة القرآن في الليل أكثر، وفي صلاةِ الليل أكثر، قال الله تعالى: ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٤﴾﴾[2].

وثبت في «الصحيحين» عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نِعْمَ الرَّجُل عَبْدُ اللّه لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ[3]»[4].

وفي الحديث الآخر في «الصحيح» أنه ﷺ قال[5]: «يَا[6] عَبْدَ اللّه لاَ[7] تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ ثُمَّ تَرَكَهُ»[8].

وروى الطبراني وغيره عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «شَرَفُ المُؤْمِنِ قِيَامُ اللَّيْلِ»[9] والأحاديث والآثار في هذا كثيرة.

---

(١) في «ش» في الليل، وما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٢) آل عمران: ١١٣-١١٤ .
(٣) في «ح» بالليل.
(٤) البخاري (فتح ٣/ ٢٤٨ و٢٨٤ و٨/ ٩١) ومسلم (٢٤٧٩) عن ابن عمر.
(٥) في «ح» أنه قال ﷺ .
(٦) ساقط من «ش».
(٧) ساقط من «ش».
(٨) البخاري (فتح ٣/ ٢٧٩-٢٨٠) ومسلم (٢/ ٨١٤) عن ابن عمرو.
(٩) روي من حديث سهل بن سعد ومن حديث جابر بن عبدالله ومن حديث علي بن أبي طالب =

....

= ومن حديث أبي هريرة ومن حديث ابن عباس.
فأما حديث سهل فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٢٩٠) والحاكم (٤/ ٣٢٥) والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص١٠٢) وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٥٣) والقضاعي (١٥١ و٧٤٦) والبيهقي في «الشعب» (١٠٠٥٨) والخطيب كما في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٩-٣٠) والشجري (٢/ ٢٩٤) والشيرازي في «الألقاب» كما في «المقاصد» (ص٢٨٤) والطيوري في «حديثه» (٥٧٢) وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٠٧-١٠٨) من طرق عن زافر بن سليمان عن محمد بن عيينة عن أبي حازم عن سهل قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد، عش ما شئت فإنك ميت، وأحبب من أحببت فإنك مفارقه، واعمل ما شئت فإنك مجزي به. ثم قال: يا محمد، شرف المؤمن قيام الليل، وعزه استغناؤه عن الناس».
قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عيينة إلا زافر»
وقال الحاكم: صحيح الإسناد».
وقال أبو نعيم: غريب من حديث محمد بن عيينة، تفرد به زافر بن سليمان».
وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح».
وعدَّه الصغاني من الأحاديث الموضوعة التي وقعت في مسند الشهاب للقضاعي (الدر الملتقط ص٢٠ و٣٢).
وقال المنذري والهيثمي: إسناده حسن» الترغيب ١/ ٤٣١- المجمع ١٠/ ٢١٩ .
قلت: زافر بن سليمان هو الإيادي القُهُسْتَاني وهو مختلف فيه، وكذا شيخه محمد بن عيينة، أما هو فهو حسن الحديث إن شاء الله فقد وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وعثمان بن أبي شيبة، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وضعفه آخرون. وأما شيخه فوثقه العجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: لا يحتج به يأتي بالمناكير.
وأما حديث جابر فأخرجه الطيالسي (ص٢٤٢) عن الحسن بن أبي جعفر عن أبي الزبير عنه مرفوعاً «قال جبريل: يا محمد، عش ما شئت فإنك ميت، وأحبب من شئت فإنك مفارقه، واعمل ما شئت فإنك لاقيه» .
ومن طريقه أخرجه أبو الشيخ في «الطبقات» (٢٤٤) والبيهقي فى الشعب» (١٠٠٥٧) والشجري (٢/ ٢٩٦).
وإسناده ضعيف. الحسن بن أبي جعفر هو الجُفْري ضعفه أحمد ويحيى القطان والنسائي وابن المديني والعجلي وأبو داود وغيرهم. =

....

= وأما حديث علي فأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٠٢) من طريق علي بن حفص بن عمر ثنا الحسن بن الحسين عن زيد بن علي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن الحسين بن علي عن علي مرفوعاً «قال لي جبريل: يا محمد، أحبب من شئت فإنك مفارقه، واعمل ما شئت فإنك ملاقيه، وعش ما شئت فإنك ميت، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد أوجز لي جبريل في الخطبة».

وقال: غريب من حديث جعفر عن أسلافه متصلًا لم نكتبه إلا من هذا الوجه».

قلت: علي بن حفص لم أقف له على ترجمة، والحسن بن الحسين أظنه ابن زيد العلوي الآتي في الطريق التالية: قال الطبراني في «الصغير»(٧٠٤) و«الأوسط» (٤٨٤٢): ثنا عبدالوهاب بن رواحة الرمهرمزي ثنا أبو كُريب محمد بن العلاء الهَمْداني ثنا حفص بن بشير الأسدي ثنا حسن ابن حسين بن زيد العلوي عن أبيه عن جعفر بن محمد به.

وقال: لا يُروى هذا الحديث عن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو كريب، ولم نكتبه إلا عن عبدالوهاب بن رواحة».

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» وفيه جماعة لم أعرفهم» المجمع ١٠/ ٢٢٠ .

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه ابن نصر في «الصلاة» كما في «اللآلئ»(٢/ ٢٩) والعقيلي (٢/ ٣٧-٣٨) عن يحيى بن عثمان بن صالح المصري ثنا داود بن عثمان الثَّغْري ثنا عبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي عن أبي معاذ عنه مرفوعاً «شرف المؤمن صلاته بالليل، وعزه بالنهار استغناؤه عن ما في أيدي الناس».

واختلف فيه على يحيى بن عثمان بن صالح، فرواه إبراهيم بن عبدالرحمن بن عبدالملك عن يحيى بن عثمان بن صالح ثني جدي لأمي أبو المنهال حبيش بن عمر الدمشقي طباخ المهدي ثني الأوزاعي به.

أخرجه أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» كما في «اللآلئ» (٢/ ٢٩) وتمام في «فوائده» (ق٧٧/ ٢).

ورواه أحمد بن علي بن حسنويه المقري عن يحيى بن عثمان ثنا داود بن علي البصري القرشي ثنا الأوزاعي به.

أخرجه أبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب» (١٩٤٠).

والأول أصح لاتفاق العقيلي وابن نصر عليه وهما ثقتان حافظان، وأما ابراهيم بن =

وقد جاء عن أبي الأحوص الجشمي قال: إن كان الرجل ليطرق الفسطاط طروقاً: أي يأتيه ليلًا فيسمع لأهله دوياً كدويّ النحل. قال: فما بال هؤلاء يأمنون ما كان أولئك يخافون؟[١] وعن إبراهيم النخعي قال[٢]: كان يقال[٣]: اقرؤوا من أول[٤] الليل ولو حلب شاة. وعن يزيد الرقاشي قال: إذا أنا [نمت، ثم][٥] استيقظت، ثم نمت فلا نامت عيناي[٦].

قلت[٧]: وإنما رجحت صلاة الليل وقراءته لكونها أجمع للقلب، وأبعد عن[٨] الشاغلات والملهيات والتصرف في الحاجات[٩]، وأصون من الرياء وغيره من المحبطات مع ما جاء الشرع به من إيجاد الخيرات في الليل، فإن الإسراء

= عبدالرحمن فلم أقف له على ترجمة، وابن حسنويه قال الحاكم: غير محتج بحديثه.
وداود بن عثمان قال فيه العقيلي: حدَّث عن الأوزاعي وغيره بالبواطيل.
وقال الذهبي في «الميزان»: حديث غريب».
وأما حديث ابن عباس فأخرجه ابن عساكر في «معجم الشيوخ» (٦١٩)
وفيه إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني قال ابن معين: ليس بثقة، وقال النسائي: متروك الحديث.

(١) صحيح. أخرجه وكيع في «الزهد» (١٥٢) عن سفيان الثوري، وابن المبارك في «الزهد» (٩٨) عن مِسْعر بن كِدَام كلاهما عن علي بن الأقمر عن أبي الأحوص به. وإسناده صحيح.
(٢) من «ح».
(٣) في «ظ» يقول.
(٤) من «ح».
(٥) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٦) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٨٩) من طريق سيار بن حاتم العَنَزي ثنا جعفر ثنا ثابت قال: كان رجل من العباد يقول: فذكره، ولم يسمه.
(٧) ساقطة من «ش».
(٨) في «ش» من.
(٩) في «ح» الحالات.

برسول الله ﷺ كان ليلاً، وحديث [رسول الله ﷺ][١] «يَنْزِلُ رَبُّكُمْ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ[٢] يَمْضِي شَطْرُ اللَّيْلِ فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَأَسْتَجِيبَ لَهُ» الحديث[٣].

وفي «الصحيح» أنَّ رسول الله ﷺ قال: «فِي اللَّيْلِ سَاعَةٌ يُسْتَجَابُ فِيهَا[٤] الدُّعاءَ كُلَّ لَيْلَةٍ»[٥].

وروى صاحب «بهجة الأسرار» بإسناده عن سليمان[٦] الأنماطي[٧] قال: رأيت عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه في المنام[٨] يقول:

لولا الذين لهم وِرْدٌ يقومونا   وآخرون لهم سَرْدٌ يصومونا
لدُكْدِكْت أرضكم من تحتكم سحرا   لأنكم قوم سوء ما[٩] تطيعونا

واعلم أن فضيلة القيام بالليل[١٠] والقراءة فيه تحصل[١١] بالقليل والكثير، وكلما

---

(١) ما بين المعكوفتين من «ح».
(٢) في «ح» حتى.
(٣) أخرجه مالك (ص١٤٩) وأحمد (٢/ ٢٦٤) والبخاري (فتح ١٧/ ٢٤٣) ومسلم (٧٥٨) وأبو داود (٤٧٣٣ و١٣١٥) وابن ماجه (١٣٦٦) والترمذي (٤٤٦ و٣٤٩٨) وغيرهم عن أبي هريرة.
(٤) في «ظ» يستجيب الله فيها.
(٥) أخرجه مسلم (٧٥٧) عن جابر مرفوعاً بلفظ «إنَّ في الليل لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيراً من أمر الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه، وذلك كل ليلة».
(٦) في «ش» سلمان.
(٧) في «ح» الايماطي.
(٨) في «ش» الليل.
(٩) في «ش» لا.
(١٠) في «ح» فضيلة الليل والقيام فيه.
(١١) ساقطة من «ش».

كثر كان أفضل، إلا أن يستوعب الليل كله[١] فإنه مكروه[٢] والدوام[٣] عليه يؤدي[٤] إلى[٥] أن يضرّ بنفسه، ومما يدلّ على حصوله بالقليل حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَامَ بِعَشْرِ آيَاتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَامَ بِمائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، ومَنْ قَامَ بأَلْفِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ المقنطرين»[٦] رواه أبو داود وغيره[٧].

---

(١) من «ظ».
(٢) في «ظ» يكره.
(٣) في «ظ»، «ش» الدوام بإسقاط الواو.
(٤) من «ح».
(٥) في «ح» إلا، وفي «ظ» والا.
(٦) في «ح» المنقطرين.
(٧) أخرجه حميد بن زنجويه كما في «التهذيب» (٧/ ٦٨) وأبو داود (١٣٩٨) وابن خزيمة (١١٤٤) وابن حبان (٢٥٧٢) والطبراني في «الكبير» (١٣/ حديث رقم ١٤٣) وابن السني في «اليوم والليلة» (٧٠٣) وأبو أحمد الحاكم في «الكنى» (النكت الظراف ٦/ ٣٥٧) والمزي (١٩/ ٢١٤) من طرق عن عبدالله بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أنّ أبا سَوِيَّة حدَّثه أنه سمع ابن حجيرة عن ابن عمرو به مرفوعاً.
وقع عند ابن زنجويه وأبي داود وابن خزيمة وأبي أحمد الحاكم والمزي: أبو سوية.
ووقع عند ابن حبان والطبراني: أبو سويد.
ووقع عند ابن السني: أبو الأسود. وهو تحريف.
قال ابن حبان: أبو سويد: اسمه حميد بن سويد من أهل مصر، وقد وَهِمَ من قال: أبو سوية».
وكذا قال في «الثقات» (٦/ ١٩٣).
وخالفه الحافظ وصوب أنه أبا سوية كما وقع عند أبي داود وابن خزيمة وابن زنجويه، وقال في «النكت الظراف» (٦/ ٣٥٧): والظاهر أنه هو الواهم فقد ذكر أبو أحمد في «الكنى» هذا الرجل فيمن اسمه لم يعرف فقال: أبو سوية.
وقال في «التقريب»: صدوق».
كذا قال، مع أنَّ ابن خزيمة قال: إن صح الخبر، فإني لا أعرف أبا سوية بعدالة ولا جرح.

وحكى الثعلبي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مَنْ صَلَّى بِاللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ فَقَدْ بَاتَ لِلَّهِ تعالى[١] سَاجِداً وَقَائِماً.

فصل
في الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه[٢] للنسيان

ثبت عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «تَعَاهَدُوا هذَا[٣] الْقُرْآنَ، فَوَالذَّي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِها» رواه البخاري ومسلم[٤].

وعن ابن[٥] عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صاحب[٦] الإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِنْ عَاهَدَ[٧] عَلَيْهَا[٨] أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَها ذَهَبَتْ» رواه البخاري ومسلم[٩].

وعن أنس [بن مالك][١٠] رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرَ ذَنْباً أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أُوتِيها رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَها» رواه أبو داود

---

(١) من «ش».
(٢) في «ح» تعرضه.
(٣) ساقطة من «ح».
(٤) أحمد (٤/ ٣٩٧) والبخاري (فتح ١٠/ ٤٥٩) ومسلم (٧٩١).
(٥) في «ش» أبي.
(٦) من «ح».
(٧) في «ح» تعاهدها.
(٨) ساقطة من «ح».
(٩) البخاري (فتح ١٠/ ٤٥٥) ومسلم (٧٨٩).
(١٠) من «ظ».

والترمذي، وتكلم فيه[1].

(١) **ضعيف**. يرويه ابن جريج واختلف عنه:
- فرواه عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي روَّاد عن ابن جريج واختلف عنه:
* فرواه غير واحد عن عبدالمجيد عن ابن جريج عن المطلب بن عبدالله بن حَنْطَب عن أنس، منهم:
أ- عبدالوهاب بن عبدالحكم الوراق البغدادي.
أخرجه أبو داود (٤٦١) والترمذي (٢٩١٦) وابن خزيمة (١٢٩٧) وابن المنادي في «متشابه القرآن» (ص٤٦) والبيهقي (٢/ ٤٤٠) وفي «الشعب» (١٨١٤) والخطيب في «أخلاق الراوي» (٨٣) وابن عبدالبر في «التمهيد» (١٤/ ١٣٥-١٣٦) والبغوي في «شرح السنة» (٤٧٩) والذهبي في «تذكرة الحفاظ» (٢/ ٥٢٦).
ب- محمد بن بحر البصري.
أخرجه أبو يعلى (٤٢٦٥).
ت- هاشم بن الجنيد.
أخرجه ابن الجوزي في «العلل» (١٥٨) من طريق الدارقطني ثنا عبدالله بن محمد بن سعيد الجمال ثنا هاشم به.
ث- أبو المسلم حريز بن المسلم الصنعاني.
أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٢٨٩).
ج- أيوب بن محمد الوزان.
قاله المزي في «تحفة الأشراف» (١/ ٤٠٨).
قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وذاكرت به محمد بن إسماعيل فلم يعرفه واستغربه، وقال: ولا أعرف للمطلب بن عبدالله سماعا من أحد من الصحابة إلا قوله: حدثني من شهد خطبة النبي ﷺ.
قال: وسمعت عبدالله بن عبدالرحمن يقول: لا نعرف للمطلب سماعا من أحد من الصحابة، وأنكر ابن المديني أن يكون المطلب سمع من أنس.
- ورواه محمد بن رباح عن عبدالمجيد عن ابن جريج عن الزهري عن أنس.
أخرجه الخطيب في «أخلاق الراوي» (٨٤).
وتابعه محمد بن يزيد الأدمي عن عبدالمجيد به.
أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٤٨٥) و«الصغير» (٥٤٧) وأبو الشيخ في «الطبقات» =

وعن سعد بن عبادة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ لَقِيَ اللّٰه عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ[1] أَجْذَمُ» رواه أبو داود والدارمي[2][3].

= (٣/ ٤٧٥-٤٧٦) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ١١-١٢) والشجري في «أماليه» (١/ ١٠٤).

- ورواه حجاج بن محمد المِصِّيصي عن ابن جريج قال: حُدِّثْتُ عن أنس.

أخرجه أبو عبيد (ص١٠٣).

- ورواه عبدالرزاق (٥٩٧٧) عن ابن جريج عن رجل عن أنس.

ومن طريقه أخرجه ابن المنادي (ص٤٥) والخطيب في «أخلاق الراوي» (٨٢).

قال الدارقطني: والأول أشبه بالصواب، والحديث غير ثابت لأنَّ ابن جريج لم يسمع من المطلب شيئاً. يقال: كان يدلسه عن ابن ميسرة وغيره من الضعفاء».

وقال ابن عبدالبر: وليس هذا الحديث مما يحتج به لضعفه».

قلت: ابن جريج مشهور بالتدليس ولم يذكر سماعاً في جميع الروايات التي ذكرتها.

قال ابن المديني: ابن جريج لم يسمع من المطلب بن عبدالله بن حنطب كان يأخذ أحاديثه عن ابن أبي يحيى عنه» الكفاية ص٥١٢ .

وابن أبي يحيى هو ابراهيم بن محمد الأسلمي كذبه يحيى القطان وابن معين وابن المديني وابن حبان.

وقال ابن معين: ابن جريج ليس بشيء في الزهري.

وللحديث شاهد عن جابر مرفوعاً نحوه.

أخرجه أبو الفضل الرازي (٥) وفيه من لا يعرف.

(١) من «ظ».

(٢) في «ح» والترمذي. والصواب ما أثبته فإنّ الترمذي لم يخرج هذا الحديث.

(٣) ضعيف. أخرجه أبو عبيد في «الغريب» (٣/ ٤٨) وأحمد (٥/ ٢٨٤) والدارمي (٣٣٤٣) والبزار (كشف ١٦٤٢) وابن نصر في «قيام الليل» (ص١٦٢) والطبراني في «الكبير» (٥٣٩٠) وأبو نعيم في «الصحابة» (٣١٢٢) وأبو الفضل الرازي (١) والبيهقي في «الشعب» (١٨١٧) والخطيب في «أخلاق الراوي» (١/ ٤٤-٤٥).

عن شعبة بن الحجاج

وأحمد (٥/ ٢٨٥) وابراهيم الحربي في «الغريب» (٢/ ٤٢٨) والطبراني في «الكبير» =

....

= (٥٣٩٢) والبيهقي في «الشعب» (١٨١٨).
عن خالد بن عبدالله الواسطي.
وأبو عبيد (ص١٠٣-١٠٤)
عن جرير بن عبدالحميد الرازي.
وابن أبي شيبة (١٠/ ٤٧٨) وفي «مسنده» (٨٢٣) والبزار (كشف ١٦٤٢)
عن محمد بن فضيل الكوفي.
كلهم عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائد عن رجل عن سعد بن عبادة به مرفوعاً.
واختلف فيه على شعبة وعلى خالد الواسطي: فرواه عثمان بن عمر بن فارس عن شعبة فلم يذكر عن رجل.
أخرجه ابن عبدالبر في «التمهيد» (١٤/ ١٣١-١٣٢)
ورواه يزيد بن النضر عن خالد فلم يذكر عن رجل.
أخرجه ابن المنادي في «متشابه القرآن» (٤٧).
وهكذا رواه غير واحد عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائد عن سعد بن عبادة به.
ولم يقولوا «عن رجل» منهم:
أ- ابن عيينة.
أخرجه عبدالرزاق (٥٩٨٩).
ب- زائدة بن قدامة الكوفي.
أخرجه عبد بن حميد (٣٠٧)
ت- عبدالله بن ادريس الكوفي.
أخرجه أبو داود (١٤٧٤) ومن طريقه الخطيب في «أخلاق الراوي» (١/ ٤٤).
وخالف الجميع عبدالعزيز بن مسلم القَسْمَلي فرواه عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائد عن عبادة بن الصامت به.
فجعله من مسند عبادة.
أخرجه أحمد (٥/ ٣٢٣) عن عبدالصمد بن عبدالوارث البصري ثنا عبدالعزيز به.
وتابعه أبو عوانة عن يزيد به.
أخرجه عبدالله بن أحمد في «زوائد المسند» (٥/ ٣٢٧-٣٢٨) من طريق يعقوب بن إسحاق =

فصل: [فيمن نام عن ورده][1]

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ عَنْ[2] شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلاةِ الظُّهْرِ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ[3] مِنَ اللَّيْلِ» رواه مسلم[4].

= الحضرمي عن أبي عوانة به.

ورواه يعلى بن عبادة عن شعبة وأبي عوانة وعبدالعزيز بن مسلم عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى ابن فائد عن زياد بن لقيط عن سعد بن عبادة.

أخرجه ابن المنادي (٤٦).

وإسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي، قال ابن معين وأبو حاتم والبرديجي والنسائي: ليس بالقوي، وقال ابن المبارك: ارم به، وكان يلقن كما قال العجلي وابن حبان والدارقطني.

وعيسى بن فائد قال الدارقطني: مجهول لم يرو عنه غير يزيد بن أبي زياد، وقال ابن القطان الفاسي: حاله مجهولة ولا يعرف روى عنه غير يزيد بن أبي زياد (الوهم والإيهام ٢/ ٤١٥).

وقال ابن عبدالبر: هذا إسناد ردي في هذا المعنى، وعيسى بن فائد لم يسمع من سعد بن عبادة ولا أدركه».

وقال الذهبي في «الميزان»: لا يدرى من هو.

وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول وروايته عن الصحابة مرسلة.

وقال في «الفتح» (١٠/ ٤٦٣): في إسناده مقال».

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».

(٢) ساقطة من «ش».

(٣) في «ش» قرأ.

(٤) مالك (ص١٤٢) ومسلم (٧٤٧) وأبو داود (١٣١٣) والترمذي (٥٨١) والنسائي (٤/ ٢١٦ و٢١٧).

وعن سليمان بن يَسَار [رضي الله عنه][1] قال: قال أبو أُسيد [رضي الله عنه][2]: نمتُ البارحةَ عن وردي حتى أصبحت، [فلما أصبحت][3] استرجعت؛ وكان وردي سورة البقرة، فرأيت في المنام كأن بقرة تنطحني، رواه ابن[4] أبي داود.

وروى ابن أبي الدنيا عن بعض حفاظ القرآن: أنه نام ليلة عن حزبه فَأُرِيَ[5] في منامه كأنّ قائلًا يقول له[6]:

عجبت من جسم ومن صحة ومن فتى نام إلى الفجر
والموت لا تؤمن خطفاته في ظلم الليل إذا يسري[7]

* * *

(١) من «ح».
(٢) ساقط من «ش».
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) في «ح» فرأى.
(٦) من «ظ».
(٧) في «ش» يسر.

الباب السادس
في آداب القراءة

هذا الباب هو مقصود الكتاب، وهو منتشر جداً، وأنا أشير إلى أطراف من مقاصده كراهة[١] الإطالة[٢]، وخوفاً على قارئه من الملالة، فأوّل ذلك أنه[٣] يجب على القاريء الإخلاص كما قدّمناه[٤]، ومراعاة الأدب[٥] مع القرآن، فينبغي أن يستحضر في نفسه أنه يناجي الله تعالى، ويقرأ على حال من يرى الله تعالى، فإنه إن لم يكن يراه فإن الله تعالى يراه.

فصل

وينبغي إذا أراد القراءة أن ينظف فاه[٦] بالسواك وغيره، والاختيار في السواك أن يكون بعود من أراك، ويجوز بسائر[٧] العيدان وبكل ما ينظف، كالخرقة الخشنة والإشنان وغير ذلك. وفي حصوله بالأصبع الخشنة ثلاثة أوجه لأصحاب الشافعي [رحمهم الله تعالى][٨]: أشهرها أنه لا يحصل، والثاني يحصل، والثالث يحصل إن لم يجد غيرها، ولا يحصل إن وجد[٩].

---

(١) في «ح» كراهية.
(٢) في «ش» للإطالة.
(٣) من «ش».
(٤) في «ش» قدمنا.
(٥) في «ح» الآداب.
(٦) في «ش» فمه.
(٧) في «ح» سائر.
(٨) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش». وفي «ح» رضي الله عنه.
(٩) في «ح» وجده.

ويستاك[١] عرضاً مبتدئاً بالجانب الأيمن من فمه[٢]، وينوي به[٣] الإتيان بالسنة. قال بعض العلماء: يقول عند ابتداء[٤] السواك: اللهم بارك لي[٥] فيه يا أرحم الراحمين. قال الماوردي من أصحاب الشافعي: ويستحب[٦] أن يستاك في ظاهر الأسنان وباطنها، ويمرّ السواك على أطراف أسنانه، وكراسي أضراسه، وسقف حلقه، إمراراً رفيقاً. قالوا: وينبغي أن يستاك بعود متوسط لا شديد اليبوسة ولا شديد الرطوبة. قال[٧]: فإن اشتدّ يبسه لينه بالماء، ولا بأس باستعمال سواك غيره بإذنه، وأما[٨] إذا كان فمه نجساً بدم أو غيره، فإنهّ يكره له قراءة القرآن قبل غسله، وهل يحرم[٩]؟ قال الروياني من أصحاب الشافعي عن والده: يحتمل وجهين، [والأصح لا يحرم][١٠].

فصل

ويستحب[١١] أن يقرأ القرآن[١٢] وهو على طهارة، فإن قرأ محدثاً جاز بإجماع المسلمين، والأحاديث فيه كثيرة معروفة. قال إمام الحرمين: ولا يقال ارتكب

---

(١) في «ح» وأن يستاك.
(٢) في «ح» فيه.
(٣) ساقطة من «ح».
(٤) من «ح».
(٥) في «ح» لنا.
(٦) في «ظ»، «ش» يستحب بإسقاط الواو.
(٧) من «ظ».
(٨) في «ش» أما.
(٩) في «ش» تحرم.
(١٠) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(١١) في «ظ» الواو ساقطة.
(١٢) من «ظ».

مكروهاً، بل هو[١] تارك للأفضل[٢]، فإن لم يجد الماء تيمم، والمستحاضة في الزمن المحكوم بأنه طهر، حكمها حكم المحدث. وأما[٣] الجنب والحائض فإنه يحرم عليهما قراءة القرآن، سواء كان[٤] آية أو أقلَّ منها، [ويجوز لهما إجراء القرآن على قلبهما[٥] من غير تلفظ به][٦]، ويجوز لهما النظر في المصحف وإمراره على القلب، وأجمع المسلمون على جواز التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير والصلاة على رسول الله ﷺ وغير ذلك من الأذكار للجنب والحائض.

قال أصحابنا: وكذا[٧] إذا قال لإنسان[٨]: يا يحيى[٩] خُذِ الكِتَابَ بِقُوَّةٍ وقصد به غير القرآن فهو جائز، وكذا[١٠] ما أشبهه، قالوا[١١]: ويجوز لهما[١٢] أن يقولا عند المصيبة إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ إذا لم يقصدا[١٣] القراءة[١٤]. قال أصحابنا الخراسانيون: ويجوز أن يقولا عند ركوب الدابة سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وعند الدعاء رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّار

---

(١) ساقطة من «ح».
(٢) في «ش» الأفضل.
(٣) في «ح» فأما.
(٤) في «ش» كانت.
(٥) في «ح» قلوبهما.
(٦) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٧) في «ح» وكذلك.
(٨) في «ح»، «ش» الإنسان.
(٩) من «ظ».
(١٠) في «ح» وكذلك.
(١١) ساقطة من «ظ».
(١٢) ساقطة من «ح».
(١٣) في «ح»، «ش» يقصد.
(١٤) في «ح» القرآن.

إذا لم يقصدا[١] به القرآن[٢].

قال إمام الحرمين: فإن[٣] قال الجنب: بسم الله و[٤] الحمد لله. فإن قصد القراءة[٥] عصى، وإن قصد الذكر أو[٦] لم يقصد شيئاً لم يأثم، ويجوز لهما قراءة ما نسخت تلاوته كالشيخ[٧] والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة[٨].

فصل

إذا لم يجد الجنب أو الحائض ماءً تيمم[٩]، ويباح[١٠] له[١١] القراءة والصلاة وغيرهما، فإن أحدث: حرمت عليه الصلاة ولم تحرم[١٢] القراءة[١٣] والجلوس في المسجد وغيرهما مما لا يحرم على المحدث كما إذا اغتسل ثم أحدث، وهذا مما يسأل عنه ويستغرب. فيقال: جنب يمنع من الصلاة ولا يمنع من قراءة القرآن والجلوس في المسجد من غير ضرورة كيف صورته، فهذا[١٤] صورته، ثم لا

(١) في «ش» يقصد.
(٢) في «ظ» القراءة، وبه ساقطة.
(٣) في «ظ» فإذا.
(٤) في «ش» أو.
(٥) في «ظ» القرآن.
(٦) في «ش» و.
(٧) في «ظ» الشيخ.
(٨) من «ظ».
(٩) ساقطة من «ش».
(١٠) في «ح» وتباح، وفي «ش» فتباح.
(١١) في «ش» لهما.
(١٢) في «ح»، «ش» يحرم.
(١٣) في «ش» القرآن.
(١٤) في «ح» فهذه، وسقطت من «ش».

فرق فيما ذكرناه بين تيمم الجنب في الحضر والسفر[١].

وذكر بعض أصحاب الشافعي [ﷺ][٢] أنه إذا تيمم في الحضر استباح الصلاة، ولا يقرأ بعدها، ولا يجلس في المسجد، والصحيح جواز ذلك كما قدمناه.

ولو تيمم وصلى[٣] وقرأ ثم رأى ماءً يلزمه استعماله، فإنه يحرم عليه القراءة وجميع ما يحرم على الجنب حتى يغتسل، ولو تيمم وصلى وقرأ ثم أراد التيمم لحدث أو لفريضة[٤] أخرى أو لغير[٥] ذلك، فإنه لا[٦] يحرم عليه القراءة على المذهب الصحيح المختار، وفيه وجه لبعض أصحاب الشافعي أنه لا يجوز، والمعروف الأوّل.

أما[٧] إذا لم يجد الجنب[٨] ماءً ولا تراباً فإنه يصلي لحرمة الوقت على حسب حاله، ويحرم عليه القراءة خارج الصلاة، ويحرم عليه أن يقرأ في الصلاة ما زاد على الفاتحة[٩]، وهل يحرم عليه[١٠] قراءة الفاتحة؟ فيه وجهان:

الصحيح المختار أنه لا يحرم بل يجب فإن الصلاة لا تصح إلا بها. وكما جازت الصلاة للضرورة[١١] مع الجنابة تجوز القراءة.

---

(١) في «ح» أو السفر.
(٢) من «ح».
(٣) في «ش» ثم صلى.
(٤) في «ح» فريضة.
(٥) في «ح» غير.
(٦) ساقطة من «ش».
(٧) في «ح» وإذا.
(٨) من «ظ».
(٩) في «ظ» فاتحة الكتاب.
(١٠) ساقطة من «ح».
(١١) في «ظ» لضرورة.

والثاني لا يجوز[١]، بل يأتي بالأذكار التي يأتي بها العاجز الذي لا يحفظ شيئاً من القرآن، لأنَّ هذا عاجز شرعاً فصار كالعاجز حساً، والصواب الأول.

وهذه الفروع التي ذكرتها[٢] يحتاج إليها، فلهذا أشرت إليها بأوجز العبارات، وإلا فلها أدلة وتتمات كثيرة معروفة في كتب الفقه، والله أعلم.

فصل

ويستحبّ أن تكون القراءة في مكان[٣] نظيف مختار، ولهذا استحبّ جماعة[٤] من العلماء [أن تكون][٥] القراءة في المسجد، لكونه[٦] جامعاً للنظافة وشرف البقعة، ومحصلاً لفضيلة أخرى وهي الاعتكاف، فإنه ينبغي لكل جالس في المسجد أن ينوي الاعتكاف، [سواء كثر في [٧] جلوسه أو قلّ، بل ينبغي أوّل دخوله المسجد][٨] أن ينوي الاعتكاف، وهذا الأدب ينبغي أن يُعتنى به، ويشاع ذكره، ويعرفه الصغار والعوام فإنه مما يغفل عنه.

وأما القراءة في الحمام فقد اختلف السلف في كراهتها[٩]، فقال[١٠] أصحابنا: لا يكره، ونقله الإمام المجمع على جلالته أبو بكر بن المنذر في «الاشراف» عن

(١) في «ش» تجوز.
(٢) في «ظ» ذكرناها.
(٣) في «ظ» موضع.
(٤) ساقطة من «ح».
(٥) من «ح».
(٦) في «ح» فإنه يكون.
(٧) ساقطة من «ح».
(٨) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٩) في «ظ» كراهيتها.
(١٠) في «ح» قال.

إبراهيم النخعي ومالك، وهو قول عطاء؛ وذهب إلى كراهته[١] جماعات منهم عليّ ابن أبي طالب [ﷺ][٢]. رواه عنه ابن[٣] أبي داود، وحكاه ابن المنذر عن جماعة من التابعين. منهم أبو وائل[٤] شقيق بن سلمة والشعبي والحسن البصري ومكحول وقبيصة بن ذؤيب.

ورويناه[٥] أيضاً عن إبراهيم النخعي، وحكاه أصحابنا عن أبي حنيفة ﷺ أجمعين.

قال الشعبي: تكره قراءة القرآن في ثلاثة[٦] مواضع: في [٧] الحمامات، والحُشوش، وبيت[٨] الرحى وهي تدور. وعن أبي ميسرة قال: لا يذكر[٩] الله إلا في مكان طيب، والله أعلم.

وأما القراءة في الطريق: فالمختار أنها جائزة غير مكروهة إذا لم يلته صاحبها، فإن التهى صاحبها[١٠] عنها كرهت، كما كره النبيّ ﷺ القراءة للناعس مخافة من الغلط. وروى ابن[١١] أبي داود عن أبي الدرداء ﷺ، أنه كان يقرأ في الطريق. وعن عمر بن عبدالعزيز ﷺ أنه أذن فيها.

(١) في «ظ» كراهيته.
(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٣) ساقطة من «ح».
(٤) في «ح» داود.
(٥) في «ش» ورويناه.
(٦) في «ش» ثلاث.
(٧) من «ظ».
(٨) في «ظ» وبيوت.
(٩) في «ح» تذكروا.
(١٠) من «ظ».
(١١) في «ش» عن.

قال ابن أبي داود: وحدثني[١] أبو[٢] الربيع، قال: أخبرنا[٣] ابن وهب، قال: سألت مالكاً عن الرجل يصلي من آخر الليل فيخرج إلى المسجد وقد بقي من السورة التي كان يقرأ فيها شيء، قال: ما أعلم القراءة تكون في الطريق، وكره ذلك.

وهذا[٤] إسناد صحيح عن مالك رَحِمَهُ اللَّهُ[٥].

فصل

يستحب للقارئ في غير الصلاة أن يستقبل القبلة، [فقد جاء في الحديث «خَيْرُ المَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَة»][٦][٧] ويجلس متخشعاً بسكينة ووقار، مطرقاً

(١) في «ظ» الواو ساقطة.

(٢) ساقطة من «ح».

(٣) في «ح» ان.

(٤) في «ح» وهو.

(٥) في «ح» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».

(٧) روي من حديث ابن عمر ومن حديث ابن عباس ومن حديث أبي هريرة.

فأما حديث ابن عمر فأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٧٤و٣٤٤) عن الحسن بن اسحاق بن إبراهيم ثنا عبدالله بن محمود بن الفرج ثنا يزيد بن خالد أبو مسعود ثنا زيد بن الحريش ثنا محمد بن الصلت عن أبي شهاب عن الأعمش عن نافع عنه به مرفوعاً.

ذكره في ترجمة عبدالله بن محمود ويزيد بن خالد ولم يذكر فيهما جرحاً ولا تعديلا، وزيد بن الحريش ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما أخطأ، وقال ابن القطان: مجهول الحال.

وفيه عنعنة الأعمش فإنه كان مدلساً.

وتابعه حمزة النَّصيبي عن نافع به.

أخرجه أبو يعلى (المطالب ٣٢٢) والخرائطي في «المكارم» (٢/ ٧٣٦) والطبراني في «الأوسط» (٨٣٥٧) وابن عدي (٢/ ٧٨٥) وأبو سعد السمعاني في «أدب الإملاء» (ص٤٥). =

رأسه، ويكون جلوسه وحده في تحسين أدبه وخضوعه، كجلوسه بين يدي

= قال الهيثمي والسخاوي: وفيه حمزة بن أبي حمزة وهو متروك» المجمع ٨/ ٥٩ والمقاصد ص٧٦-٧٧

وأما حديث ابن عباس فأخرجه عبد بن حميد (٦٧٥) والحارث (بغية الباحث ١٠٧٠) وعبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص٣٥٩-٣٦٠) والطبري في «تهذيب الآثار» (مسند عمر ٢/ ٥٣٨) والعقيلي (٤/ ٣٤٠) والطبراني في «الكبير» (١٠٧٨١) وابن عدي (٧/ ٢٥٦٤) وأبو طاهر المخلص في «الأمالي السبعة» (٦٠) والحاكم (٤/ ٢٧٠) والقضاعي (١٠٢٠ و١٠٢١) والخطيب في «أخلاق الراوي» (٢/ ٦١) والقاسم بن الفضل الثقفي في «الأربعين» (ص٢٠٣-٢٠٤) واسماعيل الأصبهاني في «الترغيب» (٦٥٩ و٦٦٠ و٢٠١٧) وأبو سعد السمعاني في «أدب الإملاء» (ص٤٤) والذهبي في «معجم الشيوخ» (١/ ٣٦ و٢/ ١٦٣) من طريق هشام بن زياد أبي المقدام عن محمد بن كعب القرظي عنه مرفوعاً «إنَّ لكل شيء شرفاً، وإنَّ أشرف المجالس ما استقبل به القبلة».

قال العقيلي: ليس لهذا الحديث طريق يثبت»

وقال الذهبي في «تلخيص المستدرك» (٤/ ٢٧٠) قلت: هشام متروك».

وقال في «المعجم»: هشام ضعفوه».

وقال ابن حبان في «وصف الاتباع وبيان الابتداع»: «إنَّه خبر موضوع، تفرد به أبو المقدام عن محمد بن كعب عن ابن عباس» المقاصد ص ٧٧ .

قلت: لم ينفرد به أبو المقدام بل تابعه غير واحد عن محمد بن كعب به، منهم:

أ- مصادف بن زياد المديني.

أخرجه الحاكم (٤/ ٢٦٩-٢٧٠) من طريق محمد بن معاوية النيسابوري ثنا مصادف به.

قال الذهبي في «التلخيص»: محمد بن معاوية كذبه الدارقطني فبطل الحديث».

ب- عيسى بن ميمون المدني.

أخرجه ابن سعد (٥/ ٣٧٠) والعقيلي (٣/ ٣٨٧) وقال: تابعه من هو نحوه في الضعف».

قلت: وهو متروك الحديث كما قال الفلاس وأبو حاتم.

ت- تمام بن بزيع الشقري.

أخرجه الخرائطي في «المكارم» (٢/ ٧٣٧) والعقيلي (١/ ١٧٠) وقال: لم يحدث بهذا الحديث عن محمد بن كعب ثقة، رواه هشام بن زياد أبو المقدام وعيسى بن ميمون ومصادف ابن زياد القرشي وكل هؤلاء متروك. وحدَّث به القعنبي عن عبدالملك بن محمد بن أيمن عن =

معلمه، فهذا[١] هو الأكمل، ولو قرأ قائماً، أو مضطجعاً[٢] أو في فراشه، أو على غير ذلك من الأحوال جاز، وله أجر[٣]، ولكن دون الأول[٤].

= عبدالله بن يعقوب عمن حدثه عن محمد بن كعب ولعله أخذه عن بعض هؤلاء».

ث- عمرو بن المهاجر الأنصاري .

أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٣٢) من طريق عبدالوهاب بن محمد الأوزاعي ثني عمرو به.

وعبدالوهاب لم أقف له على ترجمة.

ج- صالح بن حسان المدني.

أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (مسند عمر ٢/ ٥٣٧) وابن عدي (٤/ ١٣٧٠) والخطيب في «أخلاق الراوي» (١١٨٥).

وصالح بن حسان قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث.

ح- القاسم بن عروة.

أخرجه عبدالرحمن الصابوني في «الاعتقاد» (٩٥) والبيهقي (٧/ ٢٧٢) من طريق عبدالرحمن ابن قيس الضبي عن القاسم بن عروة به.

وعبدالرحمن بن قيس كذبه عبدالرحمن بن مهدي، وقال صالح جزرة: كان يضع الحديث.

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٣٧٥) بلفظ: «إنَّ لكل شيء سيدا، وإنَّ سيد المجالس قبالة القبلة».

قال المنذري (الفيض ٢/ ٥١٢) والهيثمي (المجمع ٨/ ٥٩) والسخاوي (المقاصد ص٧٧): إسناده حسن».

قلت: هو من رواية الطبراني عن ابراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ترجمه الذهبي في «الميزان» وقال: شيخ للطبراني غير معتمد.

والحديث تكلمت عليه أيضاً في «أنيس الساري» فانظر حديث «ولا تستروا الجدر بالثياب».

(١) في «ح» وهذا.

(٢) في «ش» منضجعاً.

(٣) في «ح» أجره.

(٤) في «ش» ذلك.

قال اللَّه عزّ وجلّ[١]: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[٢].

وثبت في «الصحيح» عن عائشة رضي الله عنها، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ[٣] ﷺ يَتَّكِيءُ فِي حجْرِي وأَنَا حَائِضٌ وَيَقْرَأُ[٤] الْقُرْآنَ» رواه البخاري ومسلم. وفي رواية «يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حجْرِي»[٥].

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: إني أقرأ[٦] القرآن[٧] في صلاتي وأقرأ على فراشي. وعن عائشة رضي الله عنها قالت: إني لأقرأ حزبي وأنا مضطجعة[٨] على السرير[٩][١٠].

* * *

(١) في «ح»، «ش» قال الله تعالى. زاد في «ش» عز وجل.
(٢) آل عمران: ١٩٠-١٩١ .
(٣) في «ح» النبي.
(٤) في «ح» فقرأ.
(٥) البخاري (فتح ١/ ٤١٧) ومسلم (٣٠١) وأبو داود (٢٦٠) وابن ماجه (٦٣٤) وغيرهم.
(٦) في «ح» لأقرأ.
(٧) من «ظ».
(٨) في «ش» منضجعة.
(٩) في «ح» وأنا على السرير مضطجعة.
(١٠) أخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (ق١٠/ ب) ثنا قتيبة ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة به.
وإسناده صحيح.

فصل

فإذا[١] أراد الشروع في القراءة استعاذ، فقال: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، هكذا قال الجمهور من العلماء. وقال بعض السلف: يتعوذ بعد القراءة، [لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾[٢]، وتقدير الآية][٣] عند الجمهور: إذا[٤] أردت القراءة فاستعذ بالله[٥]، ثم صفة التعوذ كما[٦] ذكرناه. وكان جماعات[٧] من السلف يقولون: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، ولا بأس بهذا، ولكن الاختيار هو[٨] الأول.

ثم إن[٩] التعوّذ مستحبّ وليس[١٠] بواجب، وهو مستحبّ لكل قارئ، سواء كان في الصلاة أو في[١١] غيرها، ويستحبّ في الصلاة في كل ركعة على الصحيح من الوجهين عند أصحابنا، وعلى الوجه الثاني، إنما يستحبّ في الركعة الأولى، فإن تركه في الأولى أتى به في الثانية، ويستحبّ التعوّذ في التكبيرة[١٢]

(١) في «ظ» فإن.
(٢) النحل: ٩٨ .
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٤) في «ش» فإذا.
(٥) من «ح».
(٦) في «ش» ما.
(٧) في «ظ» جماعة.
(٨) ساقطة من «ح».
(٩) ساقطة من «ش».
(١٠) الواو ساقطة من «ح»، «ش».
(١١) ساقطة من «ش».
(١٢) في «ح» التكبير.

الأولى من صلاة الجنازة على أصحّ الوجهين.

فصل

وينبغي أن يحافظ على قراءة بسم اللّه الرحمن الرحيم في أوّل كل سورة سوى سورة[١] براءة، فإن أكثر العلماء قالوا[٢] إنها آية، حيث كتبت[٣] في المصحف، وقد كتبت في أوائل السور سوى براءة، فإذا[٤] قرأها كان متيقناً[٥] قراءة الختمة أو السورة، فإذا[٦] أخلّ بالبسملة كان تاركاً لبعض القرآن عند الأكثرين، فإذا[٧] كانت القراءة في وظيفة عليها جُعْل كالأسباع والأجزاء التي عليها أوقاف وأرزاق[٨]، كان الاعتناء بالبسملة أشد[٩] ليستحق ما يأخذه يقيناً[١٠] فإنه إذا أخلَّ به[١١] لم يستحق شيئاً من الوقف[١٢] عند من يقول البسملة[١٣] آية[١٤] من أوّل السورة[١٥]،

---

(١) من «ح».
(٢) في «ظ» على.
(٣) في «ظ» تكتب.
(٤) في «ش» فإن.
(٥) في «ظ» مثبتاً.
(٦) في «ح» وإذا.
(٧) في «ح» فإن.
(٨) في «ح» وأراق.
(٩) في «ح» أكثر.
(١٠) في «ح» ليستيقن قراءة الختمة.
(١١) في «ح» فإنه إذا تركها.
(١٢) في «ح» الموقوف.
(١٣) في «ح» بالبسملة.
(١٤) ساقطة من «ح».

وهذه دقيقة[١] نفيسة[٢] يتأكد الاعتناء بها وإشاعتها.

فصل

فإذا شرع في القراءة فليكن شأنه الخشوع والتدبر عند القراءة، والدليل[٣] عليه أكثر من أن يحصر[٤]، وأشهر وأظهر من أن يذكر[٥]، فهو المقصود والمطلوب[٦]، وبه تنشرح الصدور[٧]، وتستنير القلوب. قال الله عز وجل[٨]: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾[٩] وقال تعالى: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا۟ ءَايَٰتِهِۦ﴾[١٠].

والأحاديث فيه كثيرة، وأقاويل السلف فيه مشهورة. وقد بات جماعة من السلف يتلون آية واحدة ويتدبرونها[١١] ويردّدونها[١٢] إلى الصباح، وقد صعق جماعات[١٣] من السلف عند القراءة، ومات جماعات منهم حال القراءة.

---

(١) في «ش» أوائل السور.
(٢) ساقطة من «ح».
(٣) ساقطة من «ش».
(٤) في «ظ» والدلائل.
(٥) في «ظ»، «ش» تحصر.
(٦) في «ظ»، «ش» تذكر.
(٧) في «ظ»، «ش» المطلوب بإسقاط الواو.
(٨) في «ح» ينشرح الصدر.
(٩) في «ح» تعالى.
(١٠) النساء: ٨٢ .
(١١) ص: ٢٩ .
(١٢) في «ظ» يتدبرونها بإسقاط الواو.
(١٣) ساقطة من «ش».
(١٤) في «ظ» جماعة.

ورويناً[١] عن بهز بن حكيم أن زرارة بن أوفى التابعي الجليل ﷺ، أمّهم في صلاة الفجر فقرأ حتى إذا[٢] بلغ: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي ٱلنَّاقُورِ ۝ فَذَٰلِكَ يَوۡمَئِذٖ يَوۡمٌ عَسِيرٌ﴾[٣] خرّ ميتاً. قال بهز [بن حكيم][٤]: فكنت[٥] فيمن حمله[٦].

وكان أحمد بن أبي[٧] الحواري ﷺ، وهو ريحانة الشام كما[٨] قال أبو القاسم الجنيد رحمه الله إذا قريء عنده القرآن يصيح ويصعق[٩].

(١) في «ح» روينا بإسقاط الواو.
(٢) من «ح».
(٣) المدثر: ٨-٩ .
(٤) من «ح».
(٥) في «ظ» وكنت.
(٦) أخرجه ابن سعد (٧/ ١٥٠) والترمذي (٢/ ٣٠٦-٣٠٧) وعبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص٣٠٢) ومحمد بن خلف في «أخبار القضاة» (١/ ٢٩٤) والحاكم (٢/ ٥٠٦) وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٥٨-٢٥٩) والبيهقي في «الشعب» (٩١١) والمزي (١٩/ ٢٩٤) .
عن عتاب بن المثنى القشيري .
والدينوري في «المجالسة» (١٣٤).
عن محمد بن عبدالله الأنصاري.
كلاهما عن بهز به.
وأخرجه عبدالله بن أحمد (ص٣٠٢) ومحمد بن خلف (١/ ٢٩٥) والعسكري في «التصحيفات» (٢/ ٤٣٧) وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٥٨).
عن هُدبة بن خالد البصري.
ومحمد بن عبدالباقي الأنصاري في «المشيخة الكبرى» (٢٣).
عن عبدالواحد بن غياث البصري.
قالا: ثنا أبو جناب عون بن ذكوان القصاب قال: صلى بنا زرارة، فذكر نحوه.
(٧) ساقطة من «ح».
(٨) في «ش» قال.
(٩) في مثل هذا وغيره ممن يصعقون عند قراءة القرآن قال محمد بن سيرين: ميعاد ما بيننا وبينهم أن يجلسوا على حائط فيقرأ عليهم القرآن من أوله إلى آخره فإن سقطوا فهم كما يقولون =

قال ابن أبي داود: وكان القاسم بن عثمان الجوعي رَحِمَهُ اللَّهُ[١]، ينكر ذلك على ابن[٢] أبي الحواري، وكان الجوعي فاضلًا من محدّثي أهل دمشق، ويقدّم[٣] في الفضل على ابن أبي[٤] الحواري. قال[٥]: وكذلك أنكره أبو الجوزاء وقيس بن حبتر[٦] وغيرهما.

قلت: والصواب عدم الإنكار إلا على من اعترف بأنه[٧] يفعله تصنعاً، والله أعلم.

وقال السيد الجليل ذو المواهب والمعارف، إبراهيم الخوّاص رضي الله تعالى[٨] عنه: دواء القلب خمسة أشياء: قراءة القرآن بالتدبر[٩]، وخلاء البطن، وقيام الليل، والتضرّع عند السحر، ومجالسة الصالحين[١٠].

* * *

= (فضائل القرآن لأبي عبيد ص١١٢- الحلية ٢/ ٢٦٥) ورسولنا ﷺ كان أخشانا لله تعالى وأعلمنا به وما كان يزيد إذا قرئ عليه القرآن على البكاء وقد قال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

(١) ساقط من «ح».
(٢) ساقطة من «ش».
(٣) في «ش» يقدم، وفي «ح» تقدم.
(٤) ساقطة من «ح».
(٥) ساقطة من «ح».
(٦) في «ح» جبير، وفي «ش» حبير.
(٧) في «ظ» أنه.
(٨) من «ظ».
(٩) في «ش» والتدبر.
(١٠) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٢٧) والقشيري في «الرسالة» (ص٢٦).

فصل

[في استحباب ترديد الآية للتدبر][1]

[وقد[2] قدَّمنا في الفصل قبله الحثّ على التدبر][3]، وبيان موقعه، وتأثر السلف به[4].

وروينا[5] عن أبي ذرّ رضي اللّه تعالى[6] عنه قال «قَامَ النَّبيُّ ﷺ بآيةٍ يُرَدِّدُهَا حَتَّى أَصْبَحَ» والآية ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ الآية[7] رواه النسائي وابن ماجه[8].

---

(١) في «ح» ويستحب ترديد الآيات للتدبر.

(٢) في «ح» فقد.

(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».

(٤) ساقطة من «ظ».

(٥) في «ش» روينا بإسقاط الواو.

(٦) من «ظ».

(٧) المائدة: ١١٨ .

(٨) أخرجه أحمد (٥/ ١٤٩) وابن أبي الدنيا في «التهجد» (٤٦١) والخلال في «السنة» (١١٨١) والبيهقي في «الشعب» (١٨٨٠) والخطيب في «الموضح» (١/ ٤٥٤-٤٥٥).
عن فُلَيْت العامري
وابن ماجه (١٣٥٠) وابن أبي الدنيا في «التهجد» (٤٨) وابن نصر في «قيام الليل» (ص١٣٠-١٣١) والنسائي (٢/ ١٣٨) وفي «الكبرى» (١٠٨٤ و١١٠٩٦) والطحاوي في «شرح المعاني» (١/ ٣٤٧) والحاكم (١/ ٢٤١) والبيهقي (٣/ ١٤) وفي «الشعب» (٧٥٧ و١٨٧٩) والخطيب في «الموضح» (١/ ٤٥٦) والمزي (٢٣/ ٥٤٨).
عن قدامة بن عبدالله.
كلاهما عن جَسْرة بنت دجاجة العامرية عن أبي ذر به.
وأخرجه أحمد (٥/ ١٥٦) وفي «الزهد» (ص٢٤) واللالكائي في «السنة» (١٩٩٧). =

....

= عن وكيع

وابن أبي شيبة (١١/ ٤٩٧-٤٩٨).

عن محمد بن فضيل الكوفي.

وأبو عبيد (ص٦٧-٦٨).

عن مروان بن معاوية الفزاري.

ثلاثتهم عن قدامة العامري به.

قال الخطيب في «الموضح»: ذكر محمد بن جرير الطبري عن أبي هشام الرفاعي أن فليتا يسمى قدامة».

وكذا قال ابن ماكولا في «الإكمال» (٧/ ٧٠)، وفرق بينهما البخاري في «التاريخ» وابن أبي حاتم في «الجرح» وابن حبان في «الثقات» والمزي في «التهذيب».

قال الحاكم: «صحيح».

وقال النووي في «الخلاصة» (١/ ٥٩٥): إسناده حسن».

وقال العراقي: سنده صحيح» تخريج الاحياء ١/ ٢٨٣ .

وقال في «أماليه» (ص١٢٥): هذا حديث حسن» .

وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات» مصباح الزجاجة ١/ ١٥٩ .

قلت: فليت ويقال أفلت بن خليفة العامري قال أحمد: ما أرى به بأساً. وقال الدارقطني: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقدامة بن عبدالله ذكره ابن حبان في «الثقات»، وجسرة بنت دجاجة وثقها العجلي، وذكرها ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبولة. أي عند المتابعة وإلا فلينة الحديث.

وقد تابعها خَرَشة بن الحر عن أبي ذر به.

أخرجه البيهقي (٣/ ١٣) من طريق ابن أبي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن كليب العامري عنه به.

وكليب العامري لم أعرفه.

وعن تميم الداري[١] رضي اللّه تعالى[٢] عنه: أنه كرر هذه الآية حتى أصبح: ﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ الآية[٣].

وعن عباد[٤] بن حمزة قال: دخلت على أسماء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وهي تقرأ ﴿فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَىٰنَا عَذَابَ ٱلسَّمُومِ﴾[٥] فوقفت عندها فجعلت تعيدها وتدعو، فطال عليّ ذلك، فذهبت إلى السوق، فقضيت حاجتي، ثم رجعت وهي تعيدها وتدعو. ورويت[٦] هذه القصة عن عائشة رضي الله تعالى[٧] عنها.

---

(١) أخرجه وكيع في «الزهد» (١٥٠) وابن أبي شيبة (٢/ ٤٧٧) عن سفيان الثوري وأبو عبيد (ق٢٨/ أ) عن هُشيم الواسطي كلاهما عن حصين بن عبدالرحمن عن أبي الضحى عن مسروق أنَّ تميما الداري.
ورواه خالد بن عبدالله الواسطي عن حصين فأسقط منه عن مسروق.
أخرجه أحمد في «الزهد» (ص٢٢٧).
والأول أصح.
وإسناده صحيح رجاله ثقات، ولم ينفرد به حصين بل تابعه الأعمش عن أبي الضحى به.
أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٥١).
وخالفهما عمرو بن مرة الكوفي فرواه عن أبي الضحى عن مسروق قال: قال لي رجل من أهل مكة: هذا مقام أخيك تميم الداري...
أخرجه ابن المبارك (٩٤) وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (١١٢) والطبراني (١٢٥٠) وأبو نعيم في «الصحابة» (١٢٦١) من طريق شعبة عن عمرو به.
قال الحافظ في «الاصابة» (١/ ٣٠٥): رواه البغوي في «الجعديات» بإسناد صحيح إلى مسروق».

(٢) من «ظ».

(٣) الجاثية: ٢١ .

(٤) في «ح»، «ش» عبادة.

(٥) الطور: ٢٧ .

(٦) في «ظ» وروينا.

(٧) من «ظ».

وردّد ابن مسعود رضي الله عنه ﴿رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾[١] وردّد سعيد بن جبير ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾[٢] وردّد أيضاً ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ۝ إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ﴾[٣] الآية[٤] وردّد أيضاً ﴿مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ﴾[٥] وكان الضحاك إذا تلا [قوله تعالى][٦] ﴿لَهُم مِّن فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾[٧][٨] رددها[٩] إلى السحر.

فصل: في البكاء عند قراءة القرآن

قد تقدم في الفصلين المتقدمين بيان ما يحمل على البكاء في حال القراءة، وهو[١٠] صفة العارفين، وشعار عباد الله الصالحين، قال الله تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾[١١].

وقد وردت فيه أحاديث وآثار السلف كثيرة. فمن ذلك عن النبي[١٢] ﷺ «اقْرَؤوا[١٣]

(١) طه: ١١٤.
(٢) البقرة: ٢٨١. وانظر «الزهد» لأحمد (ص٤٤٣).
(٣) الآية الأولى ساقطة من «ح».
(٤) غافر: ٧٠-٧١.
(٥) الانفطار: ٦.
(٦) من «ظ».
(٧) في «ح» ﴿لَهُم مِّن فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾. وفي «ش» ﴿لَهُم ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾.
(٨) الزمر: ١٦.
(٩) في «ظ» يرددها.
(١٠) في «ش» وهي.
(١١) الإسراء: ١٠٩.
(١٢) في «ش» رسول الله.
(١٣) في «ح» قالوا اقرؤوا.

الْقُرْآن وَابْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَتَبَاكوا»[١].

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أنه صلى بالجماعة[٢] صلاة[٣] الصبح فقرأ سورة[٤] يوسف، فبكى حتى سالت دموعه على ترقوته. وفي رواية: أنه كان في صلاة العشاء، فيدل على تكريره[٥] منه، وفي رواية: أنه[٦] بكى حتى سمعوا بكاءه من وراء الصفوف[٧].

وعن أبي رجاء قال: رأيت ابن عباس وتحت عينيه مثل الشراك البالي من الدموع[٨]. وعن أبي صالح قال[٩]: قدم ناس من أهل[١٠] اليمن على أبي بكر الصديق رضي الله عنه فجعلوا يقرؤونهم[١١] القرآن ويبكون، فقال أبو بكر الصديق[١٢]

---

(١) ضعيف. أخرجه ابن ماجه (١٣٣٧) وأبو يعلى (٦٨٩) وأبو العبّاس الأصم في «حديثه» (١٤٦) والآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٨٥) وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٩٠) والحاكم كما في «مصباح الزجاجة» (١/ ١٥٧) والبيهقي (١٠/ ٢٣١) وفي «الشعب» (١٨٩١ و١٩٦٠) من طريق اسماعيل بن رافع عن ابن أبي مُليكة عن عبدالرحمن بن السائب عن سعد ابن أبي وقاص مرفوعاً «إنَّ هذا القرآن نزل بحزن، فإذا قرأتموه فابكوا، فإن لم تبكوا فتباكوا..»
وإسناده ضعيف. إسماعيل بن رافع هو ابن عويمر الأنصاري المدني أبو رافع ضعفه أحمد وابن معين والنسائي وابن سعد وأبو حاتم والعقيلي وابن الجارود وغيرهم.

(٢) في «ح» بجماعة.

(٣) من «ح».

(٤) في «ش» بسورة.

(٥) في «ح» تكراره، وفي «ش» تكرره.

(٦) من «ظ».

(٧) أخرجه عبدالرزاق (٢٧٠٣ و٢٧١٦) وابن أبي شيبة (١٤/ ٧و٨).

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤/ ٥) وأحمد في «الزهد» وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٢٩).

(٩) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤/ ٥-٦) وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٣-٣٤).

(١٠) ساقطة من «ش».

(١١) في «ظ» يقرؤون.

(١٢) من «ظ».

[رضي الله عنه][1]: هكذا كنا.

وعن هشام قال: ربما سمعت بكاء محمد بن سيرين في الليل[2] وهو في الصلاة.

والآثار في هذا كثيرة لا يمكن حصرها، وفيما أشرنا إليه ونبهنا عليه كفاية، والله أعلم.

قال الإمام أبو حامد الغزالي: البكاء مستحب مع القراءة وعندها[3].

قال: وطريقه في تحصيله أن يحضر في [4] قلبه الحزن، بأن يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد الشديد، والمواثيق[5] والعهود، ثم يتأمل تقصيره في ذلك، فإن لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر الخواص، فليبك على فقد ذلك فإنه من أعظم المصائب»[6].

فصل

وينبغي أن يرتل قراءته. وقد اتفق العلماء [رضي الله عنهم][7] على استحباب الترتيل. قال الله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾[8].

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٢) في «ح» بالليل.
(٣) في «ح» وعند غيرها.
(٤) من «ظ».
(٥) في «ح»، «ش» والوثائق.
(٦) إحياء علوم الدين ١/٢٧٨ .
(٧) من «ظ».
(٨) المزمل: ٤ .

وثبت عن أم سلمة رضي الله عنها «أنها نعتت قراءة رسول الله[(١)] ﷺ قراءة مفسرة حرفاً حرفاً» رواه أبو داود والترمذي والنسائي[(٢)]. قال الترمذي: حديث حسن صحيح[(٣)].

---

(١) في «ش» النبي.
(٢) في «ظ» النسائي والترمذي.
(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٦ و١١٩٥) وفي «المسند» (٥٦) عن الليث بن سعد عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مَمْلَك عن أم سلمة به.
ومن طريقه أخرجه أبو عبيد (ص٧٤) وأبو الفضل الرازي (٢٠).
وأخرجه أحمد (٦/ ٢٩٤ و٣٠٠) والبخاري في «خلق الأفعال» (١٧١) وأبو داود (١٤٦٦) والترمذي (٢٩٢٣) وفي «الشمائل» (٢٩٧) والفريابي في «فضائل القرآن» (ق٨/ أ) والنسائي (٢/ ١٤١ و٣/ ١٧٤) وفي «الكبرى» (١٣٧٥ و٨٠٥٧) وابن خزيمة (١١٥٨) وابن المنذر في «الأوسط» (٥/ ١٥٥) والطحاوي في «شرح المعاني» (١/ ٢٠١) وفي «المشكل» (٥٤٠٨) وأبو الشيخ في «أخلاق النبي» (ص١٨٢) والحاكم (١/ ٣٠٩-٣١٠) والبيهقي (٣/ ١٣) وفي «الشعب» (١٩٦٩) والبغوي في «شرح السنة» (١٢١٦) وفي «الشمائل» (٦١٧) والضياء المقدسي في «فضائل القرآن» (١٨) من طرق عن الليث بن سعد به.
- ورواه أبو صالح عبدالله بن صالح كاتب الليث عن الليث واختلف عنه:
* فرواه البخاري في «خلق الأفعال» (١٧١) عنه كرواية ابن المبارك ومن تابعه.
* ورواه مطلب بن شعيب الأزدي عنه عن الليث عن ابن لهيعة عن ابن أبي مليكة عن يعلى عن أم سلمة.
أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٩٢).
والأول أصح.
قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب».
وقال النسائى: يعلى بن مملك ليس بذلك المشهور».
قلت: يعلى بن مملك ما حدّث عنه سوى ابن أبي مليكة كما في «الميزان»، فهو مجهول، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» على قاعدته.
وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. أي عند المتابعة وإلا فلين الحديث.
وقد رواه ابن جريج عن ابن أبي مليكة فأسقطه. =

وعن معاوية بن قرة، عن عبدالله بن مغفل[(١)] رضي الله عنه قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللّه ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ يَقرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ فَرَجَّعَ فِي قِرَاءَتِهِ» رواه البخاري ومسلم[(٢)].

وعن ابن عباس[(٣)] رضي الله عنهما قال: لأن أقرأ سورة أرتلها أحب إليَّ من

= أخرجه أبو عبيد (ص٧٤) وابن سعد (١/ ٣٧٦) وابن أبي شيبة (٢/ ٥٢٠-٥٢١ و١٠/ ٥٢٤) واسحاق في «مسند أم سلمة» (١٨٧٢) وأحمد (٦/ ٣٠٢ و٣٢٣) وأبو داود (٤٠٠١) والترمذي (٢٩٢٧) وفي «الشمائل» (٢٩٩) وأبو يعلى (٦٩٢٠ و٧٠٢٢) وابن خزيمة (٤٩٣) وابن أبي داود في «المصاحف» (ص١٠٥) وابن المنذر في «الأوسط» (٥/ ١١٩ و١٥٥) والطحاوي في «شرح المعاني» (١/ ١٩٩) وفي «المشكل» (٥٤٠٥ و٥٤٠٦ و٥٤٠٧) والطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٢٧٨ و٣٩٢) والدارقطني (١/ ٣٠٧ و٣١٢ - ٣١٣) والحاكم (٢/ ٢٣١ و٢٣٢) والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص١٠٤) وأبو عمرو الداني في «البيان في عد آي القرآن» (ص٣٧ و٥٣- ٥٤ و٦٢ و٦٣ و٦٦) وأبو الفضل الرازي (١٨و١٩) والبيهقي (٢/ ٤٤ و٥٣) وفي «الشعب» (٢٣٤٩) والخطيب في «التاريخ» (١٠/ ٣٦٧) وابن عبدالبر في «الإنصاف في قراءة البسملة» (٣٦و٣٧) والبغوي في «الشمائل» (٦١٦) من طرق عن ابن جريج به.

قال الترمذي: هذا حديث غريب. هكذا روى يحيى بن سعيد الأموي وغيره عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة، وليس إسناده بمتصل لأنَّ الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة، وحديث الليث أصح».

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين».

وقال الدارقطني: إسناده صحيح وكلهم ثقات».

ولم ينفرد به ابن جريج بل تابعه نافع عن ابن أبي مليكة عن بعض أزواج النبي ﷺ - قال نافع: أراها حفصة- أنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ فقالت: إنكم لا تستطيعونها.

قال: فقيل لها: أخبرينا بها؟ قال: فقرأت قراءة ترسلت فيها- قال نافع: فحكى لنا ابن أبي مليكة: الحمد لله رب العالمين، ثم قطع، الرحمن الرحيم، ثم قطع، مالك يوم الدين» . أخرجه أحمد (٦/ ٢٨٨).

وحديث الليث أصح كما قال الترمذي لأنه ثقة ثبت، والزيادة من الثقة مقبولة، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ والله تعالى أعلم.

(١) في «ح» معقل.

(٢) البخاري (فتح ١٠/ ٢٠٥ و٤٦٠ و٤٦٩) ومسلم (٧٩٤) وأبو داود (١٤٦٧).

(٣) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١١٩٣) وعبدالرزاق (٤١٨٧) وأبو عبيد (ص٧٤) وابن =

أن[1] أقرأ القرآن كله [بغير ترتيل][2]. وعن مجاهد أنه سئل عن رجلين قرأ أحدهما البقرة وآل عمران والآخر البقرة وحدها[3] وزمنهما وركوعهما وسجودهما وجلوسهما واحد[4] سواء؟ قال[5]: الذي قرأ[6] البقرة وحدها أفضل[7].

وقد نهي عن الإفراط في الإسراع، ويسمى الهذّ[8]، فثبت عن عبدالله بن مسعود [رضي الله عنه][9] أن رجلاً قال له: إني أقرأ المفصل في ركعة واحدة، فقال[10] عبدالله [بن مسعود][11]: هذاً كهذّ[12] الشعر، إن أقواماً يقرءون القرآن لا يجوز

= الضريس (٣٢) والآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٨٩) والبيهقي (٢/ ٥٤و٣٩٦و٣/ ١٣) وفي «الشعب» (١٨٨٢ و١٩٧١و١٩٧٢و ٢/ ٣٩٦) من طرق عن أبي جمرة نصر بن عمران الضُّبَعِي عن ابن عباس.

وإسناده صحيح.

(١) ساقطة من «ش».

(٢) من «ح».

(٣) في «ح» وحدها ورتلها.

(٤) من «ظ».

(٥) في «ظ» فقال.

(٦) في «ح» يقرأ.

(٧) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٥/ ١٧٩) من طريق سفيان الثوري عن عبيد المُكْتِب قال: قلت لمجاهد: فذكره.

وإسناده صحيح.

ومن هذا الطريق أخرجه الاجري (٩٠) لكنه قال: سئل مجاهد. . .

وأخرجه عبدالرزاق (٤١٨٨) عن معمر قال: سأل رجل مجاهداً فقال: فذكره.

(٨) في «ش» الهد.

(٩) ساقط من «ظ».

(١٠) في «ح» قال.

(١١) من «ظ».

(١٢) في «ش» هدا كهد.

تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسَخ فيه نفع» رَواه البخاري ومسلم، وهذا لفظ مسلم في إحدى رواياته[١].

قال العلماء: والترتيل[٢] مستحب للتدبر ولغيره [قالوا: ولهذا[٣] يستحب الترتيل للعجمي الذي لا يفهم معناه، لأن ذلك][٤] أقرب إلى التوقير والاحترام، وأشد تأثيراً[٥] في القلب.

فصل

ويستحب إذا مر بآية رحمة أن يسأل اللّه تعالى من فضله، وإذا مر بآية عذاب أن يستعيذ باللّه[٦] من الشر أو من العذاب، أو[٧] يقول: اللهم إني أسألك العافية، أو أسألك العافية[٨] من كل مكروه، أو نحو ذلك، وإذا مر بآية تنزيه لله سبحانه[٩] وتعالى[١٠] نزه فقال: سبحانه وتعالى، [أو تبارك وتعالى] [١١] أو جلت عظمة ربنا.

---

(١) أحمد (١/ ٣٨٠ و٤١٢ و٤١٧ و٤١٨ و٤٢٧ و٤٣٦ و٤٦٢) والبخاري (فتح ٢/ ٤٠١ و١٠/ ٤٦٦) ومسلم (٨٢٢) وأبو داود (١٣٩٦) والنسائي (٢/ ١٣٦).

(٢) في «ح» الترتيل بإسقاط الواو.

(٣) من «ش».

(٤) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».

(٥) في «ح» تأثير.

(٦) من «ظ».

(٧) في «ح» و.

(٨) في «ظ» المعافاة.

(٩) من «ش».

(١٠) في «ظ»، «ح» الواو ساقطة.

(١١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».

فقد صح عن حذيفة بن اليمان [١] ﷺ [٢] قال: «صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة؛ فقلت يركع عند المائة، ثم مضى[٣]، فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى [فقلت يركع بها][٤]، ثم افتتح النساء فقرأها[٥]، ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مترسلًا؛ [إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل][٦]، وإذا مر بتعوذ[٧] تعوذ» رواه مسلم في «صحيحه» [٨]، وكانت سورة النساء في ذلك الوقت مقدمة[٩] على آل عمران.

قال أصحابنا رحمهم الله تعالى[١٠]: ويستحب هذا السؤال والاستعاذة والتسبيح لكل قارئ، سواء كان في الصلاة أو خارجاً عنها[١١]. قالوا: ويستحب ذلك في الصلاة للإمام[١٢] والمأموم والمنفرد[١٣]، لأنه دعاء فاستووا فيه[١٤] كالتأمين عقب[١٥] الفاتحة، وهذا الذي ذكرناه من استحباب السؤال والاستعاذة،

(١) في «ح»، «ش» اليماني.
(٢) في «ظ» عنهما.
(٣) في «ح» فمضى.
(٤) ما بين المعكوفتين من «ح»، «ش».
(٥) في «ظ» بعد فقرأها «فقلت يركع بها» والصواب أنها قبل «ثم افتتح النساء» كما في صحيح مسلم.
(٦) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٧) في «ح» فإذا مر بآية تعوذ، وفي «ش» يتعوذ.
(٨) أحمد (٥/ ٣٩٧) ومسلم (٧٧٢) والنسائي (٣/ ١٨٤).
(٩) في «ظ» متقدمة.
(١٠) من «ظ».
(١١) في «ش» منها. وفي «ح» خارجها.
(١٢) في «ظ» صلاة الإمام.
(١٣) في «ح» والمنفرد والمأموم.
(١٤) في «ح» به.
(١٥) في «ح» عقيب.

هو[١] مذهب الشافعي [ﷺ][٢] وجماهير العلماء رحمهم الله. وقال[٣] أبو حنيفة رحمه الله تعالى[٤]: لا[٥] يستحب ذلك بل يكره [في الصلاة][٦]، والصواب قول الجماهير لما قدمناه.

فصل

ومما[٧] يعتنى به ويتأكد الأمر به: احترام القرآن من أمور قد يتساهل فيها بعض الغافلين القارئين مجتمعين، فمن ذلك اجتناب الضحك واللغط والحديث[٨] في خلال القراءة إلا كلاماً[٩] يضطر[١٠] إليه، وليمتثل أمر[١١] اللّه سبحانه[١٢] وتعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ [لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ][١٣]﴾[١٤].

وليقتد بما رواه ابن أبي داود عن ابن عمر ﵄ أنه «كان إذا قرأ القرآن لا يتكلم

(١) في «ظ» وهو.
(٢) من «ظ».
(٣) الواو ساقطة من «ظ».
(٤) من «ظ».
(٥) في «ظ» ولا.
(٦) من «ظ».
(٧) في «ش» وما.
(٨) في «ش» في الحديث.
(٩) في «ح» كلما.
(١٠) في «ش» لم يظهر.
(١١) في «ظ» قول.
(١٢) ساقطة من «ظ».
(١٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح»، «ش».
(١٤) الأعراف: ٢٠٤ .

حتى يفرغ مما أراد أن يقرأه» ورواه[١] البخاري في «صحيحه»[٢]، وقال: لم يتكلم حتى يفرغ منه، ذكره في كتاب التفسير في قوله[٣] تعالى[٤]: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾[٥] ومن ذلك العبث باليد وغيرها، فإنه يناجي ربه سبحانه وتعالى، فلا يعبث بين يديه، ومن ذلك النظر إلى ما يلهي ويبدد الذهن.

وأقبح من هذا كله: النظر إلى ما[٦] لا يجوز النظر إليه كالأمرد وغيره، فإن النظر إلى الأمرد الحسن من غير حاجة حرام، سواء كان بشهوة أو بغيرها[٧]، وسواء[٨] أَمِنَ الفتنة أو[٩] لم يأمنها، هذا هو المذهب الصحيح المختار عند العلماء، وقد نص على تحريمه الإمام الشافعي ومَن لا يحصى من العلماء، ودليله قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ﴾[١٠].

ولأنه في معنى المرأة، بل ربما كان بعضهم أو كثير منهم أحسن من كثير من النساء، ويتمكن من أسباب الريبة[١١] فيه، ويتسهل من طرق الشر في حقه، ما لا يتسهل في حق المرأة، فكان تحريمه أولى. وَأَقاوِيلُ السَّلَفِ في التَّنْفِير منهم أكثر من أن تحصى[١٢]، وقد سموهم الأنتان، لكونهم مستقذرين شرعاً. وأما النظر إليه

---

(١) في «ح» رواه بإسقاط الواو.
(٢) البخاري (فتح ٩/ ٢٥٥).
(٣) في «ش» قول الله.
(٤) ساقطة من «ح».
(٥) البقرة: ٢٢٣ .
(٦) في «ش» من.
(٧) في «ش» غيرها.
(٨) في «ظ»، «ش» سواء بإسقاط الواو.
(٩) في «ح» أم.
(١٠) النور: ٣٠ .
(١١) في «ح» الزينة.
(١٢) في «ش» تحصر، وفي «ح» يحصر.

في حال البيع والشراء، والأخذ والعطاء، والتطبيب[١] والتعليم ونحوها، من مواضع الحاجة، فجائز للضرورة، ولكن[٢] يقتصر الناظر على قدر الحاجة؛ ولا يديم النظر من غير ضرورة[٣]، وكذا المعلم إنما[٤] يباح له النظر الذي[٥] يحتاج إليه، ويحرم عليهم كلهم في كل الأحوال النظر بشهوة، ولا يختص هذا بالأمرد، بل يحرم على كل مكلف النظر بشهوة[٦] إلى كل أحد رجلًا كان أو امرأة، محرماً كانت المرأة أو غيرها، إلا الزوجة و[٧] المملوكة التي يملك الاستمتاع بها، حتى قال أصحابنا: يحرم النظر بشهوة[٨] إلى محارمه كبنته وأمه، والله أعلم.

وعلى الحاضرين مجلس القراءة إذا رأوا شيئاً من هذه المنكرات المذكورة و[٩] غيرها، أن ينهوا عنه على حسب الإمكان باليد لمن قدر، وباللسان لمن عجز عن اليد وقدر على اللسان، وإلا فلينكر[١٠] بقلبه والله أعلم.

فصل

ولا[١١] تجوز قراءة القرآن بالعجمية سواء أحسن العربية أو[١٢] لم يحسنها سواء

(١) في «ح» والتطبب.
(٢) الواو ساقطة من «ظ»، «ش».
(٣) في «ح» حاجة.
(٤) في «ح» بما.
(٥) في «ح» إلى ما.
(٦) في «ش» بالشهوة.
(٧) في «ظ» أو.
(٨) في «ح»، «ش» بالشهوة.
(٩) في «ظ» أو.
(١٠) في «ش» فينكر.
(١١) الواو ساقطة من «ظ».
(١٢) في «ش» أم.

كان في الصلاة أم[١] في غيرها، فإن قرأ بها في الصلاة لم تصح صلاته[٢]، هذا مذهبنا ومذهب مالك وأحمد وداود وأبي بكر بن المنذر. وقال أبو حنيفة: يجوز ذلك وتصح به الصلاة[٣]. وقال أبو يوسف ومحمد: يجوز ذلك[٤] لمن[٥] لم يحسن العربية[٦] ولا يجوز لمن يحسنها

فصل

وتجوز[٧] قراءة[٨] القرآن[٩] بالقراءات السبع المجمع عليها، ولا يجوز بغير السبع، ولا بالروايات الشاذة المنقولة عن غير[١٠] القراء السبعة، وسيأتي في الباب السابع إن شاء الله تعالى: بيان اتفاق الفقهاء على استتابة من أقرأ[١١] بالشواذ، أو[١٢] قرأ بها. وقال[١٣] أصحابنا وغيرهم: لو قرأ بالشواذ في الصلاة بطلت صلاته إن كان عالماً، وإن كان جاهلًا لم تبطل، ولم[١٤] تحسب له[١٥] تلك

(١) في «ح» أو.
(٢) في «ش» الصلاة.
(٣) ساقطة من «ش».
(٤) من «ح»، «ش».
(٥) في «ح» أن.
(٦) في «ش» بالعربية.
(٧) في «ح» ويجوز، وفي «ش» تجوز.
(٨) في «ش» القراءة.
(٩) ساقطة من «ش».
(١٠) من «ش».
(١١) في «ظ» يقرأ، وفي «ح» قرأ.
(١٢) في «ظ» إذا، وفي «ح» و.
(١٣) الواو ساقطة من «ح»، «ش».
(١٤) في «ش» ولا.
(١٥) ساقطة من «ح».

القراءة. وقد نقل الإمام أبو عمر[١] بن عبدالبر الحافظ إجماع المسلمين على أنه لا تجوز[٢] القراءة بالشاذ[٣]، وأنه لا يصلى خلف من يقرأ[٤] بها. قال العلماء: من[٥] قرأ بالشاذ إن كان جاهلًا به أو بتحريمه عُرِّف ذلك[٦]، فإن عاد إليه أو كان عالماً بِهِ عُزِّرَ تَعْزِيراً بليغاً إلى أن ينتهي عن ذلك، ويجب على كل متمكن من الإنكار عليه والمنع[٧]، الإنكار عليه[٨] ومنعه[٩].

فصل

إذا ابتدأ بقراءة أحد القراء، فينبغي أن يستمر[١٠] على القراءة بها ما دام الكلام مرتبطاً، فإذا انقضى ارتباطه، فله أن يقرأ بقراءة آخر من السبعة، والأولى دوامه على الأولى في هذا المجلس.

فصل

قال العلماء: الاختيار أن يقرأ على ترتيب المصحف فيقرأ الفاتحة، ثم يقرأ[١١]

---

(١) في «ظ» عمرو.
(٢) في «ح» يجوز.
(٣) في «ش» الشاذة.
(٤) في «ش» قرأ.
(٥) في «ش» فمن.
(٦) في «ظ» بذلك.
(٧) في «ح»، «ش» ومنعه.
(٨) من «ظ».
(٩) في «ح»، «ش» والمنع.
(١٠) في «ظ»، «ش» لا يزال.
(١١) من «ح».

البقرة، ثم آل عمران، ثم ما بعدها على الترتيب، وسواء قرأ في الصلاة أو في غيرها. حتى قال بعض أصحابنا: إذا قرأ في الركعة الأولى سورة: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ يقرأ في الثانية بعد ﴿الفاتحة﴾ من ﴿البقرة﴾.

قال بعض أصحابنا: ويستحب إذا قرأ سورة أن يقرأ بعدها التي تليها، ودليل هذا أن ترتيب المصحف إنما جعل هكذا لحكمة، فينبغي أن يحافظ عليها إلا فيما ورد الشرع باستثنائه، كصلاة الصبح يوم الجمعة، يقرأ في الأولى سورة ﴿السجدة﴾، وفي الثانية ﴿هَلْ أَتَىٰ [عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ][1]﴾، وصلاة العيد في الأولى ﴿قٓ﴾ وفي الثانية ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾ وركعتي سنة الفجر، في الأولى ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وفي[2] ركعات[3] الوتر، في الأولى ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثالثة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين.

ولو خالف في[4] الموالاة فقرأ سورة لا تلي الأولى أو[5] خالف الترتيب فقرأ سورة، ثم قرأ سورة قبلها جاز. فقد جاءت[6] بذلك آثار كثيرة، وقد قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الركعة الأولى من الصبح بـ ﴿الكهف﴾ وفي الثانية بـ[7] ﴿يوسف﴾، وقد كره جماعة مخالفة ترتيب المصحف.

وروى[8] ابن أبي داود عن الحسن: أنه كان يكره [أن يقرأ القرآن إلا على تأليفه

---

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٢) من «ح».
(٣) في «ظ» وركعات، وفي «ح» وركعتان.
(٤) من «ح».
(٥) في «ح»، «ش» و.
(٦) في «ظ» جاء.
(٧) في «ح» بسورة.
(٨) في «ش» روى.

في المصحف][1]، وبإسناده الصحيح عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه قيل له[2]: إن فلاناً يقرأ القرآن منكوساً؟. فقال: ذلك[3] منكوس القلب[4].

وأما قراءة السورة من آخرها إلى أوّلها فممنوع منعاً متأكداً[5]، فإنه يذهب بعض ضروب الإعجاز، ويزيل حكمة ترتيب الآيات، وقد[6] روى ابن أبي داود عن إبراهيم النخعي الإمام التابعي الجليل والإمام مالك بن أنس، أنهما كرها ذلك، وأن مالكاً كان يعيبه، ويقول: هذا عظيم.

وأما تعليم الصبيان من آخر المصحف إلى أوّله فحسن ليس من هذا الباب، فان ذلك قراآت[7] متفاصلة[8] في أيام متعددة، مع ما فيه من تسهيل الحفظ عليهم، والله أعلم.

* * *

(١) ما بين المعكوفتين من «ح»، «ش»، وفي «ظ» مخالفة ترتيب المصحف.

(٢) ساقطة من «ح».

(٣) في «ش» ذاك.

(٤) أخرجه عبدالرزاق (٧٩٤٧) وأبو عبيد في «الغريب» (٤/ ١٠٣) وفي «الفضائل» (ص٥٦) وابن أبي شيبة (١٠/ ٥٦٤) والبيهقي في «الشعب» (٢١١٠و٢١١١) من طرق عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن ابن مسعود .
قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات» المجمع ٧/ ١٦٨ .

(٥) في «ظ» مؤكداً.

(٦) في «ش» ولقد روي عن.

(٧) في «ظ» قراءة.

(٨) في «ش» متفاضلة.

فصل

قراءة القرآن من[١] المصحف أفضل من القراءة عن[٢] ظهر القلب[٣]، لأن النظر في المصحف عبادة مطلوبة، فتجتمع[٤] القراءة والنظر. هكذا قاله[٥] القاضي حسين من أصحابنا وأبو حامد الغزالي [وجماعات[٦] من السلف. نقل الغزالي][٧] في «الإحياء»[٨] أن كثيرين من الصحابة ﷺ كانوا يقرؤون في[٩] المصحف ويكرهون أن يخرج[١٠] يوم[١١] ولم ينظروا في المصحف[١٢]. وروى ابن أبي داود القراءة في المصحف عن كثيرين من السلف، ولم أر فيه خلافاً.

ولو قيل: إنه يختلف باختلاف الأشخاص، فيختار[١٣] القراءة في المصحف لمن استوى خشوعه وتدبره في حالتي القراءة من المصحف وعن ظهر القلب،

(١) في «ش» في.
(٢) في «ح»، «ش» على.
(٣) في «ح» الغيب.
(٤) في «ح» فيجتمع.
(٥) في «ش» قال.
(٦) في «ش» وجماعة.
(٧) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٨) إحياء علوم الدين ١/ ٢٨٠ .
(٩) في «ظ» من.
(١٠) في «ح» يمر.
(١١) في «ح» يوماً.
(١٢) في «ح» ولا ينظرون فيه.
(١٣) في «ش» فتختار.

ويختار[١] القراءة عن[٢] ظهر القلب لمن[٣] يكمل بذلك خشوعه وتدبره[٤]، ويزيد على خشوعه وتدبره لو قرأ من المصحف لكان هذا قولا حسناً، والظاهر أن كلام السلف وفعلهم محمول على هذا التفصيل.

فصل
في استحباب قراءة الجماعة مجتمعين، وفضل القارئين من الجماعة والسامعين، وبيان فضيلة من جمعهم عليها[٥] وحرضهم وندبهم إليها

اعلم أن قراءة الجماعة مجتمعين، مستحبة بالدلائل الظاهرة، وأفعال السلف والخلف المتظاهرة. فقد صح عن النبي ﷺ من رواية أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما أنه قال: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللّه إِلَّا حَفتْ بِهِمُ المَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُم اللّه فِيمَنْ عِنْدَهُ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح[٦].

وعن أبي هريرة [رضي الله عنه][٧] عن النبي ﷺ قال: «ما اجْتَمَع قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللّه تَعَالَى [٨] يَتْلُونَ كِتَابَ اللّه تَعَالَى[٩] وَيَتَدارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلْت عَلَيْهِمُ

(١) في «ش» وتختار.
(٢) في «ش» على.
(٣) في «ظ» لمن لم.
(٤) من «ظ».
(٥) في «ش» علينا.
(٦) أحمد (٢/ ٤٤٧) ومسلم (٢٧٠٠) وابن ماجه (٣٧٩١) والترمذي (٣٣٧٨).
(٧) ساقط من «ح».
(٨) ساقطة من «ش».
(٩) من «ش».

السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ الله فِيمَنْ عِنْدَهُ» رواه مسلم(١) وأبو(٢) داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم(٣).

وعن معاوية رضي الله عنه «أن رسول الله(٤) ﷺ خَرَجَ على حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: مَا يُجْلِسُكُمْ؟ قَالُوا(٥): جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللّه تَعَالَى(٦) وَنَحْمَدُهُ لِمَا (٧) هَدَانَا لِلإِسْلَام والإيمان(٨)، وَمَنَّ عَلَيْنَا بِهِ، فَقَالَ: أَتَانِي جِبْرِيلُ ﷺ(٩) فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللّه تَعَالَى يُبَاهِي بِكُمُ المَلَائِكَةَ» رواه الترمذي والنسائي. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح(١٠)(١١)، والأحاديث في هذا كثيرة.

وروى الدارمي بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال «مَنِ اسْتَمَعَ إِلى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللّه تعالى(١٢) كَانَتْ لَهُ نُورا»(١٣).

---

(١) ساقطة من «ح».
(٢) في «ح» أبو.
(٣) أحمد (٢/ ٢٥٢ و٤٠٧) ومسلم (٢٦٩٩) وأبو داود (١٤٥٥) وابن ماجه (٢٢٥) والترمذي (٢٩٤٥).
(٤) في «ظ» النبي.
(٥) في «ش» فقالوا.
(٦) ساقطة من «ح».
(٧) في «ح» على ما.
(٨) من «ح».
(٩) في «ح» عليه السلام.
(١٠) من «ظ».
(١١) أحمد (٤/ ٩٢) ومسلم (٢٧٠١) والترمذي (٣٣٧٩) والنسائي (٨/ ٢١٨).
(١٢) ساقطة من «ظ».
(١٣) **صحيح**. أخرجه عبدالرزاق (٦٠١٢) ومن طريقه الدارمي (٣٣٧٠) والفريابي في «فضائل القرآن» (ق٥/ أ) عن ابن جريج عن عطاء أنه سمع ابن عباس به.
وإسناده صحيح رجاله ثقات، وعنعنة ابن جريج هنا محمولة على السماع، فقد صرَّح هو كما في «التهذيب» بأنَّ روايته عن عطاء كلها سماع وإن لم يصرح بذلك. =

[وروى ابن أبي داود: أنَّ أبا الدرداء رضي الله عنه كان يدرس القرآن مع[١] نفر يقرؤون جميعاً][٢]. وروى [ابن أبي داود][٣] فعل[٤] الدراسة مجتمعين عن جماعات[٥] من أفاضل[٦] السلف والخلف وقضاة المتقدمين. وعن[٧] حسان بن عطية والأوزاعي أنهما قالا: أوّل من أحدث الدراسة في مسجد دمشق، هشام بن إسماعيل في قَدْمته على عبدالملك. وأما ما روى ابن أبي داود عن الضحاك بن[٨] عبدالرحمن بن عرزب أنه أنكر هذه الدراسة، وقال[٩]: ما رأيت ولا سمعت، وقد[١٠] أدركت أصحاب [١١] رسول الله ﷺ: يعني[١٢] ما رأيت أحداً فعلها. وعن ابن وهب قال: قلت لمالك: أرأيت القوم يجتمعون فيقرؤون جميعاً سورة واحدة حتى يختمونها[١٣]؟ فأنكر ذلك وعابه. وقال: ليس هكذا كان[١٤]

= واختلف فيه على ابن جريج، فرواه حجاج بن محمد المِصِّيصي عنه فلم يذكر عطاءا. أخرجه أبو عبيد (ص٢٦) وأبو عمرو الداني في «البيان» (ص٢٣).
والأول أصح.

(١) في «ح» ومعه.
(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ظ».
(٤) في «ظ» فضل.
(٥) في «ظ» جماعة.
(٦) في «ش» أفاضيل.
(٧) ساقطة من «ش».
(٨) في «ش» عن.
(٩) في «ح» قال، وفي «ش» فقال.
(١٠) في «ش» ولا.
(١١) ساقطة من «ش».
(١٢) ساقطة من «ح».
(١٣) في «ظ» يختموها.
(١٤) ساقطة من «ظ».

يصنع[١] الناس إنما كان يقرأ الرجل[٢] على الآخر يعرضه.

فهذا[٣] الإنكار منهما مخالف لما عليه السلف والخلف، ولما يقتضيه الدليل، فهو[٤] متروك، والاعتماد على ما تقدّم من استحبابها، لكن القراءة في حال الاجتماع لها شروط قدمناها ينبغي[٥] أن يعتنى بها، والله أعلم.

وأما فضيلة من يجمعهم على القراءة. ففيها نصوص كثيرة كقوله[٦] ﷺ: «الدَّالُّ عَلَى الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ»[٧] وقوله ﷺ: «لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا

---

(١) في «ظ» تصنع.
(٢) في «ح» إنما كان الرجل يقرأ.
(٣) في «ح» وهذا.
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) في «ش» فينبغي.
(٦) في «ش» لقوله.
(٧) **صحيح**. ورد من حديث أنس ومن حديث بريدة بن الحصيب ومن حديث سهل بن سعد ومن حديث ابن مسعود ومن حديث أبي هريرة ومن حديث ابن عباس ومن حديث أبي مسعود البدري ومن حديث ابن عمر ومن حديث عائشة.
فأما حديث أنس فله عنه طرق:
الأول: عن أحمد بن بشير عن شبيب بن بشر عنه مرفوعاً به.
أخرجه الترمذي (٢٦٧٠) عن نصر بن عبدالرحمن الكوفي ثنا أحمد به.
وإسناده حسن. نصر بن عبدالرحمن وثقه النسائي ومسلمة وابن حبان، وأحمد بن بشير هو القرشي المخزومي وهو مختلف فيه: وثقه جماعة وضعفه آخرون، فهو حسن الحديث، قال ابن نمير وأبو زرعة: صدوق، وقال ابن معين: لم يكن به بأس، وقال أبو حاتم: محله الصدق.
وشبيب بن بشر هو أبو بشر الحلبي الكوفي وثقه ابن معين، وذكره ابن حبان وابن شاهين في «الثقات»، وقال ابن حبان: يخطئ كثيراً، وقال أبو حاتم: لين الحديث. فهو حسن الحديث.
الثاني: عن زياد بن ميمون عنه مرفوعاً، وزاد «والله يحب إغاثة اللهفان»
أخرجه الاسماعيلي في «معجمه» (١/ ٤٦٥-٤٦٦) وابن شاهين في «الترغيب» (٥٠٨) وابن عبدالبر في «العلم» (٦٠)
=

....

= وزياد بن ميمون هو الثقفي الفاكهي كذبه يزيد بن هارون، وقال البخاري: تركوه، وقال ابو زرعة: واهي الحديث.

الثالث: عن زياد بن عبدالله النميري عنه مرفوعاً وزاد «والله يحب إغاثة اللهفان».

أخرجه ابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (٢٧) وفي «اصطناع المعروف» (٧٩) والبزار (كشف ١٩٥١) وأبو يعلى (٤٢٩٦)

وزياد النميري ضعفه ابن معين وأبو داود والذهبي في «الكاشف» وفي «المغنى»، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وتناقض ابن حبان فذكره في «الثقات» وفي «المجروحين».

الرابع: عن زياد بن سهل الحارثي أبي سفيان البصري قال: حدثتني أم سلمة أخت معبد بن خالد الأنصارية قالت: سمعت أنسا رفعه «الدال على الخير كفاعله».

أخرجه أبو الفضل الزهري في «حديثه» (٤١١).

وزياد هذا لم أر من ترجمه.

وأما حديث بريدة فأخرجه أحمد (٥/ ٣٥٧-٣٥٨) عن اسحاق بن يوسف الأزرق أنا أبو فلانة (قال عبدالله بن أحمد: كذا قال أبي، لم يسمه على عمد، وحدثناه غيره فسماه يعني أبا حنيفة) عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أنَّ رسول الله ﷺ قال لرجل أتاه «اذهب فإنَّ الدال على الخير كفاعله».

ومن طريقه أخرجه القطيعي في «جزء الألف دينار» (٧٦) وأبو نعيم في «مسند أبي حنيفة» (ص١٥٠-١٥١) ووقع عندهما: أنا أبو فلان.

قال الهيثمي: رواه أحمد وفيه ضعيف، ومع ضعفه لم يسم» المجمع ١/ ١٦٦ .

ومن هذا الطريق أخرجه الروياني (٦) وأبو يعلى (اتحاف الخيرة ٣٩٤) والطحاوي في «المشكل» (١٥٤٥) والدارقطني في «المؤتلف» (٢/ ١٠٥٧) وأبو نعيم (ص١٥٠-١٥١) وسموه.

وأخرجه أبو نعيم أيضاً (ص١٥٠) من طريق مصعب بن المقدام الكوفي عن أبي حنيفة به.

ولم ينفرد به بل تابعه سفيان الثوري عن علقمة به.

أخرجه ابن عدي (٣/ ١١٤٥) وتمام (ق١٠٨/ ٢) وأبو نعيم (ص١٥١) من طريق سليمان بن داود الشاذكوني ثنا يحيى بن اليمان عن سفيان به.

لكن الشاذكوني كذبه غير واحد من أهل الحديث.

وأما حديث سهل فأخرجه الطحاوي في «المشكل» (١٥٤٨) والعقيلي (٣/ ٣٠٦) والطبراني =

....

= في «الكبير» (٥٩٤٥) و«الأوسط» (٢٤٠٥) وابن عدي (٥/ ١٧٤٤) وأبو الشيخ في «الأمثال» (٧٦) من طريق عبيد الله بن محمد بن حفص التيمي المعروف بالعائشي ثنا عمران بن يزيد القرشي عن أبي حازم عنه مرفوعاً «الدال على الخير كفاعله».

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن أبي حازم إلا عمران، تفرد به العائشي، ولايروى عن سهل إلا بهذا الإسناد».

وقال العقيلي في ترجمة عمران بن يزيد: في حديثه وهم، ثم ذكر له هذا الحديث، ثم أخرجه من طريق موسى بن عبيدة الرَّبَذي عن أبي حازم عن طلحة بن عبيدالله بن كَريز مرسلاً. وقال: هذا أولى».

وقال الحافظ في «اللسان»: والنفس إلى ما قال العقيلي أميل».

قلت: أي أنَّ الصواب في الحديث أنه مرسل، لكن الذي أرسله وهو موسى بن عبيدة ضعيف، فلا عبرة بمخالفته والله تعالى أعلم.

وأما حديث ابن مسعود فأخرجه البزار (كشف ١٥٤) من طريق بكر بن عبدالرحمن الكوفي ثنا عيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى عن فضيل بن عمرو عن أبي وائل عنه مرفوعاً به.

وقال: لا نعلمه مرفوعاً عن عبدالله إلا بهذا الإسناد».

وقال الهيثمي: وفيه عيسى بن المختار تفرد عنه بكر بن عبدالرحمن» المجمع ١/ ١٦٦ .

قلت: وهما ثقتان كما في «التقريب»، وابن أبي ليلى واسمه محمد بن عبدالرحمن سيء الحفظ.

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٣٣٣-٣٣٤) من طريق سليمان بن داود بن بشر الشاذكوني ثنا حماد بن عيسى ثنا موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عنه مرفوعاً به وزاد «والله عز وجل يحب إغاثة اللهفان».

والشاذكوني كذبه ابن معين وصالح جزرة، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال البخاري: فيه نظر.

وحماد بن عيسى هو ابن عبيدة الجهني الواسطي ضعفه أبو حاتم وأبو داود والدارقطني، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به.

وموسى بن عبيدة هو الربذي وهو ضعيف.

ومحمد بن ثابت قال ابن معين: لا أعرفه، وقال ابن المديني: لا نعلم أحداً روى عنه غير موسى بن عبيدة. =

وَاحِداً[١] خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»[٢] والأحاديث فيه كثيرة مشهورة[٣].

= وأما حديث ابن عباس فأخرجه ابن جميع الصيداوي في «معجمه» (ص١٨٣-١٨٤) وتمام (ق١٧٩/ أ) والبيهقي في «الشعب» (٧٢٥١) وأبو الغنائم النرسي في «قضاء الحوائج» (١٨) وابن عساكر في «معجم الشيوخ» (١٢٧٢) من طريق جعفر بن عون الكوفي عن طلحة بن عمرو عن عطاء عنه مرفوعاً «كل معروف صدقة، والدال على الخير كفاعله، والله يحب اغاثة اللهفان».

وإسناده واه، طلحة بن عمرو هو الحضرمي المكي قال أحمد: لا شيء متروك الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن سعد: كان ضعيفاً جداً.

وأما حديث أبي مسعود فأخرجه الطيالسي (ص٨٥) وعبدالرزاق (٢٠٠٥٤) وأحمد (٤/ ١٢٠ و٥/ ٢٧٢ و٢٧٣ و٢٧٤) والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٤٢) ومسلم (١٨٩٣) وأبو داود (٥١٢٩) والترمذي (٢٦٧١) والدولابي (٢/ ٤٤) وأبو عوانة (٥/ ٦٤- ٦٥ و٦٥-٦٦) والطحاوي في «المشكل» (١٥٤٦ و١٥٤٧) والخرائطي في «المكارم» (١/ ١٢٢) والمحاملي (٤٨٨) وابن حبان (٢٨٩ و١٦٦٨) والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٢٢٥ - ٢٢٦ و٢٢٦ و٢٢٦- ٢٢٧ و٢٢٧ و٢٢٧ -٢٢٨ و٢٢٨) وابن عدي ٢/ ٧٥٣) وأبو الشيخ في «الأمثال» (١٧٥) وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٢٦٦) وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ٢٦٥) والقضاعي (٨٦) والبيهقي في «الشعب» (٧٢٥٠) والخطيب في «التاريخ» (٧/ ٣٨٣) وابن عبدالبر في «العلم» (٥٨ و٥٩) والبغوي في «شرح السنة» (٣٦٠٨) من طرق عن الأعمش: سمعت أبا عمرو الشيباني يحدث عن أبي مسعود البدري أنَّ رجلًا أتى رسول الله ﷺ فقال: احملني فإنه قد أُبدِعَ بي، فقال رسول الله ﷺ «اثت فلانا فاسئله» فأتاه فسأله فحمله، فقال رسول الله ﷺ «من دلَّ على خير فله مثل أجرفاعله»

ورواه الحسن بن عمرو الباهلي وهو متروك عن حماد بن زيد عن أبان بن تغلب عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود به.

فجعله من مسند ابن مسعود.

أخرجه الخرائطي في «المكارم» (١/ ١٢١) وابن عدي (٢/ ٧٤١).

والأول أصح، فقد رواه جماعة من الثقات عن الأعمش فجعلوه من مسند أبي مسعود البدري.

وأما حديث ابن عمر فأخرجه ابن عدي (٣/ ١٢٥٤) وفيه سفيان بن وكيع وموسى بن عبيدة وهما ضعيفان.

وأما حديث عائشة فأخرجه المحاملي (٤٣) وفيه عبدالله بن شبيب وهو واه «الميزان».

(١) من «ظ».

(٢) البخاري (فتح ٦/ ٤٥٢ و٤٨٥ و٨/ ٧٢ و٩/ ١٧) ومسلم (٢٤٠٦) عن علي بن أبي طالب.

(٣) من «ظ».

وقد قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾[١] ولا شك في عظم أجر الساعي[٢] في ذلك.

فصل : في الإدارة بالقرآن

وهي[٣] أن يجتمع[٤] جماعة يقرأ بعضهم عشراً أو جزءاً أو غير ذلك، ثم يسكت ويقرأ[٥] الآخر من حيث انتهى الأوّل، ثم يقرأ الآخر، وهذا جائز حسن، وقد سئل مالك رحمه الله تعالى[٦] عنه[٧]؟ فقال:[٨] لا بأس به.

فصل: في رفع الصوت بالقراءة

هذا فصل مهم ينبغي أن يعتنى به.

اعلم أنه جاءت أحاديث كثيرة في الصحيح وغيره، دالة على استحباب رفع الصوت بالقراءة، وجاءت آثار دالة على استحباب الإخفاء، وخفض الصوت، وسنذكر منها طرفاً يسيراً إشارة إلى أصلها إن شاء الله تعالى.

قال الإمام[٩] أبو حامد الغزالي[١٠] وغيره من العلماء: وطريق الجمع بين

---

(١) المائدة: ٢ .
(٢) في «ش» الأجر للساعي.
(٣) في «ظ» وهو.
(٤) في «ش» تجتمع.
(٥) في «ح» وقرأ.
(٦) من «ظ».
(٧) في «ح» عليه.
(٨) في «ش» قال.
(٩) من «ظ».
(١٠) إحياء علوم الدين ١/ ٢٨٠ .

الأخبار والآثار[١] المختلفة في هذا، أن الإسرار أبعد من الرياء فهو[٢] أفضل في حق من يخاف ذلك، فإن لم يخف الرياء [بالجهر ورفع الصوت][٣]، فالجهر ورفع الصوت أفضل لأن العمل فيه أكثر. ولأن فائدته تتعدى إلى غيره، والنفع المتعدي أفضل من اللازم، ولأنه يوقظ قلب القارئ، ويجمع همه إلى الفكر فيه، ويصرف همه[٤] وسمعه[٥] إليه ويطرد النوم ويزيد في النشاط، ويوقظ غيره من نائم أو[٦] غافل وينشطه، قالوا: فمهما حضره شيء من هذه النيات فالجهر أفضل، فإن اجتمعت هذه النيات تضاعف الأجر، قال الغزالي: ولهذا قلنا القراءة في المصحف أفضل، فهذا حكم المسألة.

وأما الآثار المنقولة[٧] فكثيرة وأنا[٨] أشير إلى أطراف من بعضها.

ثبت في «الصحيح»[٩] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبيّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ يجْهَرُ به» رواه البخاري ومسلم[١٠]. ومعنى[١١] أذن استمع، وهو إشارة إلى الرضا والقبول.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال له: «لَقَد أُوتِيتَ مِزْمَاراً

(١) في «ش» الآثار والأخبار.
(٢) في «ح» وهو.
(٣) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٤) من «ح».
(٥) الواو ساقطة من «ظ»، «ش».
(٦) في «ظ» و.
(٧) من «ظ».
(٨) في «ش» فأنا.
(٩) في «ح» الصحيحين.
(١٠) أحمد (٢/ ٤٥٠) والبخاري (فتح ١٠/ ٤٧٠) ومسلم (٧٩٢).
(١١) ساقطة من «ش».

مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» رواه البخاري ومسلم.

وفي رواية لمسلم[(١)] أن رسول الله ﷺ قال له[(٢)]: «لَقَدْ رَأَيْتني وَأَنا أَسْتَمِعُ لِقَراءَتِكَ الْبَارِحَةَ»[(٣)] ورواه [(٤)] مسلم أيضاً من رواية بريدة بن الحصيب[(٥)].

وعن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «لَلَّهُ [(٦)] أَشَدَّ أَذَناً إِلَى الرَّجُلِ الحَسَنِ[(٧)] الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ إِلَى قَيْنَتِهِ[(٨)]» رواه ابن ماجه[(٩)].

---

(١) في «ح» مسلم.
(٢) ساقطة من «ح».
(٣) البخاري (فتح١٠/ ٤٧٠) ومسلم (١/ ٥٤٦).
(٤) في «ح»، «ش» رواه بإسقاط الواو.
(٥) مسلم (٧٩٣)
(٦) ساقطة من «ش».
(٧) في «ظ» حسن.
(٨) في «ح» الغينة إلى غينته.
(٩) **ضعيف**. أخرجه سعيد بن منصور (١٣٠) عن الوليد بن مسلم الدمشقي
وأخرجه أحمد (٦/ ٢٠) والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٣٠١) عن علي بن بحر القطان، والبخاري في «الكبير» (٤/ ١/ ١٢٤) عن صدقة بن الفضل المروزي، وابن ماجه (١٣٤٠) عن راشد بن سعيد الرملي، وابن حبان (موارد ٦٥٩) والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٣٠١) عن دحيم، وابن نصر في «قيام الليل» (مختصره ص١٢٠) عن أبي هاشم زياد بن أيوب، وأبو سعد السمعاني في «أدب الاملاء» (ص٩٣-٩٤) عن داود بن رشيد، وأبو الفضل الرازي في «فضائل القرآن» (٢٣) والبيهقي (١٠/ ٢٣٠) عن محمد بن عقبة بن كثير السدوسي، كلهم عن الوليد بن مسلم قال: ثنا الأوزاعي عن اسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر عن ميسرة مولى فضالة عن فضالة ابن عبيد به مرفوعاً.
واختلف فيه على دحيم، فرواه أحمد بن دحيم وعبدالله بن محمد بن سَلْم عنه كما تقدم، وخالفهما سعيد بن هاشم بن مرثد الطبراني فرواه عن دحيم وأسقط منه عن ميسرة .
أخرجه الحاكم (١/ ٥٧١) وقال: صحيح على شرط الشيخين».
وتعقبه الذهبي فقال: قلت: بل هو منقطع».
ولم ينفرد الوليد بن مسلم به بل تابعه سفيان الثوري عن الأوزاعي عن اسماعيل عن مولى =

....

= فضالة عن فضالة .
أخرجه أبو الشيخ في «الأقران» (٤٠٤) من طريق أبي أيوب سليمان بن داود الشاذكوني ثنا أبو اسامة ثنا سفيان به.
والشاذكوني متهم بالوضع .
واختلف فيه على الأوزاعي، فرواه الوليد بن مسلم والثوري عنه كما تقدم، وخالفهما غير واحد رووه عن الأوزاعي عن إسماعيل عن فضالة. لم يذكروا فيه «ميسرة»، منهم:
أ- اسحاق بن ابراهيم الطالقاني.
أخرجه أحمد (٦/ ١٩).
ب- يحيى بن حمزة الدمشقي.
أخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص٧٧-٧٨).
ت- بشر بن بكر التِّنِّيسي.
أخرجه الحاكم (١/ ٥٧٠-٥٧١).
ث- الوليد بن مزيد البيروتي.
أخرجه البيهقي(١٠/ ٢٣٠) وفي «الشعب» (١٩٥٧).
ج- محمد بن شعيب بن شابور الدمشقي.
أخرجه الآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٨٠).
والوليد بن مسلم ثقة حافظ وزيادته مقبولة إن شاء الله وإن خالفه من خالفه لأنَّ من حفظ حجة على من لم يحفظ.
قال مروان بن محمد الطاطري: إذا كتبت حديث الأوزاعي عن الوليد فما تبالي من فاتك.
وقال أيضاً: كان الوليد عالماً بحديث الأوزاعي.
ويحتمل أن يكون الصواب مع من خالفه والله تعالى أعلم، فقد رواه عيسى بن يونس عن ثور عن اسماعيل بن عبيدالله عن فضالة.
أخرجه البخاري في «الكبير» (٤/ ١/ ١٢٤).
ومع ذلك فالحديث ضعيف على الوجهين. فعلى الوجه الأول فإنَّ ميسرة مولى فضالة ما حدَّث عنه سوى اسماعيل بن عبيد كما في «الميزان» فهو مجهول، وقال الذهبي في «الكاشف»: نكرة. =

وعن أبي موسى أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ[١] الأَشْعريينَ بِاللَّيْلِ[٢] حِينَ يَدْخُلُونَ[٣] وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ[٤] مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ» رواه البخاري ومسلم[٥].

وعن البراء بن عازب رضي الله عنه[٦] قال: قال رسول الله ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» رواه أبو داود والنسائي وغيرهما[٧][٨].

= وأما على الوجه الثاني فإنَّ اسماعيل بن عبيدالله في سماعه من فضالة نظر كما في «التهذيب» ولذلك لما صحح الحاكم الحديث تعقبه الذهبي بقوله: قلت: بل هو منقطع.

فعلى هذا فقول ابن كثير في «فضائل القرآن» (ص٣٣): سنده جيد» ليس بجيد، وقول البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/١٥٨): هذا إسناد حسن» ليس بحسن، والله تعالى أعلم.

(١) في «ش» رفقتي.

(٢) ساقطة من «ح».

(٣) في «ح»، «ش» يرحلون. زاد في «ح» بالقرآن بالليل وإن كنت لم أر منازلهم.

(٤) في «ح» بعد منازلهم «حين نزلوا بالنهار».

(٥) البخاري (فتح ٩/٢٧) ومسلم (٢٤٩٩).

(٦) في «ش» عنهما.

(٧) ساقطة من «ش».

(٨) **صحيح**. ورد من حديث البراء بن عازب ومن حديث أبي هريرة ومن حديث عبدالرحمن بن عوف ومن حديث ابن عباس ومن حديث عائشة.

فأما حديث البراء فله عنه طرق:

الأول: عن طلحة بن مُصَرِّف اليامي عن عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء به مرفوعاً.

أخرجه الطيالسي (منحة ٢/٣) وعبدالرزاق (٤١٧٥ و٤١٧٦) وأبو عبيد (ص٧٦) وابن أبي شيبة (٢/٥٢١-٥٢٢ و١٠/٤٦٢) وأحمد (٤/٢٨٣ و٢٨٥ و٢٩٦ و٣٠٤) والبخاري في «خلق الأفعال» (ص٦٨-٦٩) والدارمي (٣٥٠٣) وأبو داود (١٤٦٨) وابن ماجه (١٣٤٢) ويعقوب بن سفيان في «المعرفة» (٣/١٧٧-١٧٨) وابن نصر في «قيام الليل» (ص١٢٠) والنسائي (٢/١٣٩) وفي الكبرى (١٠٨٩ و١٠٩٠ و٧٩٩٦) والروياني (٣٥٢ و٣٥٣ و٣٦٢) وابن خزيمة (١٥٥١ و١٥٥٦) والسراج في «حديثه» (٣٢١و١٥٩٥و١٨٨٤) والعقيلي =

....

= (٤/ ٨٦) وابن الأعرابي في «المعجم» (ق٧٧/ ب، ق٨٥/ أ-ب، ق٩٨/ أ) وابن حبان (٧٤٩) وأبو العباس الأصم في «حديثه» (٢٢٤) وأبو بكر الشافعي في «الفوائد» (٥٧٧) والآجري في «أخلاق أهل القرآن» (٨١) والإسماعيلي في «المعجم» (٢/ ٥٢٢-٥٢٣) وابن المقرئ في «المعجم» (٧٣٩) والخطابي في «الغريب» (١/ ٣٥٥) والحاكم (١/ ٥٧١ و٥٧٢ و٥٧٣ و٥٧٤ و٥٧٥) وأبو سعيد النقاش في «فوائد العراقيين» (٣٣) وتمام (ق٢٣/ ٢، ق٣٦/ ٢) وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢٧) وأبو الفضل الرازي (٢٢) والبيهقي (٢/ ٥٣ و١٠/ ٤٦٢) وفي «الصغرى» (٩٩١) وفي «الشعب» (١٩٥٤) والخطيب في «الموضح» (٢/ ١٧٦و٣١٨) وفي «تلخيص المتشابه» (١/ ٣٣٨) والشجري في «الأمالي» (١/ ٨٦ و١١٥) واسماعيل الأصبهاني في «الترغيب» (٢٠٠٦) من طرق عن طلحة به.

وإسناده صحيح رواته ثقات.

وقال الحافظ ابن كثير في «فضائل القرآن» (ص٣٥): وهذا إسناد جيد».

ولم ينفرد به طلحة بن مصرف بل تابعه:

أ- زبيد بن الحارث اليامي.

أخرجه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٢١٦٨) والحاكم (١/ ٥٧٥) والخطيب في «التاريخ» (٤/ ٢٦١) والشجري (١/ ١١١) والذهبي في «المعجم» (٢/ ١٣٣- ١٣٤).

عن محمد بن بكار بن الريان البغدادي.

والكلاباذي في «معاني الأخبار» (ص٥٩).

عن محمد بن بشار.

قالا: ثنا قيس بن الربيع عن زبيد به.

واختلف فيه على قيس، فرواه عبيد بن اسحاق العطار عن قيس عن زبيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء .

أخرجه ابن الأعرابي (ق٩٥/ ب).

ب- قنان بن عبدالله.

أخرجه ابن الأعرابي (ق١٥٥/ ب).

ت- طلحة بن نافع الواسطي.

أخرجه أبو يعلى في «معجمه» (١٦١).

الثاني: عن الحسين بن الضحاك عن عمار بن محمد عن البراء به مرفوعاً. =

....

= أخرجه الحاكم (١/ ٥٧٢)
والحسين وعمار لم أعرفهما.
الثالث: عن زاذان أبي عمر عن البراء به مرفوعاً وزاد «فإنَّ الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً»
أخرجه ابن حبان في «الثقات» (٩/ ٤٨) وأبو الشيخ في «الطبقات» (٢/ ٢٦٣) والحاكم (١/ ٥٧٥) وتمام (ق٧٥/ ٢) والشجري (١/ ١١١)
عن محمد بن بكر البُرْسَاني.
وابن الأعرابي (ق١٥٦/ أ) وتمام (ق٧٥/ ٢) والبيهقي في «الشعب» (١٩٥٥).
عن سلمة بن سعيد بن عطية البصري.
كلاهما عن صدقة بن أبي عمران عن علقمة بن مرثد عنه به.
وصدقة بن أبي عمران قال أبو حاتم: صدوق شيخ صالح ليس بذاك المشهور، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن معين: لا أعرفه، وبقية رجاله ثقات.
الرابع: عن أبي مريم عبدالغفار بن القاسم الأنصاري عن عدي بن ثابت عن البراء به مرفوعاً.
أخرجه الحاكم (١/ ١٧٥).
وعبدالغفار بن القاسم قال ابن المديني وأبو داود: يضع الحديث، وقال أبو حاتم والنسائي: متروك الحديث.
الخامس: عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن صمعج عن البراء به مرفوعاً.
أخرجه الحاكم (١/ ٥٧٥) من طريق محمد بن اسحاق بن خزيمة ثنا زياد بن أيوب ثنا عبدالحميد بن عبدالرحمن ثنا مالك بن مغول وفطر بن خليفة عن إسماعيل به.
وعن زياد بن أيوب أخرجه أبو يعلى (١٧٠٦) وفي «المعجم» (١٧٨) وزاد فيه مع الرواة عن إسماعيل «الحسن بن عمارة»
وكذا أخرجه الإسماعيلي في «معجمه» (٢/ ٦٨٩-٦٩٠) عن عبدالله بن قريش البغدادي وأبو الشيخ في «الطبقات» (٢/ ٢٧١) عن أحمد بن سليمان بن أيوب الوشاء قالا: ثنا زياد بن أيوب به.
وإسناده حسن. عبدالحميد بن عبدالرحمن هو الحِمَّاني وهو مختلف فيه، وثقه جماعة وضعفه آخرون، وهو حسن الحديث إن شاء الله فقد احتج به البخاري ومسلم.
والحسن بن عمارة متروك لكنه قد توبع، وباقي رجاله ثقات.
السادس: عن الحكم بن عتيبة عن سعد بن عبيدة عن البراء.
أخرجه الروياني (٣٩٧) عن محمد بن اسحاق الصاغاني أنا محمد بن سابق ثنا إبراهيم بن =

....

= طهمان عن منصور عن الحكم به.

وإسناده حسن؛ محمد بن سابق صدوق، والباقون ثقات.

وأما حديث أبي هريرة فأخرجه ابن حبان (٧٥٠) عن عمر بن محمد بن بُجَير الهمداني ثنا محمد ابن إسماعيل البخاري ثنا يحيى بن عبدالله بن بكير ثنا يعقوب بن عبدالرحمن الاسكندراني عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عنه به مرفوعاً.

وإسناده حسن رجاله كلهم ثقات غير يحيى بن عبدالله وسهيل بن أبي صالح وكلاهما صدوق.

ورواه أبو عبيد (ص٧٦ و١٢١) عن يحيى بن عبدالله بن بكير بلفظ «زينوا أصواتكم بالقرآن» وتابعه عبدالله بن حماد عن يحيى بن عبدالله به.

أخرجه الكلاباذي (ص٦٠).

وأما حديث عبدالرحمن بن عوف فأخرجه البزار (١٠٣٥) من طريق صالح بن موسى الطلحي عن عبدالعزيز بن رفيع عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه مرفوعاً به.

وقال: صالح بن موسى لين الحديث».

وقال الهيثمي: وفيه صالح بن موسى وهو متروك» المجمع ٧/ ١٧١ .

وقال الحافظ في «الفتح» (١٧/ ٣٠١): سنده ضعيف».

وأما حديث ابن عباس فله عنه طريقان:

الأول: عن عبداللّه بن خراش عن العوام بن حوشب عن مجاهد عنه به مرفوعاً.

أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١١٣) عن الحسين بن اسحاق التُسْتَري وابن عدي (٤/ ١٥٢٥) عن عبدالله بن محمد بن ناجية كلاهما عن عبدالله بن عمر بن أبان ثنا ابن خراش به.

وسقط من إسناد الطبراني «عن مجاهد».

وإسناده ضعيف جداً. عبدالله بن خراش هو الشيباني الحوشبي قال أبو زرعة: ليس بشيء ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث ذاهب الحديث ضعيف الحديث، وقال البخاري: منكر الحديث، وكذبه ابن عمار الموصلي، وقال الساجي: يضع الحديث.

الثاني: عن سعيد بن المَرْزُبان عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس به مرفوعاً.

أخرجه ابن البختري في «أماليه» (٧٧٠) وابن عدي (٣/ ١٢٢١ و٦/ ٢٤٣٩) والخطيب في «الموضح» (٢/ ١٣٢).

وإسناده ضعيف لضعف سعيد بن المرزبان أبي سعد البقال.

وقال الحافظ في «الفتح» (١٧/ ٣٠١): أخرجه الدارقطني في «الأفراد» بسند حسن». =

وروى[١] ابن أبي داود عن عليّ رضي الله عنه: أنه سمع ضجة ناس في المسجد يقرؤون القرآن. فقال: طوبى لهؤلاء كانوا أحب الناس إلى رسول الله ﷺ[٢].

وفي إثبات الجهر أحاديث كثيرة. وأما الآثار عن الصحابة والتابعين من أقوالهم وأفعالهم، فأكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر، وهذا كله فيمن لا يخاف رياءً ولا إعجاباً[٣]، ولا نحوهما من القبائح، ولا يؤذي جماعة بلبس صلاتهم وتخليطها[٤] عليهم.

وقد نقل عن جماعة[٥] من السلف اختيار الإخفاء لخوفهم[٦] مما

= وأما حديث عائشة فأخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «اللسان» (١/ ١٧٧-١٧٨) وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ١٣٩) من طريق أحمد بن سعيد بن خيشنة الحمصي ثنا عبيد الله بن القاسم بن عمر الثوري ثنا سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عنها مرفوعاً به.

قال الطبراني: لم يروه عن سفيان إلا عبيد الله بن القاسم».

وقال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري وهشام، تفرد به عبيد الله».

وقال الخطيب في «المؤتلف»: «أحمد بن سعيد بن خيشنة روى عن عبيدالله بن القاسم عن سفيان أحاديث غرائب».

قلت: وأحمد بن سعيد الحمصي ترجمه الذهبي في «الميزان» وقال: عن عبيد الله بن القاسم أتى بخبر موضوع الآفة هو أو شيخه».

(١) في «ظ» وعن، وهي ساقطة من «ش».

(٢) قال الهيثمي: رواه الطبراني في «الأوسط» وفي إسناده حفص بن سليمان الغاضري وهو متروك» المجمع ٧/ ١٦٦ .

وأخرجه البزار (كشف ٢٣٢٤) من طريق الحسين بن الحسن ثنا أبو يعقوب الثقفي عن عاصم ابن كليب عن أبيه قال: كان علي في المسجد... فذكر نحوه.

قال الهيثمي: وفيه اسحاق بن إبراهيم الثقفي وهو ضعيف» المجمع ٧/ ١٦٢ و١٦٦ .

(٣) في «ح» عجابا.

(٤) في «ح» ويخلطها. وفي «ش» يخلطها.

(٥) في «ش» جماعات.

(٦) في «ش» لخو.

ذكرناه[١]، فعن الأعمش قال: دخلت على إبراهيم وهو يقرأ في المصحف فاستأذن عليه رجل[٢] فغطاه، وقال: لا يرى هذا أني كنت[٣] أقرأ كل ساعة[٤]، وعن أبي العالية قال: كنت جالساً مع أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم. فقال رجل منهم[٥]: قرأت الليلة كذا. فقالوا: هذا حظك منه. ويستدل[٦] لهؤلاء[٧] بحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الجاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالجاهِرِ بالصَّدقَةِ، والمُسِرُّ بِالْقُرْآن كالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ» رواه أبو داود والترمذي والنسائي. قال الترمذي: وهو[٨] حديث حسن[٩]، قال الترمذي: معنى هـــذا

---

(١) في «ح» ما ذكرنا.
(٢) ساقطة من «ش».
(٣) من «ظ».
(٤) أخرجه وكيع في «الزهد» (٣١٧) عن الأعمش به.
ومن طريقه أخرجه المروزي في «زيادات الزهد» (١١٠١) وابن أبي شيبة (٢/ ٤٩٩) ويعقوب ابن سفيان في «المعرفة» (٢/ ٦٠٦) وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٢٠) والبيهقي في «الشعب» (٢٠٤١)
ولم ينفرد به وكيع بل تابعه عيسى بن يونس ثنا الأعمش به.
أخرجه المروزي في «زيادات الزهد» (١١٠٠) وإسناده صحيح.
(٥) من «ظ».
(٦) في «ح» واستدل.
(٧) في «ح» هؤلاء.
(٨) من «ش»، وفي «ح» هو.
(٩) **صحيح**. أخرجه سعيد بن منصور (٢٦) والحسن بن عرفة (٨٤) وأبو داود (١٣٣٣) والترمذي (٢٩١٩) وأبو يعلى (٧٢٠) والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣٣٤) وفي «مسند الشاميين» (١١٦٥) وأبو الحسين بن بشران في «فوائده» (٥٤) والبيهقي (٣/ ١٣) وفي «الشعب» (٢٣٧٢) ومحمد بن عبدالباقي الأنصاري في «مشيخته» (٥٤١) وابن عساكر في «المعجم» (٤٨٦) والذهبي في «المعجم» (١/ ١٨٧ و٣٤٥) وفي «تذكرة الحفاظ» (١/ ٢٥٥) والحافظ في «نتائج الأفكار» (٢/ ١٧) من طريق إسماعيل بن عياش عن بَحِير بن سعد عن خالد بن مَعدان عن كثير بن مرة الحضرمي عن عقبة به مرفوعاً. =

....

= قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب».
وقال الذهبي: هذا حديث قوي الإسناد متصل».
وقال الحافظ: هذا حديث حسن».
قلت: بل صحيح فإنَّ رجاله كلهم ثقات، وإسماعيل بن عياش روايته عن الشاميين صحيحة، وهذا منها، فإنَّ بحير بن سعد حمصي.
ولم ينفرد به إسماعيل بل تابعه معاوية بن صالح الحمصي عن بحير بن سعد به.
أخرجه أحمد (٤/ ١٥١ و١٥٨) والبخاري في «خلق الأفعال» (ص١١١) وابن نصر في «قيام الليل» (ص١١٧) والنسائي (٥/ ٦٠) وفي «الكبرى» (٢٣٤٢) وأبو يعلى (١٧٣٧) وابن حبان (٧٣٤) والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣٣٤) وفي «الأوسط» (٣٢٥٩) وفي «مسند الشاميين» (١١٦٤ و١٩٩١) والبيهقي في «الشعب» (٢٣٧٣) من طرق عن معاوية به.
وسقط من إسناد ابن نصر عن كثير بن مرة.
وخالفهما يحيى بن أيوب فرواه عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن معاذ ابن جبل به. فجعله من مسند معاذ.
أخرجه الحاكم (١/ ٥٥٤) عن عبيد الله بن محمد البلخي التاجر ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل ثنا سعيد بن أبي مريم أنبأ يحيى به.
وأخرجه البيهقي في «الشعب» (١٩٤٧) عن الحاكم به.
وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري».
قلت: والأول أصح لأنَّ ابن عياش من أعلم الناس بحديث أهل الشام كما قال يعقوب بن سفيان وعلي بن المديني، وقال دحيم: إسماعيل في الشاميين غاية» وقد توبع كما تقدم.
وأما يحيى بن أيوب فهو الغافقي وهو مختلف فيه، وثقه جماعة وضعفه آخرون، وقال أحمد بن صالح المصري: وربما خلَّ في حفظه.
ولم ينفرد به خالد بن معدان بل تابعه:
أ - سليمان بن موسى الدمشقي عن كثير بن مرة عن عقبة به.
أخرجه أحمد (٤/ ٢٠١) والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٣٣٤) وفي «مسند الشاميين» (١٢٠٩) من طريق الهيثم بن حميد الدمشقي عن زيد بن واقد عن سليمان به.
وإسناده صحيح. =

الحديث أن الذي يسر بقراءة القرآن أفضل من الذي يجهر بها. لأن صدقة السرّ أفضل عند أهل العلم من صدقة[١] العلانية. قال[٢]: وإنما معنى هذا الحديث[٣] عند أهل العلم لكي يأمن الرجل من العجب، لأن الذي يسرّ بالعمل لا يخاف عليه من[٤] العجب كما يخاف عليه من علانيته[٥][٦].

قلت: وكل هذا موافق لما تقدم تقريره في أوّل الفصل من التفصيل، وأنه إن

= لكن رواه محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع عن زيد بن واقد فلم يذكر سليمان بن موسى.
أخرجه النسائي (٣/ ١٨٤) وفي «الكبرى» (١٣٧٤)
والأول أصح.
ب- يزيد بن أبي حبيب عن كثير بن مرة عن عقبة به.
أخرجه الروياني (٢٦٧) وأبو الفضل الرازي (١٠٩) من طريق ابن لَهيعة عن يزيد به.
وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة.
وللحديث شاهد عن أبي أمامة مرفوعاً مثله.
أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٧٤٢) وفي «مسند الشاميين» (٨٨٦) من طريق بقية بن الوليد عن اسحاق بن مالك الحضرمي عن يحيى بن الحارث عن القاسم عنه به.
وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (١/ ١٨٧- ١٨٨) والطبراني في «الكبير» (٧٩٣٣) من طريق بشر بن نمير عن القاسم به.
قال الهيثمي: فيه بشر بن نمير وهو متروك، واسحاق بن مالك ضعفه الأزدي» المجمع ٢/ ٢٦٦.
قلت: وفيه عنعنة بقية فإنه كان مدلساً.

(١) ساقطة من «ح».
(٢) ساقطة من «ش».
(٣) من «ظ».
(٤) من «ظ».
(٥) في «ح» العلانية.
(٦) سنن الترمذي ٥/ ١٨١.

خاف بسبب الجهر شيئاً مما يكره[١] لم يجهر، وإن لم يخف استحب له الجهر، فإن كانت القراءة من جماعة مجتمعين، تأكد استحباب الجهر لما قدمناه. ولما يحصل فيه من نفع غيرهم، والله أعلم.

فصل
في استحباب تحسين الصوت بالقرآن[٢]

أجمع العلماء ﷺ من السلف والخلف من[٣] الصحابة والتابعين، ومن بعدهم من علماء الأمصار أئمة[٤] المسلمين على استحباب تحسين الصوت بالقرآن، وأقوالهم[٥] وأفعالهم مشهورة نهاية الشهرة، فنحن مستغنون عن نقل شيء من أفرادها.

ودلائل هذا من حديث رسول الله ﷺ مستفيضة[٦] عند[٧] الخاصة والعامة[٨] كحديث «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» وحديث «لَقَدْ أُوتِيَ هذا[٩] مِزْمَاراً» وحديث «مَا أَذِنَ اللَّهُ» وحديث «لَلَّهُ[١٠] أَشَدُّ أَذَناً» وقد تقدمت كلها في الفصل السابق، وتقدّم في فضل الترتيل حديث عبدالله بن مغفل في ترجيع النبي ﷺ القراءة، وكحديث[١١]

---

(١) في «ظ» يكرهه.
(٢) في «ح» بالقراءة.
(٣) في «ح» و.
(٤) في «ح» وأئمة.
(٥) في «ح» وقولهم.
(٦) في «ح» مستفيض.
(٧) في «ح» عن.
(٨) في «ظ» العامة والخاصة.
(٩) ساقطة من «ش».
(١٠) في «ش» الله.
(١١) في «ش» وحديث.

سعد بن أبي وقاص، وحديث[1] أبي لبابة[2] رضي الله عنهما[3] أن النبي ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا» رواهما[4] أبو داود بإسنادين جيدين، وفي إسناد سعد خلاف[5] لا يضر[6].

قال جمهور العلماء: معنى لم[7] يتغن لم يحسن صوته. وحديث البراء رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله ﷺ قَرأَ في الْعِشَاءِ بـ ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدَاً أَحْسَنَ صَوْتاً مِنْهُ» رواه البخاري ومسلم [رحمهما الله][8][9].

---

(١) في «ح» وكحديث.
(٢) في «ش» لبانة.
(٣) في «ح» عنه.
(٤) في «ح» رواه.
(٥) في «ظ» اختلاف.
(٦) **صحيح**. ورد من حديث أبي هريرة ومن حديث سعد بن أبي وقاص ومن حديث ابن عباس ومن حديث أبي لبابة.
فأما حديث أبي هريرة فأخرجه البخاري (فتح ١٧/ ٢٨٣).
وأما حديث سعد فأخرجه الحميدي (٧٦ و٧٧) وأحمد (١/ ١٧٢ و١٧٩) والدارمي (١٤٩٨) وأبو داود (١٤٦٩ و ١٤٧٠) وأبو يعلى (٧٤٨) والحاكم (١/ ٥٦٩ و٥٧٠).
وقال: صحيح الإسناد.
وأما حديث ابن عباس فأخرجه الحاكم (١/ ٥٧٠).
وأما حديث أبي لبابة فأخرجه أبو داود (١٤٧١) والطبراني في «الكبير» (٤٥١٤) والبيهقي (١٠/ ٢٣٠).
وقد تكلمت على هذه الأحاديث الثلاثة الأخيرة في «أنيس الساري».
(٧) ساقطة من «ش».
(٨) من «ح».
(٩) أحمد (٤/ ٢٩٨ و٣٠٢) والبخاري (فتح ٢/ ٢٩٣ و١٧/ ٣٠٣) ومسلم (٤٦٤) وابن ماجه (٨٣٤ و٨٣٥).

قال العلماء [رحمهم الله][(١)]: فيستحب تحسين الصوت بالقراءة وتزيينها[(٢)]، ما لم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط فإن أفرط حتى زاد حرفاً أو أخفاه فهو حرام.

وأما القراءة بالألحان فقد قال الشافعي [رَحِمَهُ ٱللَّهُ][(٣)] في مواضع[(٤)]: أكرهها. وقال[(٥)] في[(٦)] مواضع[(٧)]: لا أكرهها. قال أصحابنا: ليست على قولين بل فيه تفصيل. فإن[(٨)] أفرط في التمطيط[(٩)] فجاوز الحد فهو الذي كرهه، وإن لم يجاوز الحد[(١٠)] فهو الذي لم يكرهه. وقال[(١١)] أقضى[(١٢)] القضاة الماوردي[(١٣)] في كتابه[(١٤)] «الحاوي»: القراءة بالألحان الموضوعة إن أخرجت لفظ القرآن عن صيغته بإدخال حركات[(١٥)] فيه، أو إخراج حركات منه[(١٦)]، أو قَصَرَ ممدوداً[(١٧)]

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٢) في «ظ» وترتيبها.
(٣) ساقط من «ح».
(٤) في «ش» موضع.
(٥) ساقطة من «ش».
(٦) في «ش» وفي.
(٧) في «ش» موضع.
(٨) في «ظ» إن.
(٩) في «ح» بالتمطيط.
(١٠) ساقطة من «ظ».
(١١) في «ح»، «ش» قال.
(١٢) في «ظ» قاضي.
(١٣) ساقطة من «ح».
(١٤) في «ح» في كتابنا به.
(١٥) في «ش» الحركات.
(١٦) في «ح» عنه.
(١٧) في «ظ» ممدود.

أو مد مقصوراً[١]، أو تمطيط يخفي[٢] به بعض[٣] اللفظ ويلتبس[٤] المعنى، فهو حرام، يفسَّق به القاريء، ويأثم به المستمع، لأنه عدل به عن نهجه القويم إلى الاعوجاج[٥]، والله تعالى يقول: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾[٦] قال: وإن لم يخرجه اللحن[٧] عن لفظه وقراءته على ترتيله[٨]، كان مباحاً، لأنه زاد بألحانه في تحسينه. هذا[٩] كلام أقضى القضاة.

وهذا القسم الأول[١٠] من القراءة بالألحان المحرمة مصيبة[١١] ابتلي بها بعض العوام الجهلة، والطغام[١٢] الغشمة الذين يقرؤون على الجنائز، وفي بعض المحافل، وهذه بدعة محرمة ظاهرة يأثم كل مستمع لها، كما قاله أَقضى القضاة الماوردي[١٣]، ويأثم كل قادر على إزالتها، أو على النهي عنها، إذا لم يفعل ذلك، وقد بذلت فيها بعض قدرتي، وأرجو من فضل الله الكريم أن يوفق لإزالتها من هو أهل لذلك، وأن يجعله في عافية.

---

(١) في «ظ» مقصور.
(٢) في «ظ» يخل.
(٣) ساقطة من «ش».
(٤) في «ح» أو يلتبس.
(٥) في «ح» اعوجاج.
(٦) الزمر: ٢٨.
(٧) ساقطة من «ش».
(٨) في «ح» ترتيبه.
(٩) في «ح» وهذا.
(١٠) ساقطة من «ح».
(١١) في «ظ» معصية.
(١٢) الواو ساقطة من «ح».
(١٣) من «ظ».

قال الشافعي [رضي الله عنه][1] في «مختصر المزني»[2]: ويحسن صوته بأي وجه كان، قال: وأحب ما يقرأ حدراً أو[3] تحزيناً. قال أهل اللغة: يقال: حدرت القراءة[4]: إذا أدرجتها ولم تمطِّطها، ويقال: فلان يقرأ بالتحزين إذا أرق[5] صوته.

وقد روى ابن أبي داود بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قرأ: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾[6] يحزنها شبه الرثاء.

وفي «سنن أبي داود»، أنه[7] قيل لابن أبي مليكة: أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت؟ فقال: يحسنه ما استطاع[8].

فصل

في استحباب طلب القراءة الطيبة من حسن الصوت

اعلم أن جماعات من السلف، كانوا يطلبون من أصحاب القراءة بالأصوات الحسنة، أن يقرؤوا لهم[9] وهم يستمعون، وهذا متفق على استحبابه، وهو عادة

---

(١) من «ح».
(٢) زاد في «ش» رحمهما الله.
(٣) في «ظ» و.
(٤) في «ح» بالقراءة.
(٥) في «ظ» رقق.
(٦) التكوير: ١ .
(٧) من «ح».
(٨) أخرجه أبو داود (١٤٧١) والطبراني في «الكبير» (٤٥١٤) والبيهقي (١٠/ ٢٣٠) من طريق عبدالأعلى بن حماد النَّرسي ثنا عبدالجبار بن الورد قال: سمعت ابن أبي مُليكة يقول: قال عبيدالله بن أبي يزيد مرَّ بنا أبو لبابة، فذكر حديثاً وفيه: قيل لابن أبي مليكة: فذكره. ورجاله ثقات كما قال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ١٧١).
(٩) من «ح».

الأخيار والمتعبدين وعباد الله الصالحين، وهو سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ .

فقد صحّ عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ، قال: قال لي رسول[١] الله ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ، وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟! قَالَ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ (النساء) حَتَّى إِذَا[٢] جِئْتُ إِلَى هذِهِ الآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾[٣] قال: حَسْبُكَ الآنَ. فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ» رواه البخاري ومسلم[٤].

وروى الدارمي[٥] وغيره بأسانيدهم[٦] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، أنه كان يقول لأبي موسى الأشعري [رضي الله عنه][٧]: ذَكِّرنا ربنا، فيقرأ عنده، والآثار في هذا كثيرة معروفة، وقد مات جماعات[٨] من الصالحين بسبب قراءة من سألوه القراءة، والله أعلم.

وقد استحب بعض[٩] العلماء أن يستفتح مجلس حديث النبي[١٠] ﷺ ويختم بقراءة قارىء حسن الصوت ما تيسر من القرآن. ثم إنه ينبغي للقارئ في هذه

---

(١) في «ش» النبي.
(٢) من «ظ».
(٣) النساء: ٤١ .
(٤) أحمد (١/ ٣٨٠ و٤٣٣) والبخاري (فتح ١٠/ ٤٧١ و٤٧٥) ومسلم (٨٠٠).
(٥) أخرجه عبدالرزاق (٤١٧٩ و٤١٨٠ و٤١٨١) والدارمي (٣٤٩٦ و٣٤٩٩) من طرق عن الزهري عن أبي سلمة بن عبدالرحمن أنَّ عمر.
وإسناده منقطع، قال البخاري: أبو سلمة عن عمر منقطع.
(٦) في «ح» بأسانيد.
(٧) ما بين المعكوفتين ساقط من «ظ».
(٨) في «ش» جماعة.
(٩) من «ظ».
(١٠) في «ش» رسول الله.

المواطن أن يقرأ ما يليق[١] بالمجلس ويناسبه، وأن تكون قراءته في[٢] آيات الخوف والرجاء[٣]، والمواعظ والتزهيد في الدنيا والترغيب في الاخرة، والتأهُّبِ[٤] لها، وقصر الأمل، ومكارم الأخلاق.

فصل

وينبغي[٥] للقاريء[٦] إذا ابتدأ[٧] من وسط السورة أو[٨] وقف على غير آخرها أن يبتدئ من أوّل الكلام المرتبط [بعضه ببعض، وأن لا يقف على آخر الكلام المرتبط[٩]، ولا يتقيد بالأعشار والأجزاء، فإنها قد تكون في وسط الكلام المرتبط][١٠] كالجزء الذي في قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾[١١] وفي قوله تعالى:[١٢] ﴿وَمَآ أُبَرِّئُ نَفْسِىٓ﴾[١٣] وفي قوله تعالى: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ﴾[١٤]

---

(١) في «ش» يتعلق.
(٢) في «ح» من.
(٣) في «ظ» الرجاء والخوف.
(٤) ساقطة من «ح».
(٥) الواو ساقطة من «ظ».
(٦) ساقطة من «ح».
(٧) في «ش» بدأ.
(٨) في «ح» إذا.
(٩) في «ظ» وأن يقف على الكلام المرتبط.
(١٠) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(١١) النساء: ٢٤ .
(١٢) من «ش».
(١٣) يوسف: ٥٣ .
(١٤) العنكبوت: ٢٤ .

وفي قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ[١]﴾[٢] وفي قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ قَوْمِهِۦ [مِنۢ بَعْدِهِۦ مِن جُندٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ][٣]﴾[٤] وفي قوله تعالى[٥]: ﴿إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾[٦] وفي قوله تعالى[٧]: ﴿وَبَدَا لَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا كَسَبُوا۟﴾[٨] وفي قوله تعالى: ﴿قَالَ[٩] فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا ٱلْمُرْسَلُونَ﴾[١٠] وكذلك الأحزاب كقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾[١١] وقوله[١٢] تعالى: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ﴾[١٣].

فكل هذا وشبهه، ينبغي أن لا يبتدأ[١٤] به ولا يوقف عليه، فإنه متعلق بما قبله، ولا يغترنّ[١٥] بكثرة الفاعلين[١٦] له من القراء[١٧] الذين لا يراعون هذه الآداب ولا يفكرون في هذه[١٨] المعاني.

(١) ساقطة من «ح».
(٢) الأحزاب: ٣١ .
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٤) يس: ٢٨ .
(٥) ساقطة من «ح».
(٦) فصلت: ٤٧ .
(٧) ساقطة من «ش».
(٨) الزمر: ٤٨ .
(٩) ساقطة من «ش».
(١٠) الحجر: ٥٧ .
(١١) البقرة: ٢٠٣ .
(١٢) في «ش» وكقوله.
(١٣) آل عمران: ١٥ .
(١٤) في «ح» يبدأ.
(١٥) في «ح» يغتر.
(١٦) في «ظ» الغافلين.
(١٧) في «ش» القراءة.
(١٨) ساقطة من «ش».

وليمتثل[١] ما روى الحاكم أبو عبدالله بإسناده عن السيد الجليل الفضيل بن عياض رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: لا تستوحش[٢] طرق الهدى لقلة أهلها، ولا تغترنّ[٣] بكثرة الهالكين، [ولا يضرك قلة السالكين][٤].

ولهذا المعنى قالت[٥] العلماء: قراءة سورة قصيرة بكمالها أفضل من قراءة بعض سورة طويلة بقدر القصيرة، فإنه قد يخفى الارتباط على بعض الناس في بعض الأحوال.

وقد روى ابن أبي داود بإسناده عن عبدالله بن أبي الهذيل التابعي المعروف [رَضِيَ اللهُ عَنْهُ][٦]. قال: كانوا يكرهون أن يقرؤوا بعض الآية ويتركوا[٧] بعضها.

فصل

في بعض[٨] أحوال تكره فيها القراءة

اعلم أن قراءة القرآن محبوبة على الإطلاق، إلا في أحوال مخصوصة جاء[٩] الشرع بالنهي عن القراءة فيها، وأنا أذكر[١٠] ما حضرني الآن[١١] منها

(١) في «ح»، «ش» وامتثل.
(٢) في «ش» لا تستوحشن.
(٣) في «ح» تغتر.
(٤) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٥) في «ش» قال.
(٦) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٧) في «ش» ويتركون.
(٨) من «ظ».
(٩) في «ح» كما جاء.
(١٠) في «ظ» أذكر الآن.
(١١) من «ح»، «ش».

مختصرة[١] بحذف[٢] الأدلة فإنها مشهورة، فتكره القراءة[٣] في حال[٤] الركوع، والسجود، والتشهد، وغيرها من أحوال الصلاة سوى القيام، وتكره[٥] القراءة[٦] بما[٧] زاد على الفاتحة للمأموم[٨] في الصلاة الجهرية إذا سمع[٩] قراءة الإمام؛ وتكره حالة[١٠] القعود على الخلاء، وفي حالة[١١] النعاس، وكذا[١٢] إذا استعجم عليه القرآن، وكذا في[١٣] حالة[١٤] الخطبة لمن يسمعها[١٥]، ولا تكره لمن لم[١٦] يسمعها بل تستحب، هذا هو المختار[١٧] الصحيح. وجاء عن طاوس كراهتها[١٨] وعن إبراهيم عدم الكراهة، فيجوز [١٩] أن يجمع بين كلاميهما [بما

(١) في «ح» مختصراً.
(٢) في «ح» لحذف.
(٣) في «ح» فيكره القرآن.
(٤) في «ظ» حالة.
(٥) في «ح» ويكره.
(٦) ساقطة من «ح»، وفي «ش» قراءة.
(٧) في «ح»، «ش» ما.
(٨) في «ش» للمأمومين.
(٩) في «ش» سمعوا.
(١٠) في «ح» حال.
(١١) في «ح» حال.
(١٢) في «ح» وكذلك.
(١٣) من «ح».
(١٤) في «ح» حال.
(١٥) في «ش» سمعها.
(١٦) في «ح» لا.
(١٧) ساقطة من «ح».
(١٨) في «ظ» كراهيتها.
(١٩) في «ح» ويجوز.

قلنا][1] كما ذكره أصحابنا.

ولا تكره القراءة في الطواف، هذا مذهبنا، وبه قال أكثر العلماء، وحكاه ابن المنذر عن عطاء ومجاهد وابن المبارك وأبي ثور وأصحاب الرأي؛ وحكي عن الحسن البصري وعروة بن الزبير ومالك كراهة[2] القراءة في الطواف، والصحيح الأول، وقد تقدم بيان الاختلاف[3] في القراءة في الحمام وفي الطريق وفيمن فمه نجس.

فصل

ومن[4] البدع المنكرة في القراءة ما يفعله جهلة المصلين بالناس في التراويح، من قراءة سورة (الأنعام) في الركعة الأخيرة في الليلة السابعة، معتقدين أنها مستحبة، فيجمعون أموراً منكرة منها اعتقادها مستحبة، ومنها إيهام العوام ذلك، ومنها تطويل الركعة الثانية على الأولى، [وإنما السنة تطويل الأولى][5]، ومنها التطويل على المأمومين، ومنها هذرمة القراءة، [ومنها المبالغة في تخفيف الركعات قبلها][6]، ومن البدع المشابهة[7] لهذه قراءة[8] بعض جهلتهم في الصبح يوم الجمعة سجدة[9] غير سجدة ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ قاصداً ذلك[10]، وإنما السنة قراءة ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ في الركعة الأولى، و﴿هَلۡ أَتَىٰ﴾ في الثانية.

---

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٢) في «ش» كراهية.
(٣) في «ح» الخلاف.
(٤) الواو ساقطة من «ظ».
(٥) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٦) ما بين المعكوفتين من «ح».
(٧) في «ح» المتشابهة.
(٨) في «ح» وقراءة.
(٩) في «ظ» بسجدة.
(١٠) في «ح» لذلك.

فصل: في مسائل غريبة تدعو الحاجة إليها

منها أنه إذا كان يقرأ فعرض[١] له ريح، فينبغي أن يمسك عن القراءة حتى يتكامل خروجها ثم يعود [إلى القراءة][٢]، كذا[٣] رواه ابن أبي داود وغيره عن عطاء، وهو أدب حسن.

ومنها أنه إذا تثاءب أمسك عن القراءة حتى ينقضي التثاؤب ثم يقرأ، . قال مجاهد: وهو حسن.

ويدل عليه[٤] ما ثبت عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِك بِيَدِهِ عَلَى فَمِهِ[٥]، فإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ[٦]» رواه مسلم[٧].

ومنها أنه[٨] إذا قرأ قول الله عز وجلّ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ [وَقَالَتِ ٱلنَّصَـٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ][٩]﴾[١٠] ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾[١١] ﴿وَقَالُوا

(١) في «ش» فعرضت.
(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٣) في «ح» هكذا.
(٤) في «ح» ويدل عليه ما في صحيح مسلم.
(٥) في «ح» فيه.
(٦) في «ح» يدخله.
(٧) أحمد (٣/ ٣٧ و٩٣ و٩٦) ومسلم (٢٩٩٥) وأبو داود (٥٠٢٦ و٥٠٢٧) .
(٨) ساقطة من «ح».
(٩) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(١٠) التوبة: ٣٠ .
(١١) المائدة: ٦٤ .

﴿ٱتَّخَذَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَلَدٗا﴾[١] ونحو ذلك من الآيات ينبغي أن يخفض بها صوته، كذا كان إبراهيم النخعي [رحمه الله][٢] يفعل.

ومنها ما رواه ابن أبي داود بإسناد ضعيف عن الشعبي أنه قيل له: إذا قرأ الإنسان ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ [يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا][٣]﴾[٤] ﷺ[٥] يصلي[٦] على النبيّ ﷺ؟ قال: نعم.

ومنها أنه يستحب له[٧] أن يقول ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عنه عن النبيّ ﷺ أنه قال: «مَنْ قَرَأَ ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيۡتُونِ﴾ فَقَالَ: ﴿أَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَحۡكَمِ ٱلۡحَٰكِمِينَ﴾ فَلْيَقُلْ: بَلَى وَأَنَا على ذَلِكَ مِنَ الشاهِدِينَ» روه أبو داود والترمذي بإسناد ضعيف عن رجل أعرابي[٨]، عن أبي هريرة [رضي الله عنه][٩]، قال الترمذي: هذا الحديث إنما يروى بهذا الإسناد عن الأعرابي عن أبي هريرة. قال[١٠]: ولا يسمى[١١].

---

(١) مريم: ٨٨ .
(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ظ».
(٤) الأحزاب: ٥٦ .
(٥) من «ظ».
(٦) في «ش» أيصلي.
(٧) ساقطة من «ش».
(٨) في «ظ» عن أعرابي.
(٩) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(١٠) من «ظ».
(١١) ضعيف. أخرجه أحمد (٢/ ٢٤٩) وأبو داود (٨٨٧) والترمذي (٣٣٤٧) والبغوي في «شرح السنة» (٦٢٣) من طريق سفيان بن عيينة ثني اسماعيل بن أمية: سمعت أعرابياً يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: فذكره.
وإسناده ضعيف كما قال المصنف للأعرابي الذي لم يسم.

وروى ابن أبي داود وغيره في هذا الحديث زيادة على رواية أبي داود والترمذي: «وَمَنْ قَرَأَ آخِرَ ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَـٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧىَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ فَلْيَقُلْ: بَلَى، وَأَنَا[١] أَشْهَدُ، وَمَنْ قَرَأَ: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾ فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللّٰه تَعَالَى»[٢].

وعن ابن عباس [رضي الله عنهما][٣]، وابن الزبير وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهم أنهم كانوا[٤] إذا قرأ أحدهم ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ قال: سبحان ربي الأعلى. وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه[٥] أنه كان[٦] يقول فيها: سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات.

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه صلى فقرأ آخر[٧] سورة[٨] ﴿يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ ثم قال: الحمد لله الذي لم يتّخذ ولداً. وقد نصّ بعض[٩] أصحابنا على أنه يستحب أن يقال في الصلاة ما قدّمناه في حديث أبي هريرة [رضي الله عنه][١٠] في السور الثلاث، وكذا[١١] يستحب أن يقال باقي ما ذكرناه وما كان في معناه، والله أعلم.

* * *

(١) من «ظ».
(٢) من «ش».
(٣) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٤) في «ش» قالوا.
(٥) ساقطة من «ش».
(٦) في «ش» قال.
(٧) في «ح» بآخر، وفي «ش» في آخر.
(٨) من «ظ».
(٩) من «ظ».
(١٠) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(١١) في «ظ» وكذلك.

فصل
في قراءة القرآن يراد بها الكلام

ذكر ابن أبي داود في هذا اختلافاً. فروى[١] عن إبراهيم النخعي رحمه الله: أنه كان يكره أن يتأول القرآن بشيء يعرض من أمر[٢] الدنيا.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قرأ في صلاة المغرب بمكة: ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ۝١ وَطُورِ سِينِينَ ۝٢﴾ ورفع[٣] صوته وقال[٤]: ﴿وَهَٰذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾.

وعن حُكيم [بضم الحاء][٥] بن سعد[٦] أن رجلاً من المُحَكِّمَةِ أتى علياً رضي الله عنه، وهو في صلاة الصبح فقال: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾[٧] فأجابه عليّ [رضي الله عنه][٨] في الصلاة ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾[٩].

قال أصحابنا: وإذا استأذن إنسان على المصلي فقال المصلي: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ﴾ فإن أراد التلاوة [أو أراد[١٠] التلاوة][١١] والإعلام لم تبطل صلاته، وإن

---

(١) في «ظ» وروى.
(٢) في «ح» أمور.
(٣) في «ش» ثم رفع.
(٤) من «ظ».
(٥) ما بين المعكوفتين ساقط من «ظ».
(٦) في «ش» مسعود.
(٧) الزمر: ٦٥ .
(٨) ما بين المعكوفتين من «ش».
(٩) الروم: ٦٠ .
(١٠) من «ح».
(١١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».

أراد الإعلام ولم تحضره[١] نية بطلت صلاته.

فصل

إذا كان يقرأ ماشياً فمرّ على قوم، يستحب أن يقطع القراءة [ويسلم عليهم، ثم يرجع إلى القراءة][٢]، ولو أعاد التعوّذ كان[٣] حسناً، ولو كان يقرأ جالساً فمرّ عليه غيره. فقد قال الإمام أبوالحسن الواحدي: الأولى ترك السلام على القارئ لاشتغاله بالتلاوة قال: فإن سلم عليه إنسان كفاه الرد بالإشارة؛ قال: فإن أراد الردّ باللفظ رده[٤]. ثم استأنف الاستعاذة وعاود التلاوة. وهذا الذي قاله ضعيف، والظاهر وجوب الرد باللفظ. فقد قال أصحابنا: إذا سلم الداخل في[٥] يوم الجمعة في[٦] حال[٧] الخطبة، وقلنا الإنصات سنة وجب رد السلام على أصح الوجهين. فإذا قالوا هذا في حال الخطبة مع الاختلاف في وجوب الإنصات وتحريم الكلام، ففي حال القراءة التي لا يحرم الكلام فيها بالإجماع أولى مع أن رد السلام واجب بالجملة، والله أعلم.

وأما إذا عطس في حال القراءة فإنه[٨] يستحب أن يقول: الحمد لله، وكذا لو كان[٩] في الصلاة، ولو عطس غيره وهو يقرأ في غير الصلاة، وقال: الحمد لله،

---

(١) في «ظ» يحضره.
(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٣) في «ش» لكان.
(٤) في «ح» رد.
(٥) من «ش».
(٦) ساقطة من «ظ».
(٧) في «ش» حالة.
(٨) ساقطة من «ح».
(٩) في «ش» قال.

يستحب للقارئ أن يشمته فيقول: يرحمك اللّٰه، ولو سمع المؤذن قطع القراءة، وأجابه بمتابعته[١] في ألفاظ الأذان والإقامة. ثم يعود إلى قراءته. وهذا متفق عليه عند أصحابنا.

وأما إذا طلبت[٢] منه حاجة في حال القراءة وأمكنه جواب السائل بالإشارة المفهمة، وعلم أنه لا ينكسر قلبه ولا يحصل له شيء من الأذى للأنس الذي بينهما ونحوه. فالأولى أن يجيبه بالإشارة ولا يقطع القراءة، فإن قطعها جاز، واللّه أعلم.

فصل

وإذا ورد على القارئ من فيه فضيلة من علم أو صلاح أو شرف، أو سنّ مع صيانة، أو لهُ حرمة بولاية أو ولادة[٣] [أو غيرهما][٤]، فلا بأس بالقيام له على سبيل الاحترام والإكرام، لا للرياء والإعظام، بل ذلك مستحب. وقد ثبت القيام للإكرام من فعل رسول الله[٥] ﷺ، وفعل[٦] أصحابه[٧] ﵃ بحضرته[٨] وبأمره، ومن فعل التابعين ومن بعدهم من العلماء والصالحين[٩]، وقد جمعت

(١) في «ح» لمتابعته.
(٢) في «ش» طلب.
(٣) في «ش» بولادة أو ولاية.
(٤) ساقطة من «ح».
(٥) في «ظ» النبي.
(٦) في «ش» وقول.
(٧) في «ح» الصحابة.
(٨) في «ح» يحضره.
(٩) الواو ساقطة من «ظ».

جزءاً في القيام[١]، وذكرت فيه الأحاديث، والآثار الواردة باستحبابه[٢] وبالنهي[٣] عنه، وبينت ضعف الضعيف منها وصحة الصحيح، والجواب عما يتوهم منه[٤] النهي وليس فيه نهي، وأوضحت ذلك كله بحمد الله تعالى[٥] فمن شك[٦] في شيء من أحاديثه فليطالعه يجد ما يزول به شكه إن شاء الله تعالى [واللّه أعلم][٧].

فصل

في أحكام نفيسة تتعلق بالقراءة في الصلاة

أبالغ في اختصارها[٨] فانها مشهورة في كتب الفقه: منها أنه تجب القراءة في الصلاة المفروضة بإجماع العلماء، ثم قال مالك والشافعي وأحمد وجماهير العلماء: تتعين قراءة الفاتحة في كل ركعة. وقال أبو حنيفة وجماعة: لا تتعين الفاتحة أبداً. قال[٩]: ولا تجب قراءة[١٠] الفاتحة[١١] في الركعتين الأخيرتين[١٢]؛

(١) طبع هذا الجزء في دار الفكر بدمشق بعنوان «الترخيص بالقيام لذوي الفضل والمزية من أهل الإسلام».
(٢) في «ح» في استحبابه.
(٣) في «ح» والنهي.
(٤) في «ح» فيه.
(٥) ساقطة من «ش».
(٦) في «ح» تشكك.
(٧) ما بين المعكوفتين من «ح».
(٨) في «ش» حصارها.
(٩) ساقطة من «ح».
(١٠) في «ح»، «ش» القراءة.
(١١) من «ظ».
(١٢) في «ظ» الأخريين.

والصواب الأول، فقد تظاهرت عليه الأدلة من السنة، ويكفي في[1] ذلك قوله ﷺ في الحديث الصحيح «لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لَا يُقْرَأُ فيها بِأُمِّ الْقُرْآنِ»[2].

وأجمعوا على استحباب قراءة السورة بعد الفاتحة في ركعتي الصبح، والأولتين[3] من باقي الصلوات، واختلفوا في استحبابها في الثالثة والرابعة، وللشافعي فيها قولان: الجديد أنها تستحب. والقديم أنها لا تستحبّ. قال أصحابنا: وإذا[4] قلنا: إنها[5] تستحبّ فلا خلاف أنه يستحب أن تكون[6] أقل من القراءة في الأولتين[7]. قالوا: وتكون[8] القراءة في الثالثة والرابعة سواء، وهل تطول[9] الأولى على الثانية فيه[10] وجهان: أصحهما عند جمهور أصحابنا أنها[11]

(١) في «ظ» من.
(٢) أخرجه الدارقطني (١/ ٣٢١-٣٢٢) من طريق زياد بن أيوب البغدادي عن سفيان بن عيينة ثنا الزهري عن محمود بن الربيع أنه سمع عبادة بن الصامت يقول: قال النبي ﷺ: «لا تجزئ صلاة لا يقرأ الرجل فيها بفاتحة الكتاب».
وقال: إسناده صحيح».
ولم ينفرد به زياد بن أيوب بل تابعه على هذا اللفظ العباس بن الوليد النَّرْسي عن سفيان به.
أخرجه الإسماعيلي كما في «الفتح» (٢/ ٣٨٤).
وأخرجه البخاري (فتح٢/ ٣٨٢-٣٨٣) ومسلم (٣٩٤) من طرق عن سفيان به بلفظ «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب».
(٣) في «ظ» والأوليين.
(٤) في «ح» واذ.
(٥) من «ظ».
(٦) في «ظ» يكون.
(٧) في «ظ» الأوليين.
(٨) في «ح» تكون.
(٩) في «ح»، «ظ» يطول.
(١٠) في «ظ» فيها.
(١١) في «ظ» أنه.

لا تطول[١]. والثاني وهو الصحيح عند المحققين أنها[٢] تطول[٣]. وهو المختار للحديث الصحيح «أَنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ كَانَ يُطَوِّلُ في الأُولى مَالا يُطَوِّلُ في الثَّانِيَةِ»[٤] وفائدته أن يدرك المتأخر الركعة الأولى، واللّه أعلم.

قال الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ: وإذا أدرك المسبوق مع الإمام الركعتين الأخيرتين[٥] من الظهر أو غيرها ثم قام إلى الإتيان بما بقي عليه، استحبّ أن يقرأ السورة. قال الجماهير من أصحابنا: هذا على القولين. وقال بعضهم: هذا على قوله يقرأ السورة في الأخيرتين[٦]. أما على الآخر فلا، والصواب الأوّل، لئلا تخلو صلاته من سورة واللّه أعلم، هذا حكم الإمام والمنفرد. وأما[٧] المأموم فإن كانت الصلاة[٨] سرية وجبت عليه الفاتحة واستحبّ له السورة، وإن كانت جهرية، فإن كان يسمع قراءة الإمام كره له قراءة السورة، وفي وجوب الفاتحة قولان: أصحهما تجب. والثاني لا تجب، وإن كان لا يسمع القراءة فالصحيح وجوب الفاتحة[٩] واستحباب السورة، وقيل: لا تجب الفاتحة، وقيل: تجب ولا تستحب السورة، والله أعلم.

وتجب قراءة الفاتحة في التكبيرة الأولى من صلاة الجنازة. وأما[١٠] قراءة الفاتحة

(١) في «ظ» يطول.
(٢) في «ظ» أنه.
(٣) في «ظ» يطول.
(٤) أخرجه أحمد (٥/ ٢٩٥ و٣٠١و٣١١) والبخاري (فتح ٢/ ٣٨٦ و٤٠٣ و٤٠٤) ومسلم (٤٥١) وأبو داود (٧٩٨) والنسائي (٢/ ١٢٧ و١٢٨) عن أبي قتادة.
(٥) في «ظ» الأخريين.
(٦) في «ظ» الأخريين.
(٧) الواو ساقطة من «ظ».
(٨) في «ظ» صلاته.
(٩) في «ش» القراءة.
(١٠) الواو ساقطة من «ش».

في صلاة النافلة فلا بدّ منها. واختلف أصحابنا[١] في تسميتها فيها.

فقال القفال: تسمى واجبة. وقال صاحبه القاضي حسين: تسمى شرطاً. وقال غيرهما: تسمى ركناً. وهو الأظهر، واللّه أعلم.

والعاجز عن الفاتحة في هذا كله يأتي ببدلها فيقرأ بقدرها من غيرها من القرآن، فإن لم يحسن أتى بقدرها من الأذكار كالتسبيح والتهليل ونحوهما، فإن لم يحسن شيئاً وقف بقدر القراءة[٢] ثم يركع، واللّه أعلم.

فصل

ولا[٣] بأس بالجمع بين سورتين[٤] في ركعة واحدة. فقد ثبت في «الصحيحين»[٥] من حديث عبداللّه بن مسعود رضي الله عنه، قال: لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهنّ، فذكر عشرين سورة من المفصل، كل سورتين في ركعة». وقد قدّمنا عن جماعة من السلف، قراءة الختمة في ركعة.

فصل

أجمع المسلمون على استحباب الجهر بالقراءة في صلاة الصبح، والجمعة، والعيدين، والأوليين[٦] من المغرب والعشاء، وفي صلاة التراويح والوتر

---

(١) في «ح» أئمتنا.
(٢) في «ظ» الفاتحة.
(٣) الواو من «ح».
(٤) في «ظ» سور.
(٥) البخاري (فتح ٢/ ٤٠١ و١٠/ ٤٦٦) ومسلم (٧٢٢).
(٦) «ح» والأولتين.

عقيبها[١]. وهذا مستحبّ للإمام والمنفرد بما[٢] ينفرد به منها.

وأما المأموم فلا يجهر بالإجماع، ويسنّ الجهر في صلاة كسوف القمر، ولا[٣] يجهر في كسوف الشمس، ويجهر في الاستسقاء، ولا يجهر في الجنازة[٤] إذا صليت[٥] بالنهار، وكذا بالليل[٦] على المذهب الصحيح المختار، ولا يجهر في نوافل النهار غير ما ذكرناه من العيدين[٧] والاستسقاء.

واختلف أصحابنا في نوافل الليل، فالأظهر[٨] أنه لا يجهر. والثاني أنه[٩] يجهر. والثالث وهو[١٠] اختيار البغوي يقرأ بين الجهر والإسرار.

ولو فاتته[١١] صلاة بالليل فقضاها بالنهار، أو بالنهار فقضاها بالليل، فهل يعتبر في الجهر والإسرار وقت الفوات[١٢] أم وقت القضاء؟ فيه وجهان لأصحابنا: أظهرهما الاعتبار بوقت القضاء.

ولو جهر في موضع الإسرار أو[١٣] أسرّ في موضع الجهر فصلاته صحيحة،

---

(١) في «ظ» عقبها.
(٢) في «ح» فيما.
(٣) في «ح» وألا.
(٤) في «ح» بالجنازة.
(٥) في «ح» صلى.
(٦) في «ظ» في الليل.
(٧) في «ح»، «ش» العيد.
(٨) في «ح» والأظهر.
(٩) من «ظ».
(١٠) في «ش» هو.
(١١) في «ح»، «ش» فاته.
(١٢) في «ش» القراءة.
(١٣) في «ح» و.

ولكنه ارتكب المكروه ولا[١] يسجد للسهو.

واعلم أن الإسرار في القراءة والتكبيرات وغيرهما من الأذكار هو أن يقوله[٢] بحيث يسمع نفسه، ولا بدّ من نطقه بحيث يسمع نفسه إذا كان صحيح السمع ولا عارض له، فإن لم يسمع نفسه[٣] لم تصح قراءته ولا غيرها من الأذكار بلا خلاف.

فصل

قال أصحابنا: يستحب للإمام في الصلاة الجهرية أن يسكت أربع سكتات في حال القيام.

إحداها- بعد تكبيرة الإحرام ليقرأ دعاء التوجه، وليحرم المأمومون.

والثانية- عقيب الفاتحة سكتة لطيفة جداً[٤] بين آخر الفاتحة وبين آمين، لئلا[٥] يتوهم أن آمين من الفاتحة.

والثالثة- بعد آمين سكتة طويلة بحيث يقرأ المأمومون[٦] الفاتحة.

والرابعة- بعد الفراغ من السورة يفصل بها[٧] بين القراءة وتكبيرة[٨] الهوىّ إلى الركوع.

(١) في «ح» فلا.
(٢) في «ش» يقرأه.
(٣) من «ظ».
(٤) ساقطة من «ح».
(٥) في «ح» لأن لا.
(٦) في «ح» المأموم.
(٧) في «ح» فيها.
(٨) في «ح» وبين تكبيرة.

فصل

يستحبّ لكل قاريء كان في الصلاة أو في غيرها[١]، إذا فرغ من الفاتحة أن يقول آمين، والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة، وقد قدّمنا في الفصل قبله أنه يستحبّ أن يفصل بين آخر الفاتحة وبين[٢] آمين بسكتة لطيفة. ومعناه اللهم استجب. وقيل معناه[٣] كذلك فليكن. وقيل: افعل. وقيل: معناه لا يقدر على هذا أحد سواك. وقيل: معناه لا تخيب رجاءنا. وقيل: معناه اللهم أَمِّنّا بخير. وقيل: هو طابع اللّه على عباده يدفع به عنهم الآفات. وقيل: هي درجة في الجنة يستحقها قائلها، وقيل: هي[٤] اسم من أسماء الله تعالى، وأنكر المحققون والجماهير هذا. وقيل: هو اسم عبراني غير[٥] معرّب. وقال أبو بكر الورّاق: هو[٦] قوّة للدعاء واستنزال للرحمة[٧]. وقيل غير ذلك.

وفي «آمين» لغات. قال العلماء[٨]: أفصحها «آمين» بالمدّ وتخفيف الميم والثانية بالقصر، وهاتان لغتان[٩] مشهورتان، والثالثة «آمين» بالامالة مع المد بينهما[١٠]،

---

(١) في «ش» في الصلاة كان أو غيرها.
(٢) ساقطة من «ش».
(٣) من «ح».
(٤) في «ش» هو.
(٥) من «ظ».
(٦) في «ش» هي.
(٧) في «ح»، «ش» الرحمة.
(٨) في «ح» «قال العلماء» موجودة في أول الفقرة.
(٩) من «ح».
(١٠) من «ظ».

حكاها[١] الواحدي عن حمزة، والكسائي، والرابعة بتشديد[٢] الميم مع المدّ، حكاها[٣] الواحدي عن الحسن والحسين بن الفضل. قال[٤]: ويحقق[٥] ذلك ما روي عن جعفر الصادق ﷺ قال: معناه قاصدين نحوك وأنت أكرم من أن تخيب قاصداً، هذا كلام الواحدي، وهذه الرابعة[٦] غريبة جداً، وقد[٧] عدّها أكثر أهل اللغة في[٨] لحن العوام. وقال جماعة من أصحابنا: من قالها في الصلاة بطلت صلاته.

قال أهل العربية: حقها في العربية الوقف، لأنها بمنزلة الأصوات، فإذا وصلها فتح النون لالتقاء الساكنين كما فتحت في «أين» و«كيف». ولم تكسر لثقل الكسرة بعد الياء، فهذا مختصر مما[٩] يتعلق بلفظ «آمين» وقد بسطت القول فيها بالشواهد وزيادة الأقوال في كتاب «تهذيب الأسماء واللغات».

قال العلماء: ويستحب التأمين في الصلاة للإمام والمأموم معه[١٠] والمنفرد، ويجهر الإمام والمنفرد بلفظ «آمين» في الصلاة الجهرية.

واختلفوا في جهر المأموم، فالصحيح[١١] أنه يجهر. والثاني لا يجهر.

---

(١) في «ش» حكاه.
(٢) في «ح»، «ش» تشديد.
(٣) في «ح» حكاه، والكلمة غير واضحة في «ش».
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) في «ش» وتحقيق.
(٦) في «ح» والخامسة.
(٧) في «ظ» فقد.
(٨) في «ظ» من.
(٩) في «ح»، «ش» ما.
(١٠) من «ظ».
(١١) في «ظ» والصحيح.

والثالث يجهر إن كان جمعاً كثيراً، وإلا فلا، ويكون تأمين المأموم مع تأمين الإمام، لا قبله ولا بعده، لقول النبي ﷺ في الحديث[١] الصحيح[٢] «إذا[٣] قَالَ الإِمَامُ: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فَقُولُوا: آمِينَ؛ فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[٤] وأما قوله ﷺ في الحديث الصحيح «إِذَا[٥] أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا»[٦] فمعناه إذا أراد التأمين.

قال أصحابنا: وليس في الصلاة موضع يستحب أن يقترن قول المأموم بقول الإمام إلا في قوله «آمين». وأما في[٧] الأقوال الباقية فيتأخر قول المأموم.

فصل في سجود التلاوة

وهو[٨] مما يتأكد الاعتناء به. فقد أجمع العلماء على الأمر بسجود التلاوة. واختلفوا في أنه أمر[٩] استحباب أم أمر[١٠] إيجاب؟ فقال الجماهير: ليس بواجب؛ بل هو[١١] مستحب. وهذا قول عمر بن الخطاب [رضي الله عنه][١٢] وابن

(١) ساقطة من «ظ».
(٢) ساقطة من «ش».
(٣) في «ح» وإذا.
(٤) مالك (ص٧٦) والبخاري (فتح ٢/ ٤٠٩ و٩/ ٢٢٦) ومسلم (٤١٠) وأبو داود (٩٣٥) والنسائي (٢/ ١١١) وغيرهم عن أبي هريرة.
(٥) في «ح» فإذا.
(٦) مالك (ص٧٦) وأحمد (٢/ ٢٣٣ و٢٣٨ و٢٧٠ و٤٥٩) والبخاري (فتح ٢/ ٤٠٦) ومسلم (٤١٠) وأبو داود (٩٣٦) والترمذي (٢٥٠) والنسائي (٢/ ١١٠ و١١١) عن أبي هريرة.
(٧) ساقطة من «ش».
(٨) في «ش» هو.
(٩) ساقطة من «ش».
(١٠) من «ظ».
(١١) من «ش».
(١٢) ما بين المعكوفتين من «ش».

عباس [وسلمان الفارسي][١] وعمران بن الحصين[٢] ومالك والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور وداود وغيرهم [ﷺ][٣].

وقال أبو حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ: هو واجب، واحتج بقوله[٤] تعالى ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٢٠ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ ٱلْقُرْءَانُ لَا يَسْجُدُونَ﴾[٥].

واحتجّ الجمهور بما صحّ عن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ «أنه قرأ على المنبر يوم الجمعة[٦] سورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد[٧] وسجد الناس حتى إذا كانت[٨] الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا[٩] جاء السجدة قال: يا أيها الناس! إنما[١٠] نمرّ[١١] بالسجود[١٢] فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثم عليه، ولم يسجد عمر» رواه البخاري[١٣]، وهذا الفعل والقول من عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في هذا المجمع دليل ظاهر [على الإستحباب][١٤].

---

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ظ».
(٢) في «ظ» حصين.
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ظ».
(٤) في «ش» بقول الله.
(٥) الانشقاق: ٢٠-٢١ .
(٦) في «ش» أنه قرأ يوم الجمعة على المنبر.
(٧) في «ح» وسجد.
(٨) في «ح» كان.
(٩) ساقطة من «ش».
(١٠) ساقطة من «ش».
(١١) في «ح» نامر.
(١٢) في «ش» بالسجدة.
(١٣) البخاري (فتح ٣/ ٢١٢).
(١٤) ما بين المعكوفتين من «ح».

وأما الجواب عن الآية التي احتج بها أبو حنيفة رحمه الله[١] فظاهر، لأن المراد ذمهم على ترك السجود تكذيباً كما قال تعالى بعده ﴿بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُكَذِّبُونَ﴾[٢] [وثبت في «الصحيحين» عن زيد بن ثابت رضي الله عنه «أنه قرأ على النبي[٣] ﷺ ﴿والنجم﴾ فلم يسجد[٤]»][٥] وثبت في «الصحيحين» «أنه ﷺ سجد[٦] في النجم»[٧] فدل على أنه ليس بواجب.

فصل

في بيان عدد السجدات ومحلها

أما عددها فالمختار الذي قاله الشافعي [رحمه الله][٨] والجماهير، أنها أربع عشرة سجدة: في (الأعراف) و(الرعد)، و(النحل)، و (سبحان)، و(مريم)، وفي (الحج) سجدتان، وفي (الفرقان)، و(النمل)، و﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾[٩]، و﴿حم فصلت﴾[١٠]، و(النجم)، و﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ و﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾.

وأما سجدة (ص) فمستحبة، وليست من عزائم السجود أي متأكداته، وثبت[١١]

---

(١) في «ظ» رضي الله عنه.
(٢) الانشقاق: ٢٢.
(٣) في «ش» رسول الله.
(٤) البخاري (فتح ٣/ ٢٠٩) ومسلم (٥٧٧) وأبو داود (١٤٠٤) والترمذي (٥٧٦).
(٥) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٦) في «ح» لم يسجد.
(٧) البخاري (فتح ٣/ ٢٠٧) ومسلم (٥٧٦) عن ابن مسعود.
(٨) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٩) في «ح» والم السجدة.
(١٠) في «ش»، «ظ» حم السجدة.
(١١) الواو ساقطة من «ظ»، «ش».

في «صحيح البخاري» عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا[١] قال «سجدة[٢] صٓ لَيْسَتْ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ، وقد رأيت النبيّ ﷺ سَجَدَ فيها[٣]»[٤] هذا مذهب الشافعي ومن قال مثله.

وقال أبو حنيفة: هي أربع عشرة سجدة[٥] أيضاً، لكن أسقط الثانية من «الحج» وأثبت سجدة (صٓ) وجعلها من العزائم، وعن أحمد روايتان[٦]: إحداهما[٧] كما قال الشافعي[٨]. والثانية خمس عشرة[٩] سجدة[١٠] زاد (صٓ). وهو قول أبي العباس بن سريج وأبي إسحاق المروزي من أصحاب الشافعي [رحمه الله][١١]. وعن مالك روايتان: إحداهما كالشافعي[١٢]، وأشهرهما إحدى عشرة، أسقط (النجم) و﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ و﴿اقرأ﴾ وهو قول قديم للشافعي، والصحيح ما قدمناه[١٣]، والأحاديث الصحيحة تدلّ عليه.

وأما محلها فسجدة (الأعراف) في آخرها، و(الرعد) عقيب قوله تعالى[١٤]

(١) في «ح» عنه.
(٢) من «ح».
(٣) في «ش» بها.
(٤) البخاري (فتح ٣/ ٢٠٧) وأبو داود (١٤٠٩) والترمذي (٥٧٧) والنسائي (٢/ ١٢٣).
(٥) ساقطة من «ظ».
(٦) في «ح» روايتين.
(٧) في «ظ» أحدهما.
(٨) في «ح» إحداهما كالشافعي.
(٩) في «ح» خمسة عشر.
(١٠) من «ش».
(١١) ما بين المعكوفتين من «ح».
(١٢) في «ظ» كما قال الشافعي.
(١٣) في «ح» ما قدمنا.
(١٤) في «ظ» عز وجل.

﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾ والنحل ﴿وَيَفْعَلُونَ[١] مَا يُؤْمَرُونَ﴾ وفي سبحان ﴿وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ وفي مريم ﴿خَرُّواْ سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ والأولى من سجدتي الحج ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾ والثانية ﴿وَٱفْعَلُواْ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ والفرقان ﴿وَزَادَهُمْ نُفُورًا﴾ والنمل ﴿رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ والَمَ تنزيل، ﴿وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ وحمٓ ﴿لَا يَسْـَٔمُونَ﴾ والنجم في آخرها، وإذا السماء انشقت ﴿لَا يَسْجُدُونَ﴾: واقرأ في آخرها.

ولا خلاف يعتد به في شيء من مواضعها إلا التي في ﴿حمٓ﴾، فإن العلماء اختلفوا فيها، فذهب الشافعي وأصحابه إلى ما ذكرناه أنها عقب[٢] ﴿يَسْـَٔمُونَ﴾. وهذا مذهب سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وأبي وائل شقيق بن سلمة، وسفيان الثوري وأبي حنيفة وأحمد وإسحاق بن راهويه، وذهب آخرون إلى أنها عقيب[٣] قوله تعالى[٤]: ﴿إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ حكاه ابن المنذر عن عمر بن الخطاب، والحسن البصري، وأصحاب عبدالله بن مسعود وإبراهيم النخعي، وأبي صالح وطلحة بن مصرِّف، وزُبَيْد بن الحارث، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي حكاه البغوي في «التهذيب».

وأما قول أبي الحسن علي بن سعيد[٥] العبدري من أصحابنا في كتابه «الكفاية» في اختلاف الفقهاء هذا[٦] عندنا أن سجدة (النمل) هي[٧] عند قوله تعالى ﴿وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾[٨] قال: وهذا مذهب أكثر الفقهاء، وقال مالك: هي عند قوله

---

(١) في «ش» يفعلون.
(٢) في «ظ» عقيب.
(٣) في «ش» عقب.
(٤) ساقطة من «ح».
(٥) ساقطة من «ح».
(٦) من «ش».
(٧) ساقطة من «ح».
(٨) في «ح»، «ش» ما يخفون وما يعلنون.

تعالى: ﴿رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾، فهذا[١] الذي نقله عن مذهبنا، ومذهب أكثر الفقهاء غير معروف ولا مقبول[٢]، بل غلط ظاهر، وهذه كتب أصحابنا مصرحة بأنها عند قوله تعالى ﴿رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [والله أعلم][٣].

فصل

حكم سجود التلاوة حكم صلاة النافلة في اشتراط الطهارة عن[٤] الحدث، وعن النجس، وفي[٥] استقبال القبلة، وستر العورة؛ فيحرم[٦] على من على[٧] بدنه[٨] [أو ثوبه][٩] نجاسة غير معفوّ عنها. وعلى المحدث إلا إذا تيمم في موضع يجوز التيمم فيه[١٠]، ويحرم إلى غير القبلة إلا في السفر حيث تجوز النافلة إلى غير القبلة، وهذا كله متفق عليه.

فصل

إذا قرأ سجدة (صٓ)، فمن قال إنها من عزائم السجود قال: يسجد سواء

---

(١) في «ح» وهذا.
(٢) في «ش» منقول.
(٣) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٤) في «ش» من.
(٥) الواو ساقطة من «ش».
(٦) في «ظ» فتحرم.
(٧) من «ح»، «ش».
(٨) في «ظ» ببدنه، وفي «ح» جسمه.
(٩) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(١٠) ساقطة من «ش»، وفي «ظ» فيه التيمم.

قرأها[١] في الصلاة أو خارجاً منها[٢]، كسائر السجدات. وأما الشافعي وغيره ممن قال ليست من عزائم السجود[٣]، فقالوا[٤]: إذا قرأها خارج الصلاة استحب له السجود، لأن النبي ﷺ سجد فيها كما قدمناه، وإن قرأها في الصلاة لم يسجد، فإن سجد وهو جاهل أو ناس لم تبطل صلاته، ولكن يسجد للسهو، وإن كان عالماً فالصحيح أنه[٥] تبطل صلاته، لأنه زاد في الصلاة[٦] ما ليس منها فبطلت، كما لو سجد للشكر فإنها تبطل صلاته بلا[٧] خلاف. والثاني لا تبطل، لأن له تعلقاً بالصلاة، ولو سجد إمامه في (صٓ) لكونه يعتقدها من العزائم والمأموم لا يعتقدها فلا يتابعه، بل يفارقه أو ينتظره قائماً، وإذا انتظره هل يسجد للسهو؟ فيه وجهان: الأظهر أنه[٨] لا يسجد.

فصل فيمن يسنّ له السجود

اعلم أنه يسنّ للقاريء المتطهر بالماء أو التراب حيث يجوز سواء كان في الصلاة أو خارجاً منها[٩]، ويسن للمستمع، ويسن أيضاً للسامع غير المستمع، ولكن قال الشافعي: لا أؤكده في حقه كما أؤكده في حق المستمع. هذا هو

(١) في «ش» قرأ.
(٢) في «ظ» خارجها.
(٣) في «ظ» العزائم.
(٤) في «ش» فقال.
(٥) في «ح» أنها.
(٦) في «ح» صلاته.
(٧) في «ح» ولا.
(٨) ساقطة من «ش».
(٩) ساقطة من «ش».

الصحيح. وقال إمام الحرمين من أصحابنا: لا يسجد السامع، والمشهور الأول، وسواءٌ كان[١] القاريء في الصلاة أو خارجاً منها ويسن[٢] للسامع والمستمع[٣] السجود، وسواءٌ سجد القاريء أم لا، هذا هو الصحيح المشهور عند أصحاب الشافعي [ﷺ[٤]][٥]، وبه قال أبو حنيفة. وقال صاحب «البيان» من أصحاب الشافعي: لا يسجد المستمع لقراءة من قرأ[٦] في الصلاة، وقال الصيدلاني من أصحاب الشافعي: لا يسن السجود إلا أن يسجد القاريء.

والصواب الأول، ولا فرق بين أن يكون القاريء مسلماً بالغاً متطهراً رجلًا، وبين أن يكون كافراً أو صبياً أو محدثاً أو امرأة، هذا هو الصحيح عندنا، وبه قال أبو حنيفة. وقال بعض أصحابنا: لا يسجد لقراءة الكافر والصبي والمحدث والسكران. وقال جماعة من السلف: لا يسجد لقراءة المرأة، حكاه ابن المنذر عن قتادة ومالك وإسحاق. والصواب ما قدمناه.

فصل في اختصار السجود

وهو أن يقرأ آية أو آيتين ثم يسجد. حكى ابن المنذر عن الشعبي والحسن البصري ومحمد بن سيرين والنخعي وأحمد وإسحاق أنهم كرهوا ذلك، وعن أبي حنيفة ومحمد بن الحسن وأبي ثور أنه لا بأس به، وهذا مقتضى مذهبنا.

---

(١) ساقطة من «ح».
(٢) الواو ساقطة من «ظ»، «ح».
(٣) في «ش» للمستمع والسامع.
(٤) في «ح» عنه.
(٥) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٦) من «ظ».

فصل

إذا كان مصلياً منفرداً سجد لقراءة نفسه، فلو ترك سجود التلاوة وركع، ثم أراد أن يسجد للتلاوة لم يجز، فإن[١] فعل مع العلم بطلت صلاته، وإن[٢] كان قد هوى إلى [٣] الركوع[٤] ولم يصل إلى حد الراكعين جاز أن يسجد للتلاوة، ولو هوى لسجود التلاوة ثم بدا له ورجع إلى القيام جاز.

أما[٥] إذا أصغى المنفرد بالصلاة لقراءة قاريء في الصلاة أو في[٦] غيرها فلا يجوز له أن يسجد، ولو سجد مع العلم بطلت صلاته.

أما المصلي في جماعة[٧]، فإن كان إماماً فهو كالمنفرد، وإذا[٨] سجد الإمام لتلاوة نفسه وجب على المأموم أن يسجد معه، فإن لم يفعل بطلت صلاته، فإن لم يسجد الإمام لم يجز للمأموم السجود[٩]، فإن سجد بطلت صلاته، ولكن يستحب أن يسجد إذا فرغ من الصلاة ولا[١٠] يتأكد. ولو سجد الإمام ولم يعلم

---

(١) في «ش» فإنه.
(٢) في «ظ» فإن.
(٣) ساقطة من «ظ».
(٤) في «ظ» للركوع.
(٥) في «ح» فأما.
(٦) من «ح».
(٧) في «ح» الجماعة.
(٨) في «ح» فإذا.
(٩) في «ظ» أن يسجد.
(١٠) في «ش» ولكن.

المأموم حتى رفع الإمام رأسه من السجود فهو معذور في تخلفه ولا[١] يجوز أن يسجد،ولو علم والإمام بعد في السجود وجب السجود، فلو[٢] هوى إلى السجود فرفع الإمام وهو في الهوىّ رفع معه ولم يجز[٣] السجود، وكذا الضعيف الذي هوى[٤] مع الإمام، إذا رفع الإمام قبل بلوغ الضعيف إلى السجود، لسرعة الإمام وبطء المأموم يرجع معه ولا يسجد.

وأما إن[٥] كان المصلي مأموماً فلا يجوز أن يسجد لقراءة نفسه ولا لقراءة غير إمامه، فإن سجد بطلت صلاته، ويكره له قراءة السجدة، ويكره له الإصغاء إلى قراءة غير إمامه.

فصل
في وقت السجود للتلاوة

قال العلماء: ينبغي أن يقع عقيب[٦] آية السجدة التي قرأها أو سمعها، فإن أخر ولم يطل الفصل سجد، وإن طال[٧] فقد فات السجود، فلا يقضي على المذهب الصحيح المشهور، كما لا يقضي[٨] صلاة الكسوف. وقال بعض أصحابنا: فيه قول ضعيف أنه يقضي كما يقضي[٩] السنن الراتبة كسنة الصبح والظهر وغيرهما.

---

(١) في «ش» فلا.
(٢) في «ح» ولو.
(٣) في «ش» يجب.
(٤) في «ش» هو.
(٥) في «ح» إذا.
(٦) في «ش» عقب.
(٧) في «ح» أطال.
(٨) في «ظ» تقضي.
(٩) في «ظ» تقضي.

وأما[١] إذا كان القاريء أو[٢] المستمع محدثاً عند تلاوة السجدة فإن تطهر على القرب[٣] سجد، وإن تأخرت طهارته حتى طال الفصل، فالصحيح المختار الذي قطع به الأكثرون أنه لا يسجد. وقيل يسجد، وهو اختيار البغوي من أصحابنا كما[٤] يجيب المؤذن بعد الفراغ من الصلاة، والاعتبار في طول الفصل في هذا بالعرف على المختار، [والله أعلم][٥].

فصل

إذا قرأ السجدات كلها، أو سجدات منها في مجلس واحد، سجد لكل سجدة بلا خلاف، فإن[٦] كرر الآية الواحدة في مجالس سجد لكل مرة سجدة[٧] بلا خلاف، فإن[٨] كررها في المجلس الواحد نظر[٩]، فإن لم يسجد للمرة الأولى كفاه سجدة واحدة عن الجميع، وإن سجد للأولى ففيه ثلاثة أوجه:

أحصها أنه[١٠] يسجد لكل مرّة سجدة لتجدد السبب بعد توفية حكم الأولى[١١].

---

(١) في «ظ» فأما.
(٢) في «ش» و.
(٣) في «ظ» عن قرب.
(٤) في «ح» كما قال.
(٥) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٦) في «ح» وإن.
(٧) من «ح».
(٨) في «ح» وان.
(٩) في «ح» نظرت.
(١٠) من «ح».
(١١) في «ح»، «ش» الأول.

والثاني تكفيه[١] السجدة[٢] الأولى عن الجميع[٣]، وهو[٤] قول ابن سريج، وهو مذهب أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ. قال صاحب «العدة» من أصحابنا: وعليه الفتوى، واختاره الشيخ نصر المقدسي الزاهد من أصحابنا.

والثالث إن طال الفصل سجد وإلا فتكفيه السجدة[٥] الأولى. وأما[٦] إذا كرر السجدة[٧] الواحدة في الصلاة، فإن كان في ركعة فهي كالمجلس الواحد فيكون[٨] فيه الأوجه الثلاثة، وإن كان في ركعتين فكالمجلسين فيعيد السجود بلا خلاف.

فصل[٩]

إذا قرأ السجدة وهو راكب على دابة في السفر سجد بالإيماء. هذا مذهبنا ومذهب مالك ومذهب[١٠] أبي[١١] حنيفة وأبي يوسف ومحمد وأحمد وزفر وداود وغيرهم. وقال بعض أصحاب أبي حنيفة: لا يسجد. والصواب مذهب الجماهير. وأما[١٢] الراكب في الحضر فلا [يجوز أن][١٣] يسجد بالإيماء.

(١) في «ظ» يكفيه.
(٢) في «ظ» سجدة.
(٣) ساقطة من «ش».
(٤) في «ش» وهذا.
(٥) من «ظ».
(٦) الواو ساقطة من «ح»، «ش».
(٧) في «ظ» الآية.
(٨) في «ش» فتكون.
(٩) هذا الفصل غير موجود في «ش» في هذا الموضع وإنما هو بعد عدة فصول بتمامه.
(١٠) من «ح».
(١١) في «ظ»، «ش» وأبي.
(١٢) في «ش» أما.
(١٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».

فصل

إذا قرأ آية السجدة في الصلاة قبل الفاتحة سجد بخلاف[١] ما لو قرأها في الركوع أو[٢] السجود، فإنه لا يجوز أن يسجد، لأن القيام محل القراءة؛ ولو قرأ السجدة فهوى ليسجد[٣]، فشك هل قرأ الفاتحة، فإنه يسجد للتلاوة، ثم يعود إلى القيام فيقرأ الفاتحة، لأن سجود التلاوة لا يؤخر.

فصل

ولو[٤] قرأ آية السجدة بالفارسية لا يسجد عندنا كما لو فسر آية سجدة[٥]. وقال أبو حنيفة: يسجد.

فصل

إذا سجد[٦] المستمع مع القارئ لا يرتبط به ولا ينوي الاقتداء به ولو رفع من السجود قبله.

(١) في «ش» بلا خلاف.
(٢) في «ش» و.
(٣) في «ش» يسجد.
(٤) في «ظ»، «ش» لو.
(٥) في «ح» السجدة.
(٦) في «ش» سمع.

فصل

لا تكره[١] قراءة آية السجدة للإمام عندنا، سواءً كانت الصلاة سرّية أو جهرية، ويسجد متى قرأها. وقال مالك: يكره ذلك مطلقاً. وقال أبو حنيفة: يكره في السرية دون الجهرية.

فصل

لا يكره عندنا سجود التلاوة في الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها. وبه قال الشعبي والحسن البصري وسالم بن عبدالله والقاسم وعطاء وعكرمة وأبو حنيفة، وأصحاب الرأي ومالك في إحدى الروايتين، وكرهت[٢] ذلك طائفة من العلماء، منهم عبدالله بن عمر وسعيد بن المسيب، ومالك في الرواية الأخرى وإسحاق بن راهوية وأبو ثور.

فصل

لا يقوم الركوع مقام سجدة[٣] التلاوة في حال الاختيار، وهذا[٤] مذهبنا ومذهب جماهير العلماء من السلف والخلف. وقال أبو حنيفة رحمه الله: يقوم مقامه. ودليل الجمهور القياس على سجود الصلاة. وأما العاجز عن السجود فيومىء إليه كما يومىء بسجود الصلاة[٥].

---

(١) في «ح» يكره.
(٢) في «ح» وكره.
(٣) في «ش» سجود.
(٤) الواو ساقطة من «ش».
(٥) في «ش» التلاوة.

فصل في صفة السجود

اعلم أن[١] الساجد للتلاوة له حالان: أحدهما أن يكون خارج الصلاة. والثاني أن[٢] يكون فيها. أما الأول فإذا أراد السجود نوى سجود التلاوة وكبر للإحرام، ورفع يديه حذو منكبيه كما يفعل في تكبيرة الإحرام للصلاة، ثم يكبر تكبيرة أخرى للهوِيِّ إلى السجود، ولا يرفع فيها اليد، وهذه التكبيرة الثانية مستحبة ليست بشرط، كتكبيرة سجدة[٣] الصلاة. وأما التكبيرة الأولى تكبيرة الإحرام ففيها ثلاثة أوجه لأصحابنا: أظهرها، وهو[٤] قول[٥] الأكثرين منهم أنها ركن ولا[٦] يصح السجود [إلا بها. والثاني أنها[٧] مستحبة، ولو تركت صح السجود][٨]، وهذا قول الشيخ أبي محمد الجويني. والثالث ليست مستحبة، والله أعلم.

ثم إن كان الذي يريد السجود قائماً كبر للإحرام في حال[٩] قيامه، ثم يكبر[١٠] للسجود في انحطاطه إلى السجود، وإن كان جالساً فقد قال جماعات من أصحابنا: يستحبّ له أن يقوم فيكبر للإحرام قائماً [ثم يهوي للسجود، كما إذا كان في

(١) ساقطة من «ح».
(٢) ساقطة من «ح».
(٣) في «ح» سجود، وفي «ش» الاحرام سجدة.
(٤) من «ظ».
(٥) في «ح»، «ش» وقول.
(٦) الواو ساقطة من «ح»، «ش».
(٧) ساقطة من «ح».
(٨) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٩) في «ح» حالة.
(١٠) في «ش» كبر.

الابتداء قائماً][١]، ودليل هذا القياس على الإحرام والسجود في الصلاة، وممن نصّ على هذا وجزم به من أئمة أصحابنا: الشيخ أبو محمد الجويني، والقاضي حسين وصاحباه صاحب «التتمة» و«التهذيب»، والإمام المحقق أبو القاسم الرافعي، وحكاه إمام الحرمين عن والده الشيخ أبي محمد، ثم أنكره وقال: لم أر لهذا أصلًا ولا ذكراً، وهذا الذي قاله إمام الحرمين ظاهر فلم يثبت فيه شيء عن النبي ﷺ ولا عمن يقتدى به من السلف؛ ولا تعرّض له الجمهور من أصحابنا، والله أعلم.

ثم إذا سجد فينبغي أن يراعي آداب[٢] السجود في الهيئة[٣] والتسبيح.

أما الهيئة فينبغي[٤] أن[٥] يضع يديه[٦] حذو منكبيه على الأرض، ويضم[٧] أصابعه وينشرها الى جهة القبلة، ويخرجها من كمه ويباشر بهما[٨] المصلى ويجافي مرفقيه عن جنبيه، ويرفع بطنه عن فخذيه إن كان رجلًا، فإن[٩] كانت امرأة أو خنثى لم تجاف[١٠] ويرفع الساجد أسافله على رأسه، ويمكن جبهته وأنفه من المصلى، ويطمئن في سجوده.

وأما التسبيح في السجود، فقال أصحابنا: يسبح بما يسبح به في سجود

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٢) في «ش» أدب.
(٣) في «ح» الهيئات.
(٤) من «ح».
(٥) في «ظ»، «ش» فأن.
(٦) في «ش» يده.
(٧) في «ح» ويضع.
(٨) في «ح» ويباشرها.
(٩) في «ح» وإن.
(١٠) في «ظ» يجاف.

الصلاة، فيقول ثلاث مرات: سبحان ربي الأعلى، ثم يقول: اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، تَبَارَكَ اللّه أَحْسَنُ الخَالِقِينَ. ويقول: سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ المَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ، فهذا كله مما يقوله المصلي[١] في سجود[٢] الصلاة.

قالوا: ويستحبّ أن يقول: اللهم اكتب لي بها عندك أجراً، واجعلها لي عندك ذخراً، وضع عني بها وزراً، واقبلها مني كما قبلتها من عبدك داود ﷺ، وهذا الدعاء خصيص بهذه السجدة[٣] فينبغي أن يحافظ عليه.

وذكر الأستاذ إسماعيل الضرير في كتابه «التفسير»[٤] أن اختيار الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ في دعاء سجود التلاوة أن يقول: ﴿سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾ وهذا النقل عن الشافعي غريب جداً، وهو حسن. فإن ظاهر القرآن يقتضي مدح من قاله[٥] في السجود، فيستحب أن يجمع بين هذه الأذكار كلها، ويدعو معها بما يريد من أمور الآخرة والدنيا، وإن[٦] اقتصر على بعضها حصل أصل التسبيح، ولو لم يسبح بشيء أصلًا حصل السجود كسجود الصلاة.

ثم إذا فرغ من التسبيح والدعاء رفع رأسه مكبراً، وهل يفتقر إلى السلام؟ فيه قولان منصوصان للشافعي مشهوران: أصحهما عند جماهير [العلماء من][٧]

---

(١) من «ظ».
(٢) في «ظ» سجوده في.
(٣) في «ظ» بهذا السجود.
(٤) في «ش» في تفسيره.
(٥) في «ظ» قائله.
(٦) في «ح» فإن.
(٧) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».

أصحابه أنه يفتقر لافتقاره[١] إلى الإحرام ويصير[٢] كصلاة الجنازة، ويؤيد هذا ما رواه ابن أبي داود بإسناده الصحيح عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان إذا قرأ السجدة سجد ثم يسلم[٣].

والثاني لا يفتقر كسجود التلاوة في الصلاة، ولأنه[٤] لم ينقل عن النبي ﷺ ذلك.

فعلى الأول هل يفتقر[٥] إلى التشهد؟ فيه وجهان: أصحهما لا يفتقر[٦] [كما لا يفتقر][٧] إلى القيام.

وبعض أصحابنا يجمع بين المسألتين، ويقول في التشهد والسلام ثلاثة أوجه: أصحها[٨] أنه لا بدّ من السلام دون التشهد. والثاني أنه[٩] لا يحتاج إلى واحد منهما. والثالث[١٠] لا بدّ منهما.

وممن قال من السلف يسلم: محمد بن سيرين وأبو[١١] عبدالرحمن السلمي، وأبو الأحوص وأبو قلابة وإسحاق بن راهوية. وممن قال لا يسلم: الحسن

---

(١) في «ش» كافتقاره.
(٢) في «ح» فيصير.
(٣) في «ظ» سلم.
(٤) الواو ساقطة من «ح»، «ش».
(٥) في «ش» يقتصر.
(٦) في «ش» يقتصر.
(٧) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٨) في «ح» أصحهما.
(٩) من «ح».
(١٠) الواو ساقط من «ش».
(١١) ساقطة من «ش».

البصري، وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، ويحيى بن وثاب[١] وأحمد، وهذا[٢] كله في الحال الأول وهو السجود خارج[٣] الصلاة. والحال[٤] الثاني أن يسجد للتلاوة في الصلاة فلا يكبر[٥] للإحرام.

ويستحب أن يكبر للسجود ولا يرفع يديه ويكبر للرفع من السجود، هذا هو الصحيح المشهور الذي قاله الجمهور. وقال أبو علي بن أبي هريرة من أصحابنا: لا يكبر[٦] للسجود ولا للرفع، والمعروف الأول.

وأما الأدب في هيئة السجود والتسبيح فعلى ما تقدم في[٧] السجود خارج الصلاة إلا أنه إذا كان الساجد إماماً فينبغي أن لا يطول [السجود بكثرة][٨] التسبيح، إلا أن يعلم من حال المأمومين أنهم يؤثرون التطويل. ثم إذا رفع من السجود قام ولا يجلس للاستراحة بلا خلاف، وهذه مسألة[٩] غريبة قلّ من نص عليها، وممن نص عليها القاضي حسين والبغوي والرافعي. وهذا[١٠] بخلاف سجود الصلاة. فإن القول الصحيح المنصوص للشافعي المختار الذي جاءت به الأحاديث الصحيحة في البخاري وغيره استحباب جلسة الاستراحة عقيب[١١]

---

(١) في «ح» ثابت.
(٢) الواو ساقطة من «ح»، «ش».
(٣) في «ش» وخارج.
(٤) الواو ساقطة من «ش».
(٥) في «ش» يكره.
(٦) في «ش» يكره.
(٧) في «ح» و.
(٨) ما بين المعكوفتين من «ح».
(٩) في «ح» المسألة.
(١٠) الواو ساقطة من «ظ».
(١١) في «ش» عقب.

السجدة الثانية[١] من الركعة الأولى من[٢] كل الصلوات، ومن الثالثة في الرباعيات.

ثم إذا رفع رأسه[٣] من سجدة التلاوة فلا بد من الانتصاب قائماً، والمستحب إذا انتصب قائماً[٤] أن[٥] يقرأ شيئاً ثم يركع، فإن انتصب ثم ركع من غير قراءة جاز.

فصل في الاوقات المختارة للقراءة

اعلم أن أفضل القراءة ما كان في الصلاة. ومذهب الشافعي وغيره أن تطويل القيام في الصلاة أفضل من تطويل السجود.

وأما القراءة في غير الصلاة فأفضلها قراءة الليل، والنصف الأخير من الليل أفضل من الأول، والقراءة بين المغرب والعشاء محبوبة، وأما القراءة بالنهار[٦] فأفضلها بعد صلاة الصبح، ولا كراهة[٧] في القراءة في وقت من الأوقات لمعنى فيه. وأما ما رواه ابن أبي داود عن معان بن رفاعة عن مشايخه[٨]، أنهم كرهوا القراءة بعد العصر، وقالوا[٩]: هو[١٠] دراسة اليهود[١١]، فغير مقبول ولا أصل له.

---

(١) في «ش» والثانية.
(٢) في «ظ» في.
(٣) من «ح».
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) ساقطة من «ح».
(٦) في «ظ» في النهار.
(٧) في «ظ» كراهية.
(٨) في «ح» مشيخته، وفي «ش» شيخه.
(٩) في «ح» فقالوا.
(١٠) في «ش» هي.
(١١) في «ح»، «ش» يهود.

ويختار من الأيام الجمعة والأثنين والخميس ويوم عرفة، ومن الأعشار العشر الأخير[١] من رمضان، والعشر الأول من ذي الحجة، ومن الشهور رمضان.

فصل:

إذا ارتج على القارئ فلم[٢] يدر ما بعد الموضع الذي انتهى إليه فسأل عنه غيره، فينبغي أن يتأدب بما جاء عن عبدالله بن مسعود، وإبراهيم النخعي، وبشير[٣] بن أبي مسعود ﷺ. قالوا[٤] إذا سأل أحدكم[٥] أخاه عن آية فليقرأ ما قبلها، ثم يسكت، ولا يقول كيف كذا وكذا فإنه يلتبس عليه.

فصل

إذا أراد أن يستدل بآية فله أن يقول: قال الله تعالى كذا وكذا[٦]، وله أن يقول: الله تعالى يقول كذا وكذا[٧]، ولا كراهة في شيء من هذا، هذا هو الصحيح المختار الذي[٨] عليه عمل السلف والخلف.

وروى ابن أبي داود عن مطرِّف بن عبدالله بن[٩] الشِّخِّير التابعي المشهور، قال: لا تقولوا إن الله تعالى يقول، ولكن قولوا إن اللّه تعالى قال.

(١) في «ح» الأواخر.
(٢) في «ظ» ولم.
(٣) في «ش» بشر.
(٤) في «ش» قال.
(٥) في «ش» أحدهم.
(٦) من «ح».
(٧) من «ح».
(٨) في «ح» الذي فعلته الصحابة ومن بعدهم عليه.
(٩) ساقطة من «ش».

وهذا الذي أنكره مطرّف رحمه الله خلاف ما جاء به القرآن والسنة، وفعلته الصحابة ومن بعدهم رضي الله عنهم[١]، فقد قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ [وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ][٢]﴾[٣].

وفي «صحيح مسلم» عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال النبي[٤] ﷺ «يقول الله عز وجل[٥] ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ الآية[٦].»[٧] وفي «صحيح البخاري» في باب[٨] تفسير ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[٩] قال[١٠] أبو طلحة: يا رسول الله، إن الله تعالى يقول: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[١١][١٢] فهذا كلام أبي طلحة بحضرة[١٣] النبي ﷺ.

وفي «الصحيح» عن مسروق رحمه الله، قال: قلت لعائشة رضي الله عنها: ألم يقل الله

---

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٢) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٣) الاحزاب: ٤ .
(٤) في «ظ» رسول الله.
(٥) في «ظ» سبحانه وتعالى.
(٦) الأنعام: ١٦٠ .
(٧) مسلم (٢٦٨٧).
(٨) ساقطة من «ش».
(٩) آل عمران: ٩٢ .
(١٠) في «ظ» فقال.
(١١) آل عمران: ٩٢ .
(١٢) مالك (ص٦١٥) والبخاري(فتح ٤/ ٦٧ و٦/ ٣٢٥ و٩/ ٢٩٠ و١٢/ ١٧٥) ومسلم (٩٩٨) عن أنس.
(١٣) في «ظ» في حضرة.

تعالى ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ﴾(١) فقالت: أو لم(٢) تسمع أن اللّه تعالى(٣) يقول ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ [وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ](٤)﴾(٥) أو لم تسمع أن اللّه تعالى(٦) يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ﴾(٧) الآية، ثم قالت في هذا الحديث: والله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ [مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ](٨)﴾(٩) ثم قالت: والله تعالى يقول ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾(١٠)(١١) ونظائر هذا في كلام السلف والخلف أكثر من أن تحصر(١٢)، والله أعلم.

* * *

(١) التكوير: ٢٣ .
(٢) في «ظ» ألم.
(٣) ساقطة من «ح».
(٤) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٥) الأنعام: ١٠٣ .
(٦) ساقطة من «ح».
(٧) الشورى: ٥١ .
(٨) ما بين المعكوفتين من «ح».
(٩) المائدة: ٦٧ .
(١٠) النمل: ٦٥ .
(١١) البخاري (فتح ٩/ ٣٤٤ و١٠/ ٢٢٩ و١٧/ ١٣٣ و٢٨٨) ومسلم (١٧٧).
(١٢) في «ح» يحصر.

فصل: في آداب الختم وما يتعلق به

وفيه[١] مسائل:

الأولى:

في وقته. قد[٢] تقدّم [أن الختم][٣] للقاريء وحده يستحب[٤] أن يكون في الصلاة، وأنه قيل[٥]: يستحب أن يكون في ركعتي سنة[٦] الفجر، وركعتي[٧] سنة المغرب، وفي ركعتي الفجر أفضل، وأنه يستحب أن يختم ختمة في أول النهار في[٨] دور، ويختم ختمة أخرى في آخر النهار[٩] في دور آخر. وأما من يختم في غير الصلاة والجماعة الذين يختمون[١٠] مجتمعين[١١]، فيستحب أن تكون ختمتهم[١٢] في[١٣] أول النهار أو في[١٤] أوّل الليل كما تقدم، وأول النهار أفضل

---

(١) في «ظ» ، «ح» فيه.

(٢) في «ح» فقد، وفي «ش» كما.

(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ظ».

(٤) في «ش» ويستحب.

(٥) ساقطة من «ح».

(٦) ساقطة من «ح».

(٧) في «ح» أو ركعتي.

(٨) في «ش» وفي.

(٩) في «ش» أول النهار، وفي «ح» أول الليل.

(١٠) في «ح»، «ش» يجتمعون.

(١١) ساقطة من «ح».

(١٢) ساقطة من «ح».

(١٣) من «ش».

(١٤) ساقطة من «ح».

عند بعض العلماء.

المسألة الثانية:

يستحب صيام يوم الختم إلا أن يصادف يوماً نهى الشرع عن صيامه.

وقد روى ابن[١] أبي داود باسناده الصحيح: أن طلحة بن مُصَرِّف وحبيب بن أبي ثابت والمسيب بن رافع التابعيين الكوفيين رضي الله عنهم أجمعين، كانوا يصبحون في اليوم الذي يختمون[٢] فيه القرآن صياماً.

المسألة الثالثة:

يستحب حضور مجلس ختم القرآن استحباباً متأكداً، فقد ثبت في «الصحيحين» «أن رسول اللّه ﷺ أَمَرَ الْحُيَّضَ بِالْخُرُوجِ يَوْمَ الْعِيدِ لِيَشْهَدْنَ[٣] الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ»[٤].

وروى الدارمي وابن أبي داود بإسنادهما عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه كان يجعل رجلًا يراقب رجلًا يقرأ القرآن، فإذا أراد أن يختم أعلم ابن عباس فيشهد[٥] ذلك[٦].

---

(١) في «ش» عن.

(٢) في «ش» يجتمعون.

(٣) في «ح» ليشهدون، وفي «ش» فيشهدون.

(٤) البخاري (فتح ١/ ٤٣٩ و٢/ ١٢ و٣/ ١١٥ و١١٦ و١١٢ و٤/ ٢٥١) ومسلم (٨٩٠) عن أم عطية.

(٥) في «ش» فشهد.

(٦) أخرجه الدارمي (٣٤٧٥) عن سليمان بن حرب البصري ثنا صالح المُرِّي عن قتادة قال: كان رجل يقرأ في مسجد المدينة وكان ابن عباس قد وضع عليه الرصد فإذا كان يوم ختمه قام فتحول إليه».

وإسناده ضعيف لضعف صالح المري.

وروى ابن أبي داود بإسنادين صحيحين عن قتادة التابعي الجليل [صاحب أنس رضي الله عنه. قال: كان أنس بن مالك رضي الله عنه إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا[١]. وروى بأسانيده الصحيحة عن الحكم[٢] بن عتيبة التابعي الجليل][٣]. قال: أرسل إلي مجاهد وعَبْدَة[٤] بن أبي[٥] لبابة فقالا: إنا أرسلنا إليك لأنا أردنا أن نختم القرآن، والدعاء يستجاب[٦] عند ختم القرآن[٧]. وفي بعض الروايات الصحيحة، أنه كان

(١) صحيح، وله عن أنس طريقان:
الأول: يرويه مِسْعر بن كِدَام الكوفي عن قتادة عن أنس واختلف عنه:
فرواه وكيع عن مسعر فأوقفه.
أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٩٠) عن وكيع به.
وأخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (ق٦/ أ) عن قتيبة بن سعيد البلخي ثنا وكيع به.
ورواه أبو نعيم الفضل بن دُكين عن مسعر فرفعه.
أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٢٦٠) عن الحسين بن محمد ثنا أحمد بن إبراهيم بن خلاد ثنا محمد بن موسى الدولابي ثنا أبو نعيم به.
الثاني: يرويه ثابت البُنَاني عن أنس.
أخرجه الدارمي (٣٤٧٧) والفريابي (ق٦/ أ) والطبراني في «الكبير» (٦٧٤) من طريقين عن ثابت به.
وإسناده صحيح.
(٢) في «ش» الحسن.
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٤) في «ح» وعتبة.
(٥) ساقطة من «ظ».
(٦) في «ظ» مستجاب.
(٧) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٩١) والدارمي (٣٨٥) والفريابي في «فضائل القرآن» (ق٦، ق٧/ ب) من طريقين عن الحكم به.
وإسناده صحيح.

يقال: وإن[١] الرحمة تنزل عند خاتمة القرآن[٢]. وروى بإسناده الصحيح عن مجاهد قال: كانوا يجتمعون عند[٣] ختم القرآن. يقولون تنزل الرحمة[٤].

المسألة الرابعة:

يستحب[٥] الدعاء عقيب[٦] الختم استحباباً متأكداً، لما[٧] ذكرناه في المسألة التي[٨] قبلها. وروى الدارمي بإسناده عن حميد الأعرج قال: من قرأ القرآن ثم دعا أمن على دعائه أربعة آلاف ملك[٩]، وينبغي أن يلحّ في الدعاء، وأن يدعو بالأمور المهمة، وأن يكثر من[١٠] ذلك في صلاح المسلمين، وصلاح سلطانهم[١١]، وسائر ولاة أمورهم. وقد روى الحاكم أبو عبدالله النيسابوري

---

(١) ساقطة من «ح»، وفي «ظ» إن.
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٩١) والدارمي (٣٨٥) والفريابي في «فضائل القرآن» (ق٦، ق٧/ ب) من طريقين عن الحكم به.
وإسناده صحيح.
(٣) في «ح» عقب.
(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٤٩١) والدارمي (٣٨٥) والفريابي في «فضائل القرآن» (ق٦، ق٧/ ب) من طريقين عن الحكم به.
وإسناده صحيح.
(٥) في «ح» فيستحب.
(٦) في «ش» عقب، وفي «ح» عند.
(٧) في «ش» كما.
(٨) ساقطة من «ش».
(٩) **ضعيف**. أخرجه الدارمي (٣٤٨٤) ثنا عمرو بن حماد ثنا قَزَعَة بن سويد عن حميد به.
وإسناده ضعيف لضعف قزعة بن سويد.
(١٠) في «ظ» في.
(١١) في «ح» سلاطينهم.

بإسناده أن عبدالله بن المبارك رحمه الله كان إذا ختم القرآن كان[١] أكثر[٢] دعائه [للمسلمين والمسلمات][٣] والمؤمنين[٤] والمؤمنات، وقد قال[٥] نحو[٦] ذلك غيره، فيختار للداعي[٧] الدعوات الجامعة كقوله:

«اللَّهُمَّ أَصْلِحْ قُلُوبَنَا، وَأَزِلْ عُيُوبَنَا، وَتَوَلَّنَا بِالحُسْنَى، وَزَيِّنَّا بالتَّقْوَى، واجْمَعْ لَنَا خَيْرَ الآخِرَةِ وَالأُوْلَى، وَارْزُقْنَا طَاعَتَكَ مَا أَبْقَيْتَنَا.

اللَّهُمَّ يَسِّرْنَا لِلْيُسْرَى، وَجَنِّبْنَا العُسْرَى، وَأَعِذْنَا مِن شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، وَأَعذْنَا مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ، ومن[٨] فِتْنَةِ[٩] المَحْيَا وَالمَمَاتِ، ومن[١٠] فِتْنَةِ[١١] المَسِيحِ الدَّجَالِ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكُ الهُدَى والتُّقَى وَالعَفَافَ وَالغِنَى.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَوْدِعُكَ أَدْيَانَنَا وَأَبْدَانَنَا، وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِنَا وَأَنْفُسنَا، وَأَهْلِينَا وَأَحْبَابنا[١٢] وَسَائِرِ المُسْلِمِينَ، وَجَمِيعَ مَا أَنْعَمْتَ بِهِ عَلَيْنَا وَعَلَيْهِمْ مِن أُمُورِ الآخِرَةِ وَالدُّنْيَا.

---

(١) من «ظ».
(٢) في «ح» أكثر من.
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٤) في «ش» للمؤمنين.
(٥) ساقطة من «ش».
(٦) في «ش» نحا.
(٧) في «ح» الداعي.
(٨) من «ح».
(٩) في «ظ»، «ش» وفتنة.
(١٠) من «ح».
(١١) في «ظ»، «ش» وفتنة.
(١٢) ساقطة من «ح».

اللَّهُمَّ إنَّا نَسْأَلُكَ العَفْوَ والعَافِيَةَ في الدِّينِ وَالدُّنْيا وَالآخِرَةِ، واجْمَعْ بَيْنَنا وَبَيْنَ أَحْبَابِنَا[١] في دَارِ كَرَامَتِكَ بِفَضْلِكَ وَرَحْمَتِكَ.

اللَّهُمَّ أَصْلِحْ وُلَاةَ المُسْلِمِينَ، وَوَفِّقْهُم للعَدْلِ في رَعَايَاهُمْ[٢]؛ وَالإِحْسَانِ إِلَيْهِم، والشَّفَقَة عَلَيْهِم، وَالرِّفْق بِهِم وَالاعْتِنَاء بِمَصَالِحِهِم، وَحَبِّبْهُم إلى الرَّعِيَّةِ، وَحَبِّبِ الرَّعِيَّة إِلَيْهِم، وَوَفِّقْهُم لصِرَاطِكَ المُسْتَقيم، وَالعَمَل بَوَظَائِفِ دِينِكَ القَوِيم.

اللَّهُمَّ الطُفْ بِعَبْدِكَ سُلْطَانِنَا، وَوَفقْهُ لَمَصَالِحِ الدُّنْيَا[٣] وَالآخِرَةِ، وَحَبِّبْهُ إلى رَعِيتِهِ[٤]، وَحَبِّبْ الرَّعِيَّةَ إِلَيهِ.

ويقول باقي الدعوات المذكورة في جملة الولاةِ ويزيد: اللَّهُمَّ احْم[٥] نَفْسَهُ وَبِلَادَهُ، وَصُنْ[٦] أَتْبَاعَهُ[٧] وَأَجْنَادَهُ، وَانْصُرْهُ عَلَى أَعْدَاءِ الدِّين[٨] وَسَائِرِ المُخَالِفِينَ، وَوَفِّقْهُ لإِزَالَةِ المُنْكَرَاتِ وَإِظْهَارِ المَحَاسِنِ وَأَنْوَاعِ الخَيْرَاتِ، وَزِدِ الإِسْلَامَ بِسَبَبِهِ[٩] ظُهُوراً ظاهراً[١٠]، وَأَعِزَّهُ وَرَعِيَّتَهُ إِعْزَازاً بَاهِراً.

اللَّهمَّ أَصْلِح أَحْوَالَ المُسْلِمِينَ وأَرْخِصْ أَسْعَارَهُم، وَآمِنْهُم فِي أَوْطَانِهِم، وَاقْضِ دِيُونَهم، [وَعَافِ مَرْضَاهُمْ وَانْصُرْ جُيُوشَهُمْ، وَسَلِّمْ غيبتهم][١١]، وفك

(١) في «ح» اخواننا.
(٢) في «ش» رعاياتهم.
(٣) في «ش» الآخرة والدنيا.
(٤) في «ح» رعيتك.
(٥) في «ش» ارحم.
(٦) في «ش» وحسن.
(٧) في «ح»، «ش» تباعه.
(٨) في «ح» المسلمين.
(٩) في «ش» بسيفه.
(١٠) من «ح».
(١١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».

أَسْرَهُمْ[١]، وَاشْفِ صُدُورَهُمْ، وَأَذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِم وَأَلِّفْ بَيْنَهُم؛ وَاجْعَلْ فِي قُلُوبِهِم الإِيمَانَ وَالحِكْمَةَ، وَثَبِّتْهُم عَلَى مِلَّة رَسُولِكَ محمد[٢] ﷺ وَأَوزِعْهُمْ أَنْ يُوفوا بِعَهْدِكَ[٣] الَّذِي عَاهَدْتَّهُمْ عَلَيْهِ، وَانْصُرْهُم عَلَى عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ إِلَهَ الحَقِّ، وَاجْعَلْنَا مِنْهُمْ.

اللَّهُمَّ اجْعَلْهُم[٤] آمِرِينَ بِالمَعْرُوفِ فَاعِلِينَ بِهِ[٥]، نَاهِينَ عَنِ المُنْكَرِ مُجتَنِبِينَ[٦] لَهُ، مُحَافِظِينَ عَلَى حُدُودِكَ، دائمين عَلَى طَاعتِكَ مُتَنَاصِفِينَ ومُتَنَاصِحِينَ[٧].

اللَّهُمَّ صُنْهُمْ في أَفْعَالِهِم وأقوالهم[٨]، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِم.

ويفتتح[٩] دعاءه ويختمه بقوله: الحَمْدُ للّه [رَبِّ العَالَمِينَ][١٠] حَمْداً يُوَافِي نِعَمَهُ وَيُكَافِيءِ مزِيدَهُ. اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ[١١] عَلَى مُحَمَّدٍ[١٢] وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، في العَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

---

(١) في «ظ» وقلل أسراهم.
(٢) من «ح».
(٣) في «ش» بعهودك.
(٤) في «ش» اجعلنا.
(٥) في «ح» له.
(٦) في «ش» متجنبين.
(٧) الواو ساقطة من «ظ»، «ش».
(٨) في «ظ» أقوالهم وأفعالهم.
(٩) في «ظ»، «ح» ويفتتح.
(١٠) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(١١) ساقطة من «ش».
(١٢) في «ش» سيدنا محمد.

المسألة الخامسة[١]:

يستحب إذا فرغ من الختمة أن[٢] يشرع في ختمة[٣] أخرى عقيب[٤] الختمة[٥]؛ فقد استحبه السلف والخلف[٦]، واحتجوا فيه بحديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «خَيْرُ الأَعْمَالِ الْحَلُّ وَالرِّحْلَةُ، قِيلَ: وَمَا هُمَا؟. قالَ: افتتاحُ القرآنِ وختْمُه»[٧].

(١) في «ش» فصل.
(٢) ساقطة من «ح».
(٣) من «ح».
(٤) في «ح» عقب، وفي «ش» عقبها.
(٥) ساقطة من «ش».
(٦) من «ظ».
(٧) **ضعيف**. ولم أره من حديث أنس، وفي معناه ما أخرجه الترمذي (٢٩٤٨) عن الهيثم بن الربيع العقيلي، والحاكم (١/ ٥٦٨) والبيهقي في «الشعب» (١٩٠٦) عن عمرو بن صالح الكلابي، وابن نصر في «قيام الليل» (ص٢٤٠-٢٤١) والطبراني في «الكبير» (١٢٧٨٣) وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٢٦٠) والمزي (٣٠/ ٣٨٥-٣٨٦) عن إبراهيم بن الفضل بن أبي سويد الذارع، والرامهرمزي في «الأمثال» (ص١٢٦-١٢٧) والحاكم (١/ ٥٦٨) وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ١٧٤) وأبو الفضل الرازي (٨٠) والبيهقي في «الشعب» (١٨٤٦) عن زيد بن الحباب العُكْلي كلهم عن صالح المُرِّي عن قتادة عن زُرَارة بن أوفى العامري عن ابن عباس قال: قال رجل: يا رسول الله، أيُّ العمل أحبُّ إلى الله؟ قال: الحَالُّ المُرْتَحِلُ» قال: وما الحال المرتحل؟ قال «الذي يضرب من أول القرآن إلى آخره كلما حلَّ ارتحل».
قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه، وإسناده ليس بالقوي».
قال الحاكم: «تفرد به صالح المري وهو من زهاد أهل البصرة إلا أنَّ الشيخين لم يخرجاه».
وتعقبه الذهبي فقال: قلت: صالح متروك».
وقال أبو نعيم: غريب من حديث قتادة لم يروه عنه فيما أرى إلا صالح».
قلت: واختلف عليه فيه، فرواه عنه من تقدم ذكره عن قتادة عن زرارة عن ابن عباس، ورواه =

= غير واحد عن صالح المري عن قتادة عن زرارة مرسلًا.
أخرجه الدارمي (٣٤٧٩) عن اسحاق بن عيسى بن نجيح، والترمذي (١٩٨/٥) عن مسلم بن إبراهيم، وأبو الفضل الرازي (٧٩) عن الحجاج بن المنهال ثلاثتهم عن صالح المري به.
وقال الترمذي: وهذا عندي أصح».
قلت: وعندي أنَّ الأول أصح، لأنَّ الوصل زيادة من ثقة وهي مقبولة، ومع هذا فالإسناد ضعيف لضعف صالح المري.

الباب السابع
في آداب الناس كلهم مع القرآن

ثبت في «صحيح مسلم»[١] عن تميم الداري ﵁ قال[٢]: إن النبي[٣] ﷺ قال: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَال: للّه وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ المُسْلِمينَ وَعَامَّتِهِمْ»[٤].

قال العلماء رحمهم الله: النصيحة لكتاب الله تعالى[٥] هي الإيمان بأنه كلام الله تعالى[٦] وتنزيله، لا يشبهه شيء من كلام الخلق، ولا يقدر على مثله الخلق بأسرهم، ثم تعظيمه وتلاوته[٧] حقَّ تلاوته، وتحسينها، والخشوع عندها، وإقامة حروفه في التلاوة، والذبّ عنه لتأويل المحرّفين وتعرّض الطاغين[٨]، والتصديق بما جاء[٩] فيه، والوقوف مع[١٠] أحكامه، وتفهم علومه، وأمثاله، والاعتبار[١١] بمواعظه، والتفكر في عجائبه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه، والبحث عن عمومه وخصوصه وناسخه ومنسوخه، ونشر علومه، والدعاء إليه وإلى ما ذكرنا[١٢] من نصيحته.

---

(١) زاد في «ح» ﵁، وفي «ش» ﵀.
(٢) ساقطة من «ح».
(٣) في «ظ» قال رسول الله.
(٤) تقدم تخريجه ص٥٧.
(٥) ساقطة من «ش».
(٦) ساقطة من «ح».
(٧) في «ح» تلاوته.
(٨) في «ح» الطاعنين.
(٩) من «ش».
(١٠) في «ش» على.
(١١) في «ظ» والاعتناء.
(١٢) في «ظ» ذكرناه.

فصل

أجمع المسلمون[١] على وجوب تعظيم القرآن العزيز على الإطلاق وتنزيهه وصيانته، وأجمعوا على أن من جحد منه حرفاً، مما أجمع عليه، أو زاد حرفاً لم يقرأ[٢] به أحد وهو عالم بذلك فهو كافر.

قال الإمام الحافظ أبو الفضل القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: اعلم أن من استخف بالقرآن، أو بالمصحف، أو بشيء منه أو سبَّهما، أو جحد حرفاً منه، أو كذب بشيء[٣] مما صرّح به فيه من حكم أو خبر، أو أثبت[٤] ما نفاه، أو نفى ما أثبته، وهو عالم بذلك، أو شك في شيء من ذلك فهو كافر بإجماع المسلمين. وكذلك إن[٥] جحد التوراة والانجيل، أو كُتُب اللّه المنزلة، أو كفر بها[٦]، أو سبّها، أو استخف بها فهو كافر. قال[٧]: وقد أجمع المسلمون، على أن القرآن المتلو في جميع[٨] الأقطار، المكتوب في المصحف[٩]، الذي بأيدي المسلمين، مما جمعه الدفتان، من أول: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ إلى آخر ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ كلام الله ووحيه المنزل، على نبيه محمد ﷺ، وأن جميع ما فيه حقّ، وأن من

---

(١) في «ح» علماء المسلمين.
(٢) في «ح»، «ش» يقر.
(٣) في «ش» شيئاً.
(٤) في «ش» وأثبت.
(٥) في «ظ» إذا.
(٦) ساقطة من «ش».
(٧) من «ظ».
(٨) ساقطة من «ح».
(٩) في «ح» الصحف.

نقص منه حرفاً قاصداً لذلك، أو بدّله بحرف آخر مكانه، أو زاد فيه حرفاً، مما لم يشتمل عليه المصحف الذي وقع عليه[١] الاجماع وأُجمع عليه[٢] أنه ليس بقرآن عامداً لكل هذا فهو كافر. وقال[٣] أبو عثمان بن الحداد[٤]: جميع من ينتحل التوحيد متفقون على[٥] أن الجحد بحرف من القرآن كفر، وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة ابن شنبوذ المقريء، أحد أئمة المقرئين المتصدّرين بها[٦] مع ابن مجاهد لقراءته وإقرائه بشواذ[٧] من الحروف، مما ليس في المصحف، وعقدوا عليه للرجوع[٨] عنه والتوبة منه[٩]: [وكتبوا فيه][١٠] سجلّاً أشهد[١١] فيه على نفسه في مجلس الوزير أبي علي بن مقلة سنة ثلاث وعشرين وثلثمائة. وأفتى [أبو محمد][١٢] بن أبي زيد[١٣] فيمن قال لصبيّ: لعن الله معلمك، وما علّمك؟ وقال[١٤]: أردتُ سوء الأدب ولم أرد القرآن، قال: يؤدّب القائل، قال[١٥]: وأما من لعن المصحف فإنه يقتل، هذا آخر كلام القاضي عياض رحمه الله.

(١) في «ظ» عليه والجماعة الاجماع.
(٢) في «ح» على.
(٣) في «ظ»، «ح» قال.
(٤) في «ش» الخزا.
(٥) ساقطة من «ح».
(٦) في «ح» لها.
(٧) في «ش» لشواذ.
(٨) في «ح»، «ش» الرجوع.
(٩) من «ظ».
(١٠) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(١١) في «ح» اشهدوا.
(١٢) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(١٣) في «ظ» بكر.
(١٤) الواو ساقطة من «ظ».
(١٥) ساقطة من «ح».

فصل

ويحرم تفسيره بغير علم، والكلام في معانيه، لمن ليس من أهلها، والأحاديث في ذلك كثيرة، والإجماع منعقد عليه.

[وأما تفسيره للعلماء فجائز حسن، والإجماع منعقد عليه][١]، فمن كان أهلًا للتفسير، جامعاً للأدوات التي يعرف بها معناه، وغلب على ظنه المراد، فسره إن كان مما يدرك بالاجتهاد، كالمعاني والأحكام الخفية والجلية[٢]، والعموم والخصوص، والإعراب وغير ذلك، وإن كان مما لا يدرك بالاجتهاد، كالأمور التي طريقها النقل وتفسير الألفاظ اللغوية فلا يجوز له[٣] الكلام فيه إلا بنقل صحيح من جهة المعتمدين من أهله. وأما من كان ليس من أهله[٤] لكونه غير جامع لأدواته فحرام عليه التفسير، لكن له أن ينقل التفسير عن المعتمدين من أهله.

ثم[٥] المفسرون برأيهم من غير[٦] دليل صحيح أقسام:

منهم من يحتجّ بآية على تصحيح مذهبه وتقوية خاطره، مع أنه لا يغلب على ظنه أن ذلك هو المراد بالآية، وإنما يقصد الظهور على خصمه.

ومنهم من يقصد الدعاء إلى الخير[٧]، ويحتج بآية من غير أن تظهر[٨] له

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٢) في «ظ» الجلية والخفية.
(٣) من «ظ».
(٤) في «ح» أهل المعرفة.
(٥) في «ح» ثم ان.
(٦) في «ش» بغير.
(٧) في «ظ» خير.
(٨) في «ظ» يظهر.

دلالة لما قاله.

ومنهم من يفسر ألفاظه العربية من غير وقوف على معانيها عند أهلها، وهي مما لا يؤخذ[١] إلا بالسماع من أهل العربية، وأهل التفسير، كبيان معنى اللفظة وإعرابها، وما فيها من الحذف والاختصار، والإضمار والحقيقة والمجاز والعموم، والخصوص، والإجمال والبيان، والتقديم والتأخير[٢]، [وغير ذلك مما هو خلاف الظاهر][٣].

ولا يكفي مع[٤] ذلك معرفة العربية وحدها، بل لا بد معها من معرفة ما قاله أهل التفسير فيها، فقد يكونون مجتمعين[٥] على ترك الظاهر، أو على إرادة الخصوص، أو[٦] الإضمار وغير[٧] ذلك، مما هو[٨] خلاف الظاهر، وكما إذا كان اللفظ مشتركاً بين معان، فعلم في موضع أن المراد أحد[٩] المعاني ثم فسر كل ما جاء به، فهذا كله تفسير بالرأي، وهو حرام، [والله أعلم][١٠].

* * *

---

(١) في «ح» تؤخذ.
(٢) في «ح» والتقديم والتأخير والاجمال والبيان.
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٤) في «ش» في.
(٥) في «ح» مجمعين.
(٦) في «ح»، «ش» و.
(٧) في «ش» أو غير.
(٨) ساقطة من «ح».
(٩) في «ظ» احدى.
(١٠) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».

فصل

يحرم المراء في القرآن والجدال فيه بغير حق؛ ومن[١] ذلك أن تظهر له[٢] دلالة الآية[٣] على شيء يخالف مذهبه، ويحتمل احتمالًا ضعيفاً موافقة مذهبه، فيحملها على مذهبه، ويناظر على ذلك مع ظهورها[٤] له[٥] في خلاف ما يقول. وأما من لا يظهر له[٦] ذلك فهو معذور، وقد صحّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الْمِرَاءُ فِي الْقُرْآنِ كُفْرٌ»[٧].

---

(١) في «ظ» فمن.
(٢) في «ظ» يظهر فيه.
(٣) ساقطة من «ش».
(٤) في «ح» ويناظر مع ذلك على ظهورها.
(٥) ساقطة من «ح».
(٦) ساقطة من «ح».
(٧) **صحيح**. ورد من حديث أبي هريرة ومن حديث ابن عمرو ومن حديث عمرو بن العاص ومن حديث أبي الجهيم بن الحارث ومن حديث ابن عمر.
فأما حديث أبي هريرة فأخرجه أحمد (٢/ ٢٨٦ و٤٢٤ و٤٧٥ و٥٠٣ و٥٢٨) وأبو داود (٤٦٠٣) والبزار (كشف ٢٣١٣) والخلال في «السنة» (١٤٣٣) وابن حبان (١٤٦٤) والطبراني في «الأوسط» (٢٤٩٩) وفي «مسند الشاميين» (١٣٠٥) والآجري في «الشريعة» (ص٦٧) وإسماعيل بن نجيد في «حديثه» (١٠٠١) والقطيعي في «جزء الألف دينار» (٢١٢) وابن بطة في «الإبانة» (٧٩١ و٧٩٢ و١٠٤٢) والحاكم (٢/ ٢٢٣) وابن بشران في «الأمالي» (٩٦٧) وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ١٣٤ و٢١٥ و٨/ ٢١٢- ٢١٣) وفي «أخبار أصبهان» (١/ ٢٧٢ و٢٩٢ و٢/ ١٢٣) واللالكائي (١٨١) والبيهقي في «الشعب» (٢٠٥٩) والهروي في «ذم الكلام» (١٦٥) والقاضي عياض في «الشفا» (٢/ ١١٠٢) والذهبي في «سير الأعلام» (١٠/ ٦٢٤) من طرق عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة به مرفوعاً.
قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم».
وقال أبو نعيم: مشهور من حديث محمد رواه عنه جماعة». =

....

= قلت: وخالفهم أبو أسامة حماد بن أسامة الكوفي فرواه عن محمد بن عمرو وأوقفه على أبي هريرة.
أخرجه الخلال (١٤٣٤).
والأول أصح، وإسناده حسن، أبو سلمة ثقة، ومحمد بن عمرو بن علقمة حسن الحديث، وقد أخرج له الشيخان متابعة كما قال الذهبي في «الميزان».
ولم ينفرد به بل تابعه غير واحد عن أبي سلمة به، منهم:
١- عروة بن الزبير.
أخرجه الطبراني في «الصغير» (١/ ٢٠٧-٢٠٨) و«الأوسط» (٤٢٢٤) والخطيب في «التاريخ» (١١/ ١٣٦) والهروي (١٧٤) من طريق محمد بن حمير الحمصي عن شعيب بن أبي الأشعث عن هشام بن عروة عن أبيه به.
وقال الطبراني: لم يروه عن هشام إلا ابن أبي الأشعث، تفرد به ابن حمير».
قلت: وشعيب بن أبي الأشعث قال الذهبي في «الميزان»: مجهول، وقال الأزدي: ليس بشيء، وقال ابن حبان في «الثقات»: يعتبر حديثه إذا لم يكن في إسناده ضعيف ولا بقية بن الوليد.
وقال أبو حاتم: هذا حديث مضطرب، ليس هو صحيح الإسناد، عروة عن أبي سلمة لا يكون، وشعيب مجهول» العلل ٢/ ٧٤ .
٢- عمر بن أبي سلمة.
أخرجه أحمد (٢/ ٤٧٨) وابن أبي مريم في «حديث الثوري» (٣٦) والخلال في «السنة» (١٦٦٣) والحاكم (٢/ ٢٢٣) والبيهقي في «الشعب» (٢٠٦٠) والهروي (١٦٩) من طرق عن سفيان الثوري عن سعد بن إبراهيم عن عمر به.
واختلف فيه على سعد بن إبراهيم، فرواه زكريا بن أبي زائدة عن سعد فلم يذكر عمر بن أبي سلمة.
أخرجه أبو عبيد (ص٢١٢) وأحمد (٢/ ٢٥٨) والهروي (١٦٧).
وتابعه سليمان التيمي عن سعد بن إبراهيم به.
قاله الدارقطني في «العلل» (٩/ ٣١٧)
- ورواه منصور بن المعتمر عن سعد بن إبراهيم واختلف عنه:
* فرواه يحيى بن يعلى التيمي عن منصور فلم يذكر عمر بن أبي سلمة.
أخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٥٢٩) وأبو يعلى (٥٨٩٧) والآجري (ص٦٧) والخطيب في =

....

= «التاريخ» (٤/ ٨١).
* ورواه عمرو بن أبي قيس عن منصور فلم يقل: عن أبيه.
أخرجه الهروي (١٦٦).
* ورواه شيبان بن عبدالرحمن النحوي عن منصور عن سعد عن عمر عن أبيه عن أبي هريرة.
أخرجه أحمد (٢/ ٤٩٤) عن حجاج بن محمد عن شيبان به.
ورواه آدم بن أبي إياس عن شيبان واختلف عنه.
فرواه أبو اسحاق إبراهيم بن الحسين الهمذاني المعروف بابن ديزيل عن آدم عن شيبان عن منصور عن سعد عن عمر عن أبيه عن أبي هريرة.
أخرجه الدينوري في «المجالسة» (٣٤٩٧).
وتابعه أبو قرصافة محمد بن عبدالوهاب العسقلاني عن آدم به.
أخرجه ابن عدي (٥/ ١٦٦٩) وقال: وهذا الحديث لا بأس به، وعمر متماسك الحديث لا بأس به».
ورواه أبو القاسم يزيد بن محمد بن عبدالصمد عن آدم فلم يذكر عمر بن أبي سلمة.
أخرجه ابن حذلم في «حديثه» (٣) وتمام (ق٣/ أ)
ورواه موسى بن سهل الرملي عن آدم فلم يقل: عن أبيه.
أخرجه الهروي (١٦٦).
ورواه طاهر بن خالد بن نزار عن آدم واختلف عنه، فرواه عبدالله بن محمد بن سعيد الجمال عن طاهر كرواية ابن ديزيل.
أخرجه الدارقطني في «العلل» (٩/ ٣١٧).
ورواه الباغندي عن طاهر فلم يقل: عن أبيه.
أخرجه الهروي (١٦٦).
- ورواه ليث بن أبي سليم واختلف عنه:
* فرواه أبو كدينة يحيى بن المهلب عن ليث عن سعد عن عمر عن أبيه عن أبي هريرة.
قاله الدارقطني في «العلل» (٩/ ٣١٦)
* ورواه زائدة بن قدامة وجرير بن عبد الحميد عن ليث فلم يذكرا عمر بن أبي سلمة..
قاله الدارقطني. =

....

= وهكذا رواه زهير بن معاوية عن ليث به.
أخرجه الهروي (١٦٨)
* ورواه معمتر بن سليمان ومحمد بن عبدالرحمن الطفاوي عن ليث فلم يقولا: عن أبيه.
قاله الدارقطني.
* ورواه إسماعيل بن عياش عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة.
قاله ابن أبي حاتم في «العلل» (٢/ ٧٣) وقال عن أبيه: هذا حديث منكر بهذا الإسناد».
- ورواه إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي سلمة مرسلًا.
أخرجه أبو الحسن السراج في «نسخة إبراهيم بن سعد» (٢).
٣- أبو حازم عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً «أنزل القرآن على سبعة أحرف، المراء في القرآن كفر».
أخرجه النسائي في «الكبرى» (٨٠٩٣) عن قتيبة بن سعيد، والهروي (١٧٠) عن صفوان بن صالح قالا: ثنا أبو ضمرة أنس بن عياض عن أبي حازم به.
ورواه غير واحد عن أبي ضمرة فقالوا: عن أبي سلمة قال: لا أعلمه إلا عن أبي هريرة، منهم:
أ- أحمد بن حنبل (٢/ ٣٠٠).
ب- خلاد بن أسلم.
أخرجه الطبري في «تفسيره» (١/ ١١).
ت- زهير بن حرب.
أخرجه أبو يعلى (٦٠١٦).
ورواه ابن حبان (٧٤) عن أبي يعلى وأسقط الشك.
ث- عبدالوهاب بن عبدالحكم الوراق.
أخرجه الخطيب (١١/ ٢٦) عن أبي عمر عبدالواحد بن محمد بن عبدالله بن مهدي ثنا الحسين ابن إسماعيل المحاملي ثنا عبدالوهاب الوراق به.
ورواه محمد بن محمود الجوهري عن أبي عمر عبدالواحد بن محمد فلم يذكر أبا سلمة.
أخرجه الهروي (١٧٢).
وحديث الخطيب أصح.
واختلف فيه على أبي ضمرة، فرواه عمرو بن عثمان بن سعيد القرشي عنه عن أبي حازم عن =

....

= أبي هريرة.
أخرجه الهروي (١٧١).
والأول أصح، وإسناده صحيح.
طريق أخرى: قال الطبراني في «الأوسط» (٣٦٧٩) و«الصغير» (١/ ١٧٨): ثنا شباب بن صالح الواسطي المعدل ثنا محمد بن حرب النشائي ثنا يحيى بن المتوكل عن عنبسة الحداد عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة به مرفوعاً.
وقال: لم يروه عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة إلا عنبسة».
وقال أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٩٢): ثنا أبو محمد بن حيان ثنا أبو بكر البزار ثنا محمد بن حرب الواسطي ثنا يحيى بن المتوكل ثنا عنبسة بن مهران عن مكحول عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به.
وقال: غريب من حديث مكحول لم نكتبه إلا من حديث محمد بن حرب».
وأخرجه العقيلي (٣/ ٣٦٦) وابن الأعرابي (ق٣/ ب) والطبراني في «الأوسط» (٥٩٠٥) عن محمد بن يحيى القزاز عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد عن عنبسة بن مهران الحداد عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة به.
وتابعه إبراهيم الجوزجاني ثنا أبو عاصم به.
أخرجه الطيوري (١١٢٨).
ورواه إبراهيم بن عبد اللّه [أظنه الكجي] عن أبي عاصم مرفوعاً .
أخرجه العقيلي (٣/ ٣٦٦).
قال الطبراني: لم يروه عن الزهري إلا عنبسة بن مهران الحداد».
قلت: وعنبسة قال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال ابن معين: لا أعرفه، وقال ابن عدي: ليس بالمعروف، وقال العقيلي: يهم في حديثه.
ورواه عبدالله بن رجاء الغُدَاني عن عنبسة واختلف عنه، فرواه محمد بن خزيمة عنه مرفوعاً.
ورواه علي بن عبدالعزيز البغوي عنه موقوفاً.
أخرجهما العقيلي (٣/ ٣٦٥- ٣٦٦).
طريق ثالثة: يرويها أبو غسان مالك بن إسماعيل النَّهْدي ثنا قيس عن عبدالله بن عمر أو أبي عمران الجَوْني عن أبي هريرة مرفوعاً به. =

قال الخطابي: قيل[١] المراد بالمراء الشك. وقيل: الجدال المشكك فيه. وقيل: هو الجدال الذي يفعله أهل الأهواء في آيات القدر ونحوها[٢].

فصل

وينبغي لمن أراد السؤال عن تقديم آية على آية في المصحف، أو[٣] مناسبة هذه الآية في هذا الموضع، ونحو ذلك أن يقول ما الحكمة في كذا.

أخرجه إسماعيل الصفار في «حديثه» (٣٠).
وإسناده ضعيف لضعف قيس بن الربيع الكوفي.
وأما حديث ابن عمرو فأخرجه ابن أبي شيبة والآجري في «الشريعة» (ص٦٨) وابن بطة في «الإبانة» (٧٩٣) والهروي (١٧٦) من طريق موسى بن عبيدة أخبرني عبدالله بن يزيد عن عبدالرحمن بن ثابت عن ابن عمرو مرفوعاً «دعوا المراء في القرآن، فإنَّ الأمم قبلكم لم يلعنوا حتى اختلفوا في القرآن، فإنَّ مراء في القرآن كفر».
وإسناده ضعيف لضعف موسى بن عبيدة الرَّبَذي.
طريق أخرى: قال الطيالسي (ص٣٠٢): ثنا فليح بن سليمان عن سالم أبي النضر عن سليمان ابن يسار عن ابن عمرو مرفوعاً «لا تجادلوا في القرآن، فإنَّ جدالاً فيه كفر».
ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٠٦١).
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٩٧٣) من طريق محمد بن أبان الواسطي ثنا فليح بن سليمان به.
وقال: لم يروه عن أبي النضر إلا فليح».
قلت: وهو مختلف فيه، وسالم وسليمان ثقتان.
وأما حديث عمرو بن العاص وأبي الجهيم فقد تكلمت عليهما في «أنيس الساري» في حرف الهمزة عند حديث «إنَّ هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف».
وأما حديث ابن عمر فأخرجه محمد بن عبدالباقي الأنصاري في «المشيخة الكبرى» (٦١٤) وفيه القاسم بن بَهْرَام الهِيْتِي قال ابن حبان: لا يجوز الإحتجاج به بحال، وقال ابن عدي: كذاب، وقال الدارقطني: متروك.

(١) ساقطة من «ظ».
(٢) معالم السنن ٥/ ٩ .
(٣) في «ح» و.

فصل

ويكره[١] أن يقول نسيت آية كذا، بل يقول أُنسيتها أو أسقطتها، فقد ثبت في «الصحيحين» عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقُلْ[٢] أَحَدُكُمْ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، بَلْ هُوَ شَيْءٌ[٣] نُسِّيَ» وفي رواية في «الصحيحين» أيضاً «بِئْسَمَا لأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ[٤] كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ»[٥].

وثبت في «الصحيحين» أيضاً عن عائشة رضي الله عنها «أن النبي ﷺ سمع رجلًا يقرأ فقال: رَحِمَهُ اللّه: لَقَدْ أَذْكَرَنِي آيَةً كُنْتُ أَسْقَطْتُها» وفي رواية في الصحيح «كُنْتُ أُنْسِيتُها»[٦].

وأما ما رواه ابن أبي داود عن أبي عبدالرحمن السلمي التابعي الجليل أنه قال: لا تقل[٧] أسقطت آية كذا، بل[٨] قل[٩]: أغفلت، فهو[١٠] خلاف ما ثبت في هذا[١١] الحديث الصحيح، فالاعتماد[١٢] على الحديث؛ وهو جواز أسقطت

(١) الواو من «ح».
(٢) في «ح» يقولن، وفي «ش» يقول.
(٣) من «ظ».
(٤) ساقطة من «ح».
(٥) البخاري (فتح ١٠/ ٤٦٢) ومسلم (٧٩٠).
(٦) البخاري (فتح ١٠/ ٤٦٢) ومسلم (٧٨٨).
(٧) في «ح» لا يقل، وفي «ش» لا يقول.
(٨) ساقطة من «ش».
(٩) ساقطة من «ظ».
(١٠) في «ح» هو.
(١١) من «ش».
(١٢) في «ح» والاعتماد.

وعدم الكراهة[١] فيه.

فصل

يجوز أن يقال[٢] سورة (البقرة)، وسورة (آل عمران)، وسورة (النساء)، وسورة (المائدة)، وسورة (الأنعام)، وكذا الباقي، ولا كراهة[٣] في ذلك، وكره بعض المتقدمين هذا وقال[٤]: يقال السورة التي يذكر فيها البقرة، والسورة التي يذكر فيها آل عمران، والسورة التي يذكر فيها النساء، وكذا[٥] الباقي[٦]، والصواب الأول، فقد ثبت في «الصحيحين» عن رسول الله ﷺ في[٧] قوله سورة (البقرة) وسورة (الكهف) وغيرهما مما لا يحصى، وكذلك عن الصحابة ﷺ. قال[٨] ابن مسعود: هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة، وعنه في الصحيحين «قرأت على رسول الله ﷺ سورة النساء»[٩] والأحاديث وأقوال السلف[١٠] في هذا أكثر من أن تحصر.

وفي السورة لغتان الهمز وتركه، والترك أفصح، وهو الذي جاء به القرآن، وممن ذكر اللغتين ابن قتيبة في «غريب الحديث».

---

(١) في «ح» الكراهية.
(٢) في «ح» يقول.
(٣) في «ح» كراهية.
(٤) في «ش» وقالوا.
(٥) في «ش» وكذلك.
(٦) في «ح» البواقي.
(٧) من «ح».
(٨) في «ش» عن.
(٩) تقدم تخريجه ص ١٦٤ .
(١٠) ساقطة من «ش».

فصل

ولا يكره أن يقال هذه قراءة أبي عمرو أو[١] قراءة نافع أو[٢] حمزة أو[٣] الكسائي[٤] أو[٥] غيرهم[٦]، هذا هو المختار الذي عليه عمل السلف والخلف من غير إنكار. وروى ابن أبي داود عن إبراهيم النخعي رَحِمَهُ اللَّهُ[٧] أنه[٨] قال: كانوا يكرهون [أن يقال][٩]: سنة فلان وقراءة فلان» والصحيح ما قدمناه.

فصل

ولا[١٠] يمنع الكافر من سماع القرآن لقول الله تعالى[١١]: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ [ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ][١٢]﴾[١٣].

---

(١) في «ح» و.
(٢) في «ح» و.
(٣) في «ح» و.
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) في «ح» و.
(٦) في «ح» غيرها، وفي «ش» غيره.
(٧) ما بين المعكوفتين ساقط من «ظ».
(٨) ساقطة من «ش».
(٩) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(١٠) الواو من «ح».
(١١) في «ش» عز وجل.
(١٢) ما بين المعكوفتين من «ح».
(١٣) التوبة: ٦ .

ويُمْنَعُ[١] من مس المصحف، وهل يجوز تعليمه القرآن؟. قال أصحابنا: إن كان لا يرجى إسلامه لم يجز تعليمه، وإن رجي إسلامه ففيه وجهان[٢]:

أصحهما يجوز رجاءً لإسلامه[٣]. والثاني لا يجوز، كما لا يجوز بيع المصحف منه وإن رجي إسلامه[٤]. وأما إذا رأيناه يتعلم فهل يمنع منه[٥]؟ فيه وجهان.

فصل

اختلف العلماء في كتابة القرآن في إناءٍ ثم يغسل ويسقاه المريض؛ فقال الحسن ومجاهد وأبو قلابة والأوزاعي: لا بأس به، وكرهه النخعي. قال القاضي حسين والبغوي وغيرهما من أصحابنا: ولو كتب القرآن على الحلوى وغيرها[٦] من الأطعمة فلا بأس بأكلها. قال[٧] القاضي: ولو كتب[٨] على خشبة كره[٩] إحراقها.

فصل

مذهبنا أنه يكره نقش الحيطان والثياب بالقرآن وبأسماء الله تعالى[١٠].

(١) الواو ساقطة من «ظ».
(٢) في «ح» فوجهان، وكلمة «ففيه» ساقطة.
(٣) في «ح» اسلامه.
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) من «ظ».
(٦) في «ح» أو غيرها.
(٧) في «ش» فقال.
(٨) في «ش» كان، وفي «ح» كانت.
(٩) في «ح» يكره.
(١٠) ساقطة من «ح».

وقال[١] عطاء: لا بأس بكتابة[٢] القرآن في قبلة المسجد. وأما كتابة الحروف من القرآن، فقال مالك: لا بأس به إذا كان في قصبة أو جلد وحرز عليه.

وقال بعض أصحابنا: إذا كتب في الحرز قرآناً مع غيره فليس بحرام، ولكن الأولى تركه، لكونه يحمل[٣] في حال الحدث، وإذا كتب يصان بما قاله[٤] الإمام مالك[٥] [رحمه الله][٦]، وبهذا أفتى الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله.

فصل في النفث مع[٧] القرآن للرقية

روى[٨] ابن أبي داود عن أبي جحيفة الصحابي [رضي الله عنه][٩] -واسمه وهب بن عبدالله، وقيل غير ذلك- وعن الحسن البصري وإبراهيم النخعي أنهم كرهوا ذلك، والمختار أن ذلك غير[١٠] مكروه[١١]، بل هو سنة مستحبة. فقد ثبت عن عائشة رضي الله عنها «أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا [فَقَرأَ فِيهِمَا][١٢] قُلْ هُوَ اللَّه أَحَدٌ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ

---

(١) الواو من «ش».
(٢) في «ح»، «ش» بكتب.
(٣) في «ش» يحتمل.
(٤) في «ح» قال.
(٥) ساقطة من «ش».
(٦) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٧) في «ش» من.
(٨) في «ح» وروى.
(٩) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(١٠) في «ظ» ليس.
(١١) في «ظ» بمكروه.
(١٢) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».

النَّاسِ، ثُمَّ يمسح بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ» رواه البخاري ومسلم في «صحيحيهما».

وفي روايات في «الصحيحين» زيادة على هذا؛ ففي بعضها قالت عائشة [رضي الله عنها][1] «فَلَمَّا اشْتَكَى كَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَفْعَلَ ذلِكَ بِهِ».

وفي بعضها «كَانَ النبيُّ ﷺ يَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ في المَرَضِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ».

قالت عائشة [رضي الله عنها][2]: فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن وأمسح بيد نفسه لبركتها» وفي بعضها «كان إذا اشتكى يقرأُ على نفسه بالمُعَوّذات وينفث»[3].

قال أهل اللغة: النفث[4] نفخ لطيف بلا ريق، [والله أعلم][5].

* * *

(١) ما بين المعكوفتين من «ظ».

(٢) ما بين المعكوفتين من «ظ».

(٣) البخاري (فتح ١٠/ ٤٣٨) ومسلم (٢١٩٢) وأبو داود (٣٩٠٢ و٥٠٥٦) وابن ماجه (٣٥٢٩) والترمذي (٣٤٠٢).

(٤) ساقطة من «ش»، وفي «ح» والنفث.

(٥) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».

الباب الثامن
في الآيات والسور المستحبة في أوقات وأحوال مخصوصة[١]

اعلم أن هذا الباب واسع جداً، لا يمكن حصره لكثرة ما جاء فيه، ولكن نشير إلى أكثره، أو إلى[٢] كثير منه بعبارات وجيزة، فإن أكثر الذي نذكره[٣] فيه معروف للخاصة والعامة، ولهذا لا أذكر الأدلة في أكثره، فمن ذلك السنة كثرة الاعتناء بتلاوة القرآن في شهر رمضان، وفي العشر الأخير[٤] منه[٥] أكثر، وليالي الوتر منه آكد، ومن ذلك العشر الأوّل من ذي الحجة، ويوم عرفة، ويوم الجمعة، وبعد الصبح، وفي الليل.

وينبغي أن يحافظ على قراءة (يس) و(الواقعة) و(تبارك الملك).

فصل

والسنة[٦] أن يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة بعد الفاتحة في الركعة الأولى سورة[٧] ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ بكمالها، وفي الثانية ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾ بكمالها، ولا يفعل ما يفعله كثير من أئمة المساجد من الاقتصار على آيات من كل واحدة منهما

(١) الباب وعنوانه ساقط من «ح».
(٢) من «ش».
(٣) في «ش» نذكر.
(٤) في «ح» الأواخر.
(٥) ساقطة من «ح».
(٦) في «ظ»، «ش» السنة.
(٧) ساقطة من «ش».

مع تمطيط القراءة، بل ينبغي أن يقرأهما بكمالهما، ويدرج قراءته مع ترتيل.

والسنة أن يقرأ في صلاة الجمعة في الركعة الأولى سورة (الجمعة) بكمالها، وفي الثانية سورة (المنافقين) بكمالها، وإن شاء [في الأولى][١] ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانية ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَـٰشِيَةِ﴾ فكلاهما صحيح عن رسول الله ﷺ، وليجتنب[٢] الاقتصار على البعض، وليفعل ما قدمناه.

والسنة [أن يقرأ][٣] في صلاة العيد في الركعة الأولى سورة (ق)، وفي الثانية سورة[٤]، ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾ بكمالها، وإن شاء ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، و﴿هَلْ أَتَىٰكَ﴾[٥]، فكلاهما[٦] صحيح عن رسول الله ﷺ، وليجتنب الاقتصار على البعض.

فصل

ويقرأ في ركعتي سنة الصبح[٧] بعد الفاتحة [في الأولى][٨] ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وإن شاء قرأ في الأولى ﴿قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ الآية، وفي الثانية ﴿قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ [بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ][٩]﴾ الآية، فكلاهما صحيح[١٠] من فعل رسول الله ﷺ.

---

(١) ما بين المعكوفتين من «ش».
(٢) في «ش» ويجتنب.
(٣) ما بين المعكوفتين من «ش».
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) في «ح»، «ش» أتى.
(٦) في «ح» كلاهما.
(٧) في «ح» الفجر.
(٨) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٩) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح»، «ش».
(١٠) في «ح» صحيح عن رسول الله.

ويقرأ في سنة المغرب [في الأولى][1] ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [وفي الثانية][2] ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ويقرأ بهما أيضاً في ركعتي الطواف وركعتي الاستخارة.

ويقرأ من أوتر بثلاث ركعات في الركعة الأولى ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثالثة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين.

فصل

ويستحب أن يقرأ سورة ﴿الكهف﴾ يوم الجمعة لحديث أبي سعيد الخدري [رضي الله عنه][3] وغيره فيه. قال الإمام[4] الشافعي [رحمه الله][5] في «الأم»: ويستحب أن يقرأها أيضاً ليلة الجمعة. ودليل هذا ما رواه[6] أبو محمد الدارمي بإسناده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة أضاء له من[7] النور فيما بينه وبين البيت العتيق»[8].

---

(١) ما بين المعكوفتين من «ظ».

(٢) ما بين المعكوفتين من «ظ».

(٣) ما بين المعكوفتين ساقطة من «ش».

(٤) من «ظ».

(٥) ما بين المعكوفتين ساقط من «ظ».

(٦) في «ح» روى.

(٧) ساقطة من «ح».

(٨) **صحيح**. يرويه أبو هاشم الرماني عن أبي مِجْلَز لاحق بن حميد عن قيس بن عباد عن أبي سعيد واختلف عنه:

- فرواه سفيان الثوري عن أبي هاشم فأوقفه على أبي سعيد.

أخرجه عبدالرزاق (٧٣٠) والنسائي في «اليوم والليلة» (٩٥٤) والطبراني في «الدعاء» (٣٩١) والحاكم (١/ ٥٦٥) والبيهقي في «الشعب» (٢٢٢٠ و٢٧٧٦) والعسقلاني في «النتائج» (١/ ٢٤٩). =

....

= - ورواه هُشيم عن أبي هاشم واختلف عنه:
* فرواه سعيد بن منصور (تفسير ابن كثير ٣/ ٧٠) وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص٢٤٤) عن هشيم وأوقفاه.
وتابعهما أبو النعمان عارم بن الفضل السّدُوسي ثنا هشيم به.
أخرجه الدارمي (٣٤١٠).
* ورواه نعيم بن حماد عن هشيم فرفعه.
أخرجه الحاكم (٢/ ٣٦٨) والبيهقي (٣/ ٢٤٩).
وقال الحاكم: صحيح الإسناد».
وتعقبه الذهبي فقال: قلت: نعيم ذو مناكير».
قلت: ولم ينفرد به بل تابعه يزيد بن خالد بن يزيد ثنا هشيم به.
أخرجه البيهقي في «الشعب» (٥/ ٣٧٩) من طريق أبي منصور سليمان بن محمد بن الفضل بن جبريل البجلي ثنا يزيد بن خالد به.
والبجلي ضعيف كما قال الدارقطني.
وتابعه أسلم بن سهل الواسطي ثنا يزيد بن خالد به.
أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٧٧٧) عن الحاكم ثنا عبدالباقي بن قانع الحافظ ثنا أسلم به.
- ورواه شعبة عن أبي هاشم واختلف عنه:
* فرواه محمد بن جعفر البصري عن شعبة فأوقفه.
أخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (٨٢ و٩٥٣).
وتابعه عمرو بن مرزوق الباهلي عن شعبة به.
أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٣٩١) والعسقلاني (١/ ٢٤٩).
* ورواه أبو غسان يحيى بن كثير العنبري عن شعبة فرفعه.
أخرجه النسائي (٩٥٢) والطبراني في «الأوسط» (١٤٧٨) والحاكم (١/ ٥٦٤).
وقال الطبراني: لم يرو هذا الحديث مرفوعاً عن شعبة إلا يحيى بن كثير»
وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم».
قلت: إسناده صحيح رواته ثقات لكن اختلف في رفعه ووقفه كما ترى، والموقوف أصح. =

وذكر الدارمي حديثاً في استحباب قراءة سورة هود يوم الجمعة، وعن مكحول التابعي الجليل، استحباب قراءة سورة[١] آل عمران يوم الجمعة.

فصل

ويستحب الإكثار من تلاوة[٢] آية الكرسي في جميع المواطن، وأن يقرأها كل ليلة إذا أوى إلى فراشه، وأن يقرأ المعوذتين عقب[٣] كل صلاة، فقد صح عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال «أَمَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ أَنْ أَقْرَأَ الْمُعَوِّذَتين دُبرَ كُلِّ صَلاةٍ» رواه أبو داود والترمذي والنسائي. وقال[٤] الترمذي: حديث[٥] حسن صحيح[٦].

= وقد تكلمت على الحديث بتوسع في كتابي الذي أجمع فيه السنة: كتاب الطهارة- باب فضل اسباغ الوضوء.

(١) من «ش».

(٢) في «ح» قراءة.

(٣) في «ح» عقيب.

(٤) في «ظ»، «ش» قال.

(٥) ساقطة من «ش».

(٦) حسن. أخرجه أحمد (٤/ ٢٠١) وابن عبدالحكم في «فتوح مصر» (ص١٩٥) وأبو داود (١٥٢٣) والنسائي (٣/ ٥٨) وابن خزيمة (٧٥٥) وابن حبان (موارد ٢٣٤٧) والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٢٩٤- ٢٩٥) والحاكم (١/ ٢٥٣) والبيهقي في «الدعوات» (١٠٥) والمزي (٧/ ٤٥٨) من طرق عن الليث بن سعد عن حنين بن أبي حكيم عن عُلي بن رباح اللخمي عن عقبة به.

قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم».

قلت: رجاله ثقات غير حنين بن أبي حكيم، ترجمه البخاري وابن أبي حاتم في كتابيهما ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الكاشف» والحافظ في «التقريب»: صدوق. ولم يحتج به مسلم.

لكنه لم ينفرد به بل تابعه اثنين من الرواة عن علي بن رباح به. =

فصل

يستحب أن يقرأ عند النوم آية الكرسي، وَقُلْ هُوَ اللّٰه أَحَدٌ والمعوّذتين وآخر سورة البقرة، فهذا مما يهتمّ له[١]، ويتأكد الاعتناء به. فقد ثبت فيه أحاديث صحيحة [ففي الصحيحين][٢] عن أبي[٣] مسعود البدري ﵁ أن رسول الله ﷺ قال: «الآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُما[٤] فِي لَيْلَةٍ

= الأول: يزيد بن أبي حبيب. وحديثه عند الترمذي (٢٩٠٣) عن قتيبة بن سعيد البلخي ثنا ابن لهيعة عنه به.

وقال: حسن غريب».

قلت: ابن لهيعة ضعيف، والباقون ثقات.

الثاني: يزيد بن محمد القرشي. وحديثه عند أحمد (٤/ ١٥٥) وابن عبدالحكم (ص١٩٥) والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٢٩٤) وفي «الدعاء» (٦٧٧) وابن السني (١٢٢) والبيهقي في «الشعب» (٢٣٣٠) من طريق أبي عبدالرحمن عبدالله بن يزيد المقري عن سعيد بن أبي أيوب ثني يزيد بن عبدالعزيز الرُّعَيني وأبو مرحوم عبدالرحيم بن ميمون عن يزيد بن محمد به.

ومن هذا الطريق أخرجه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/ ٢٧٤) لكن سقط منه: عن يزيد بن محمد القرشي وقال: هذا حديث صحيح».

قلت: عبدالرحيم بن ميمون مختلف فيه، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال النسائي: أرجو أنه لا بأس به، وقال ابن معين: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به.

ويزيد بن عبدالعزيز ذكره ابن حبان في «الثقات» على قاعدته.

وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. أي عند المتابعة وقد توبع.

وبالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن والله تعالى أعلم.

(١) في «ظ» به.

(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من «ظ».

(٣) في «ح» ابن.

(٤) في «ش» قرأ بهما.

كَفَتَاهُ»[(١)] [قال[(٢)] جماعة من أهل العلم[(٣)]: كفتاه عن قيام الليل. وقال آخرون: كفتاه][(٤)] المكروه في ليلته[(٥)].

وعن عائشة رضي الله عنها «أن النبيّ ﷺ كَانَ كُلَّ لَيْلَةٍ يَقرَأُ[(٦)] قُلْ هُوَ اللّٰه أَحَدٌ والمعَوِّذَتَيْنِ» وقد قدمناه في فصل النفث بالقرآن[(٧)].

وروى ابن أبي داود بإسناده عن علّي رضي الله عنه[(٨)] قال: ما كنت[(٩)] أرى أحداً يعقل دخل في الإسلام ينام حتى يقرأ آية الكرسي[(١٠)].

وعن عليّ [رضي الله عنه][(١١)] أيضاً قال: ما كنت أرى أحداً يعقل ينام قبل أن يقرأ الآيات الثلاث الأواخر من سورة البقرة. إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم[(١٢)].

---

(١) أخرجه أحمد (الفتح الرباني ١٨/٩٩) والبخاري (فتح ١٠/ ٤٣١) ومسلم (٨٠٨) وأبو داود (١٣٩٧) والترمذي (٢٨٨١).

(٢) في «ش» وقال.

(٣) في «ش» العلماء.

(٤) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».

(٥) في «ح» يعني المكروه في ليله.

(٦) في «ح» كان يقرأ كل ليلة.

(٧) في «ح» في القرآن.

(٨) في «ح» كرم اللّٰه وجهه.

(٩) من «ظ».

(١٠) **ضعيف**. أخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (ق٤/ أ) من طريق عثمان بن أبي العاتكة عن علي بن يزيد أنه أخبره عن القاسم أبي عبدالرحمن عن أبي أمامة الباهلي عن علي نحوه. وإسناده ضعيف. على بن يزيد هو الألهاني وهو ضعيف، وابن أبي العاتكة مختلف فيه.

(١١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش»، وفي «ح» كرم اللّٰه وجهه.

(١٢) **ضعيف**. أخرجه الدارمي (٣٣٨٧) من طريق شعبة عن أبي اسحاق عمن سمع عليا يقول: فذكره. =

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: قال لي[١] رسول الله ﷺ «لَا تَمُرُّ بِكَ لَيْلَةٌ إِلَّا قَرَأْتَ فِيهَا قُلْ هُوَ اللّه أَحَدٌ والمعَوِّذَتَيْنِ. فَمَا أَتَتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ إِلَّا وأَنَا أَقْرَؤُهُنَّ»[٢].

وعن إبراهيم النخعي قال: كانوا يستحبون أن يقرؤوا هؤلاء السور في[٣] كل

= وإسناده ضعيف للذي لم يسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٠/ ٢٥٢) عن وكيع عن الأعمش عن أبي اسحاق عن عبيد بن عمرو الخارفي عن عليٍّ.

وفيه عنعنة الأعمش وأبي اسحاق فإنها مدلسان، والخارفي ذكره ابن حبان في «الثقات».

(١) من «ظ».

(٢) حسن. وله عن عقبة طريقان:

الأول: أخرجه أحمد (٤/ ١٥٨-١٥٩) عن حسين بن محمد المَرُّوذي ثنا ابن عياش عن أسيد ابن عبدالرحمن الخثعمي عن فروة بن مجاهد اللخمي عن عقبة قال: فذكر حديثا وفيه «يا عقبة ابن عامر، ألا أعلمك سوراً ما أنزلت في التوراة ولا في الزبور ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلهن، لا يأتين عليك ليلة إلا قرأتهن فيها: قل هو اللّه أحد، وقل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس».

قال الهيثمي: ورجاله ثقات» المجمع ٨/ ١٤٩ .

قلت: إلا فروة بن مجاهد اللخمي فقد ذكره ابن حبان في «الثقات» على قاعدته، وفي «الإصابة» (٨/ ١١٩-١٢٠): قال ابن مندة: مجهول».

الثاني: أخرجه أحمد (٤/ ١٤٨) عن معان بن رفاعة والطبراني في «الكبير» (١٧/ ٢٧١) عن أبي عبدالرحيم خالد بن أبي يزيد كلاهما عن أبي عبدالملك علي بن يزيد الشامي عن القاسم عن أبي أمامة الباهلي عن عقبة قال: فذكر نحوه.

وعلي بن يزيد هو الألهاني وهو ضعيف.

وخالفه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر فرواه عن القاسم عن عقبة نحوه، لم يذكر أبا أمامة.

أخرجه أحمد (٤/ ١٤٤) والنسائي (٨/ ٢٢٢) وأبو يعلى (١٧٣٦) وابن خزيمة (٥٣٤) من طريق الوليد بن مسلم ثني عبدالرحمن ثني القاسم به.

وإسناده حسن إن كان القاسم قد أدرك عقبة فإني لم أر من صرَّح بسماعه منه، وعقبة مات سنة ثمان وخمسين، ومات القاسم سنة اثنتي عشرة ومائة.

(٣) ساقطة من «ظ».

ليلة ثلاث مرات ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذتين. إسناده صحيح على شرط مسلم. وعن إبراهيم أيضاً: كانوا يعلمونهم إذا أووا إلى فرشهم[١] أن يقرؤوا المعوذتين.

وعن عائشة رضي الله عنها «كَانَ النَّبيُّ ﷺ لَا يَنَامُ حَتّى يَقْرَأَ الزُّمَرَ وَبَني إِسْرَائِيلَ» رواه الترمذي وقال: حديث[٢] حسن[٣].

فصل

ويستحب أن يقرأ إذا استيقظ من النوم[٤] كل ليلة آخر آل عمران من قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إلى آخرها، فقد ثبت في «الصحيحين» «أَنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ كَانَ يَقرأُ خَواتيمَ آلِ عِمْرَانَ إذا اسْتَيْقَظَ»[٥].

---

(١) في «ظ» فراشهم.

(٢) من «ح».

(٣) **صحيح**. أخرجه اسحاق في «مسند عائشة» (٨٢٩) وأحمد (٦/ ٦٨ و١٢٢) والترمذي (٢٩٢٠ و٣٤٠٥) وابن نصر في «قيام الليل» (ص١٥٢) والنسائي في «الكبرى» (١١٣٨٠) وفي «اليوم والليلة» (٧١٢) وأبو يعلى (٤٦٤٣ و٤٧٦٤) وابن خزيمة (١١٦٣) وابن المنذر في «الأوسط» (٥/ ١٥٧) وابن السني (٦٧٨) والحاكم (٢/ ٤٣٤) والبيهقي في «الدعوات» (٣٥٧) وفي «الشعب» (٢٢٤٢) من طريق حماد بن زيد عن مروان أبي لبابة العقيلي سمع عائشة تقول: فذكرت الحديث.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. أخبرني محمد بن إسماعيل قال: أبو لبابة هذا اسمه مروان مولى عبدالرحمن بن زياد وسمع من عائشة وسمع منه حماد بن زيد».

قلت: وهو ثقة كما قال ابن معين والذهبي في «الكاشف» والحافظ في «التقريب»، وذكره ابن حبان وابن شاهين في «الثقات»، وحماد ثقة مشهور، فالإسناد صحيح .

(٤) في «ظ» نومه.

(٥) البخاري (فتح ٩/ ٣٠٣ و٣٠٤ و١٢/ ٤٨٥) ومسلم (٧٦٣) عن ابن عباس.

فصل: فيما يقرأ عند المريض

يستحب أن يقرأ عند المريض بالفاتحة[(١)] لقوله ﷺ في الحديث الصحيح فيها «وَمَا أَدْرَاكَ[(٢)] أَنَّهَا رُقيَةٌ»[(٣)] ويستحب أن يقرأ عنده ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ مع النفث في اليدين، فقد ثبت ذلك[(٤)] في «الصحيحين» من فعل رسول الله ﷺ، وقد تقدم بيانه في فصل النفث في آخر الباب الذي قبل هذا.

وعن طلحة بن مصرِّف قال: كان يقال: إنَّ المريض إذا قرئ عنده القرآن وجد لذلك خفة فدخلت على خيثمة[(٥)] وهو مريض، فقلت: إني أراك اليوم صالحاً، فقال: إنه[(٦)] قرئ عندي القرآن.

وروى الخطيب أبو بكر البغدادي رَحِمَهُ ٱللَّهُ بإسناده: أن الرَّمادي[(٧)] رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، كان إذا اشتكى شيئاً قال: هاتوا أصحاب الحديث، فإذا حضروا قال: اقرؤوا عليّ الحديث، فهذا في الحديث فالقرآن[(٨)] أولى.

---

(١) في «ح» الفاتحة.
(٢) في «ح» يدريك.
(٣) البخاري (فتح ٥/ ٣٦١ و١٢/ ٣٠٧ و٣٢٠) ومسلم (٢٢٠١) وأبو داود (٣٤١٨ و٣٤١٩) وابن ماجه (٢١٥٦) والترمذي (٢٠٦٣ و٢٠٦٤).
(٤) في «ح» في ذلك.
(٥) في «ح» أبي خيثمة.
(٦) في «ح» إني.
(٧) في «ش» الزيادي.
(٨) في «ح» والقرآن.

فصل فيما يقرأ عند الميت

قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: يستحب أن يقرأ[١] عنده[٢] (يس) لحديث معقل بن يسار رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «اقْرَءُوا يَسَ عَلَى مَوْتَاكُمْ»[٣] رواه أبو داود والنسائي في «عمل اليوم والليلة» وابن ماجه بإسناد ضعيف[٤]. وروى مجالد عن

---

(١) في «ظ» تقرأ.
(٢) ساقطة من «ش».
(٣) في «ش» اقرءوا على موتاكم يس.
(٤) **ضعيف**. يرويه سليمان التيمي واختلف عنه:
- فرواه عبدالله بن المبارك واختلف عنه:
* فقال غير واحد: عن ابن المبارك عن سليمان التيمي عن أبي عثمان وليس بالنَّهْدي عن أبيه عن معقل به.
أخرجه أحمد (٥/ ٢٦) والطبراني في «الكبير» (١٠/ ٢١٩) والحاكم (١/ ٥٦٥) والبيهقي في «الشعب» (٢٢٣٠) والضياء المقدسي في «عواليه» (٦١) عن أبي النعمان عارم بن الفضل البصري، وأحمد (٥/ ٢٧) عن علي بن اسحاق السلمي وعتاب بن زياد الخراساني، وأبو داود (٣١٢١) عن محمد بن العلاء الهَمْداني ومحمد بن مكي المروزي، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٣٧) وابن ماجه (١٤٤٨) عن علي بن الحسن بن شقيق المروزي، والبيهقي (٣/ ٣٨٣) وفي «الصغير» (١٠١٤) عن أبي اسحاق إبراهيم بن اسحاق الطالقاني، وأبو عبيد (ص١٣٦) عمن حدثه، والبيهقي في «الشعب» (٢٢٣٠) عن عبدالله بن عثمان عبدان (واختلف عنه كما سيأتي)؛ واللالكائي في «السنة» (٢١٧٣) عن معمر بن بشر، والبخاري في «الكنى» (ص٥٧-٥٨) عن محمد بن كثير العبدي، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٩٦) عن جعفر بن حميد الكوفي، وأبو القاسم البغوي في «الصحابة» (٢١٥٣) عن الحكم بن موسى القنطري.
كلهم عن ابن المبارك به.
* وقال غير واحد: عن ابن المبارك عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن معقل.
أخرجه النسائي في «اليوم والليلة» (١٠٧٤) عن الوليد بن مسلم، والبيهقي (٣/ ٣٨٣) والمزي (٣٤/ ٧٥) عن نعيم بن حماد، والبغوي في «شرح السنة» (١٤٦٤) عن عبدالله بن عثمان عبدان، وأبو الحسن الحمامي في «جزئه» (٣٦) عن عيسى بن موسى البخاري، أربعتهم عن =

الشعبي قال: كانت الأنصار إذا حضروا قرءوا عند الميت[١] سورة (البقرة)، ومجالد ضعيف، [والله أعلم][٢].

= ابن المبارك به.

* وقال الطيالسي (ص١٢٦): عن ابن المبارك عن سليمان التيمي عن رجل عن أبيه عن معقل.

- ورواه معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن رجل عن أبيه عن معقل.

أخرجه أحمد (٥/ ٢٦) والنسائي في «اليوم والليلة» (١٠٧٥) والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٢٢٠ و٢٣٠-٢٣١) من طرق عن معتمر به.

واختلف فيه على معتمر، فرواه أبو عمر حفص بن عمر الضرير عن معتمر فقال فيه: عن رجل عن معقل.

أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٢٣١).

وتابعه أبو عبدالله محمد بن زياد الزيادي عن معتمر به.

أخرجه الروياني (١٢٨٤) وأبو الفضل الرازي (١٠٤).

- ورواه يحيى القطان عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن معقل.

أخرجه ابن حبان (٣٠٠٢).

والإسناد بزيادة عن أبيه أصح، لأنَّ الذي زادها ثقة، والزيادة من الثقة مقبولة كما هو مقرر في علم المصطلح.

وقد ذكر المصنف رحمه الله تعالى هذا الحديث في «الأذكار» (ص١٣١-١٣٢) وقال: إسناده ضعيف فيه مجهولان».

وقال ابن القطان الفاسي: لا يصح، لأنَّ أبا عثمان لا يعرف، ولا روى عنه غير سليمان، وإذا لم يكن هو معروفاً، فأبوه أبعد من أن يعرف، وهو إنما روى عنه» الوهم والإيهام ٥/ ٤٩-٥٠ .

وقال الحافظ في «التخليص»: ونقل أبو بكر بن العربي عن الدارقطني أنه قال: هذا حديث ضعيف الإسناد، مجهول المتن، ولا يصح في الباب حديث».

قلت: وهو كما قالوا، وأبو عثمان ذكره ابن حبان في «الثقات» على قاعدته، وقال علي بن المديني: لم يرو عنه غير سليمان التيمي وهو مجهول، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف أبوه ولا هو ولا روى عنه سوى سليمان التيمي.

(١) في «ظ» حضروا عند الميت قرءوا.

(٢) ما بين المعكوفتين من «ظ».

الباب التاسع
في كتابة القرآن وإكرام المصحف[١]

اعلم أن القرآن العزيز كان مؤلفاً في زمن النبي ﷺ على ما هو عليه[٢] في المصاحف اليوم، ولكن لم يكن مجموعاً في مصحف، بل كان محفوظاً في صدور الرجال، فكان طوائف من الصحابة يحفظونه كله، وطوائف يحفظون أبعاضاً منه. فلما كان في[٣] زمن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقتل كثير من حملة القرآن خاف موتهم، واختلاف من بعدهم فيه. فاستشار الصحابة رضي الله عنهم في جمعه في مصحف فأشاروا بذلك، فكتبه في مصحف، وجعله في بيت حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها ، فلما كان في[٤] زمن عثمان رضي الله عنه ، وانتشر[٥] الإسلام خاف عثمان وقوع[٦] الاختلاف[٧] المؤدي إلى ترك شيء من القرآن أو[٨] الزيادة فيه، فنسخ من ذلك المجموع الذي[٩] عند حفصة الذي أجمعت الصحابة عليه مصاحف، وبعث بها إلى البلدان، وأمر بإتلاف ما[١٠] خالفها، وكان فعله هذا

---

(١) الباب وعنوانه ساقطان من «ح».
(٢) من «ح».
(٣) من «ش».
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) الواو ساقطة من «ش».
(٦) ساقطة من «ح».
(٧) في «ح» الخلاف.
(٨) في «ش» و.
(٩) ساقطة من «ح».
(١٠) في «ح» من.

باتفاق منه، ومن علي بن أبي طالب، وسائر الصحابة وغيرهم[١] ﷺ .

وإنما لم يجمعه النبي ﷺ في مصحف واحد لما كان يتوقع من زيادته[٢] ونسخ بعض المتلو، ولم يزل ذلك التوقع إلى وفاته ﷺ. فلما أمن أبو بكر وسائر[٣] الصحابة[٤] ذلك التوقع، واقتضت المصلحة جمعه فعلوه ﷺ .

واختلف[٥] في عدد المصاحف التي بعث بها عثمان[٦]، فقال الإمام[٧] أبو عمرو الداني: أكثر العلماء على أن عثمان كتب أربع نسخ: فبعث إلى البصرة إحداهن، وإلى الكوفة أخرى، وإلى الشام أخرى، واحتبس[٨] عنده أخرى[٩].

وقال أبو حاتم السجستاني: كتب عثمان سبعة مصاحف: بعث واحداً[١٠] إلى مكة، وآخر[١١] إلى الشام، وآخر[١٢] إلى اليمن؛ وآخر[١٣] إلى البحرين؛ وآخر[١٤] إلى البصرة، وآخر[١٥] إلى الكوفة، وحبس بالمدينة واحداً»

(١) ساقطة من «ش».
(٢) في «ح» زيادة، وفي «ش» الزيادة.
(٣) ساقطة من «ش».
(٤) في «ظ» أصحابه، وفي «ش» والصحابة.
(٥) في «ظ» واختلفوا.
(٦) من «ظ».
(٧) ساقطة من «ش».
(٨) في «ح» وحبس.
(٩) في «ش» الأخري.
(١٠) في «ح» واحدة.
(١١) في «ح» أخرى.
(١٢) في «ح» أخرى.
(١٣) في «ح» أخرى.
(١٤) في «ح» أخرى.
(١٥) في «ح» أخرى.

هذا[١] مختصر ما يتعلق بأول جمع المصحف، وفيه أحاديث كثيرة في الصحيح.

وفي المصحف ثلاث لغات ضم الميم وكسرها وفتحها، فالضم والكسر مشهورتان، والفتح ذكرها أبو جعفر النحاس وغيره.

فصل:

اتفق العلماء على استحباب كتابة المصاحف[٢]، وتحسين كتابتها، وتبيينها وإيضاحها؛ وتحقيق الخط دون مشقة، وتعليقه.

قال العلماء: ويستحب نقط المصحف وشكله فإنه صيانة من اللحن فيه والتصحيف[٣]. وأما كراهة[٤] الشعبي والنخعي النقط، فإنما كرهاه في ذلك الزمان خوفاً من التغيير فيه، وقد أمن ذلك اليوم فلا منع، ولا يمتنع من ذلك[٥] لكونه محدثاً، فإنه من المحدثات الحسنة، فلم يمنع[٦] منه كنظائره مثل تصنيف العلم، وبناء المدارس والرباطات وغير ذلك، والله أعلم.

فصل:

لا تجوز[٧] كتابة القرآن بشيء نجس، وتكره كتابته على الجدران[٨] عندنا، وفيه

(١) في «ظ» وهذا.
(٢) في «ح» المصحف.
(٣) في «ح» تصحيفه.
(٤) في «ح» كراهية.
(٥) ساقطة من «ح».
(٦) في «ظ» يمتنع.
(٧) في «ح» يجوز.
(٨) في «ح» الجدارات.

مذهب عطاء الذي قدمناه، وقد[١] قدمنا أنه إذا كتب على الأطعمة فلا بأس بأكلها، وأنه إذا كتب على خشبة كره إحراقها.

فصل

أجمع المسلمون على وجوب صيانة المصحف واحترامه. قال أصحابنا وغيرهم[٢]: ولو ألقاه مسلم [والعياذ بالله تعالى][٣] في القاذورات[٤] صار الملقي كافراً. قالوا[٥]: ويَحرمُ تَوَسُّدُهُ، بل توسد آحاد كتب العلم حرام، ويستحب أن يقوم للمصحف إذا قدم[٦] به عليه، لأن القيام مستحب للفضلاء من العلماء والأخيار، فالمصحف[٧] أولى، وقد قررت دلائل استحباب القيام في الجزء الذي جمعته فيه.

وروينا في «مسند الدارمي» بإسناد صحيح عن ابن[٨] أبي مُليكة: أن عكرمة بن أبي جهل ﷺ كان يضع المصحف على وجهه، ويقول: هذا[٩] كتاب ربي هذا[١٠] كتاب ربي[١١].

---

(١) قد ساقطة من «ح».
(٢) ساقطة من «ش».
(٣) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٤) في «ح»، «ش» القاذورة، زاد في «ح» والعياذ بالله.
(٥) في «ح» قال.
(٦) في «ظ» أقدم.
(٧) في «ح» والمصحف.
(٨) ساقطة من «ح».
(٩) من «ح».
(١٠) من «ح».
(١١) الدارمي (٣٣٥٣) أنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن ابن أبي مُليكة به. ورجاله ثقات إلا أنّه منقطع بين ابن أبي مليكة وعكرمة فإنّه لم يدركه.

فصل:

تحرم[١] المسافرة بالمصحف إلى أرض العدو إذا خيف وقوعه في أيديهم للحديث المشهور في «الصحيحين» «أن رسول الله ﷺ نَهَى أن يُسَافَر بالْقُرْآنِ إلى أَرْضِ العَدُوِّ»[٢] ويحرم بيع المصحف[٣] من الذميّ[٤]، فإن باعه ففي صحة البيع قولان للشافعي: أصحهما لا يصح. والثاني يصح. ويؤمر في الحال بإزالة ملكه عنه، ويمنع المجنون والصبي الذي لا يميز[٥] من حمل المصحف مخافة من انتهاك حرمته، وهذا المنع واجب على الولي وغيره ممن رآه[٦] يتعرض لحمله.

فصل

ويحرم[٧] على المحدث مسّ المصحف وحمله، سواء حمله بعلاقته[٨] أو بغيرها[٩]، سواء مسّ نفس[١٠] المكتوب[١١] أو الحواشي أو الجلد، ويحرم[١٢]

---

(١) في «ح» يحرم.
(٢) مالك (ص٢٧٧) والبخاري (فتح٦/ ٤٧٤) ومسلم (١٨٦٩) وأبو داود (٢٦١٠) عن ابن عمر.
(٣) ساقطة من «ش».
(٤) في «ش» للذمي.
(٥) في «ش» يتميز.
(٦) في «ح» يراه.
(٧) الواو من «ش».
(٨) في «ح» بعلاقة.
(٩) في «ش» غيرها.
(١٠) ساقطة من «ح».
(١١) في «ظ» الكتابة.
(١٢) في «ش» أو.

مس الخريطة والغلاف والصندوق[١] إذا كان فيهن المصحف، هذا هو المذهب الصحيح[٢] المختار، وقيل: لا تحرم هذه[٣] الثلاثة، وهو ضعيف، ولو كتب القرآن في لوح فحكمه حكم المصحف، سواء قلّ المكتوب أو كثر، حتى لو كان بعض آية [أو آية][٤] كتبت[٥] للدراسة حرم مس اللوح.

فصل

وإذا[٦] تصفح المحدث أو الجنب أو الحائض أوراق المصحف بعود أو[٧] شبهه، ففي جوازه وجهان لأصحابنا: أظهرهما جوازه، وبه قطع العراقيون من أصحابنا، لأنه غير ماسّ ولا حامل، والثاني تحريمه لأنه يعد حاملًا للورقة والورقة كالجميع. وأما[٨] إذا لف كمه على[٩] يده وقلب الورقة به[١٠] فحرام[١١] بلا خلاف. وغلط بعض أصحابنا فحكى فيه وجهين[١٢]، والصواب القطع بالتحريم، لأن القلب يقع باليد لا بالكم.

---

(١) في «ش» والنصدوق.
(٢) من «ح».
(٣) ساقطة من «ح».
(٤) ما بين المعكوفتين من «ح».
(٥) في «ظ»، «ش» كتب.
(٦) الواو من «ش».
(٧) في «ش» و.
(٨) في «ش» فأما.
(٩) في «ح» في.
(١٠) من «ش».
(١١) في «ح» فيحرم.
(١٢) في «ح»، «ش» وجها.

فصل

وإذا[١] كتب الجنب أو المحدث مصحفاً، إن كان يحمل الورقة[٢] أو يمسها حال الكتابة فحرام[٣]، وإن لم [يحملها ولم[٤]][٥] يمسها ففيه ثلاثة أوجه: الصحيح جوازه، والثاني تحريمه، والثالث يجوز للمحدث، ويحرم على الجنب.

فصل

إذا مس المحدث أو الجنب، أو الحائض [أو حمل][٦] كتاباً من كتب الفقه، أو غيره من العلوم، وفيه آيات من القرآن، أو ثوباً مطرزاً بالقرآن، أو دراهم أو دنانير منقوشة به، أو حمل متاعاً في جملته مصحف، أو لمس الجدار، أو الحلوى، أو الخبز المنقوش به، فالمذهب الصحيح جواز هذا كله، لأنه ليس بمصحف، وفيه وجه أنه حرام.

وقال أقضى القضاة أبو الحسن الماوردي في كتابه «الحاوي»: يجوز مس الثياب المطرزة بالقرآن، ولا[٧] يجوز لبسها بلا خلاف، لأن المقصود بلبسها التبرك بالقرآن، وهذا الذي قاله ضعيف لم يوافقه أحد[٨] عليه فيما رأيته، بل صرح الشيخ أبو محمد الجويني وغيره بجواز لبسها، وهذا هو الصواب، والله أعلم.

---

(١) الواو من «ح».
(٢) في «ح» الورق.
(٣) في «ش» فهو حرام.
(٤) في «ح» ولا.
(٥) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٦) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٧) لا ساقطة من «ش».
(٨) في «ح» عليه أحد.

وأما كتب تفسير القرآن، فإن كان القرآن فيها أكثر من غيره حرم مسها[١] وحملها، وإن كان غيره أكثر كما هو الغالب ففيه[٢] ثلاثة أوجه: أصحها لا يحرم، والثاني يحرم، والثالث إن كان القرآن بخط متميز بغلظ[٣] أو حمرة[٤] ونحوهما[٥] حرم، وإن لم يتميز لم يحرم.

[قلت: ويحرم المس إذا استويا][٦]. قال صاحب «التتمة» من أصحابنا: وإذا[٧] قلنا لا يحرم فهو مكروه، وأما كتب حديث رسول الله ﷺ، فإن لم يكن فيها آيات من القرآن لم يحرم مسها، والأولى أن لا يمسها[٨] إلا على طهارة، وإن كان فيها آيات [من القرآن][٩] لم يحرم على المذهب بل يكره. وفيه وجه أنه يحرم، وهو الوجه[١٠] الذي في كتب الفقه. وأما المنسوخ تلاوته (كالشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة)[١١]، وغير[١٢] ذلك فلا يحرم مسه ولا حمله. قال[١٣] أصحابنا: وكذلك[١٤] التوراة والإنجيل.

---

(١) في «ح» لمسها.
(٢) في «ظ» ففيها.
(٣) في «ح» بغليظ، وفي «ش» لغلظ.
(٤) في «ح» بحمرة.
(٥) في «ح» أو غيرهما.
(٦) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٧) الواو ساقطة من «ش».
(٨) في «ح» تمس.
(٩) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(١٠) ساقطة من «ظ».
(١١) من «ظ».
(١٢) في «ش» وما أشبه.
(١٣) في «ح» وقال.
(١٤) في «ش» وكذا.

فصل:

إذا كان على[(١)] موضع من بدن المتطهر نجاسة غير معفو عنها حرم عليه مس المصحف بموضع النجاسة بلا خلاف؛ ولا يحرم بغيره على المذهب الصحيح المشهور الذي قاله جماهير أصحابنا وغيرهم من العلماء. وقال أبو القاسم الصيمري من أصحابنا: يحرم، وغلطه[(٢)] أصحابنا في هذا. قال القاضي أبو الطيب: هذا الذي قاله مردود بالإجماع، ثم على المشهور قال بعض أصحابنا إنه مكروه[(٣)]، والمختار أنه ليس بمكروه.

فصل

من لم يجد ماءً فتيمم حيث يجوز له[(٤)] التيمم يجوز له مسّ المصحف، سواء كان تيممه للصلاة أو لغيرها مما يجوز التيمم له. وأما من لم[(٥)] يجد ماءً ولا تراباً فإنه يصلي على حسب حاله، ولا يجوز له مسّ المصحف، لأنه محدث وجوّزنا[(٦)] له الصلاة للضرورة، ولو[(٧)] كان معه مصحف ولم يجد من يودعه إياه وعجز عن الوضوء جاز له حمله للضرورة، قال[(٨)] القاضي أبو الطيب: ولا يلزمه

---

(١) في «ش» في.
(٢) في «ش» وغلظ.
(٣) في «ش» يكره.
(٤) من «ظ».
(٥) في «ح» لا.
(٦) في «ظ»، «ح» جوزنا.
(٧) في «ح» فلو.
(٨) في «ظ» قاله.

التيمم، وفيما قاله نظر، وينبغي أن يلزمه التيمم. أما إذا خاف على المصحف من حرق أو غرق أو وقوع في[١] نجاسة أو حصوله في يد كافر فإنه يأخذه وإن[٢] كان محدثاً للضرورة.

فصل:

هل يجب على الولي والمعلم[٣] تكليف الصبيّ المميز الطهارة لحمل المصحف واللوح اللذين[٤] يقرأ فيهما؟ فيه[٥] وجهان مشهوران لأصحابنا[٦]: أصحهما عند الأصحاب لا يجب للمشقة.

فصل

يصح بيع المصحف وشراؤه، ولا كراهة[٧] في شرائه. وفي كراهية[٨] بيعه وجهان لأصحابنا: أصحهما، وهو نصّ الشافعي[٩] أنه يكره، وممن قال: إنه[١٠] [لا يكره][١١] بيعه وشراؤه: الحسن البصري، وعكرمة، والحكم بن عتيبة، وهو

(١) ساقطة من «ش».
(٢) في «ظ» ولو.
(٣) في «ظ» المعلم والولي، وفي «ش» الولي المعلم.
(٤) في «ش» الذي.
(٥) من «ظ».
(٦) ساقطة من «ح».
(٧) في «ح» كراهية.
(٨) في «ش» كراهة.
(٩) ساقطة من «ش».
(١٠) من «ح».
(١١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».

مرويّ عن ابن عباس [رضي الله عنهما][١]، وكرهت طائفة من العلماء بيعه وشراؤه، وحكاه[٢] ابن المنذر عن علقمة وابن سيرين، والنخعي وشريح ومسروق وعبدالله بن يزيد[٣].

وروي عن عمر[٤] وأبي موسى الأشعري التغليظ في بيعه.

وذهبت طائفة إلى الترخيص في الشراء وكراهة[٥] البيع، حكاه ابن المنذر عن ابن عباس وسعيد بن جبير وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية [والله أعلم][٦].

* * *

(١) ما بين المعكوفتين من «ح».
(٢) الواو ساقطة من «ح»، «ش».
(٣) في «ح» زيد.
(٤) في «ش» ابن عمر.
(٥) في «ح» وكراهية.
(٦) ما بين المعكوفتين من «ظ».

الباب العاشر
في ضبط الأسماء واللغات المذكورة في الكتاب[١] على ترتيب وقوعها

وهي كثيرة، واستقصاء[٢] ضبطها وإيضاحها وبسطها، يحتمل مجلدة ضخمة لكني[٣] أشير إليها بأوجز الاشارات، وأرمز إلى مقاصدها بأخصر العبارات، وأقتصر على الأصح في معظم الحالات. فأول[٤] ذلك في [٥] الخطبة.

- **الحمد**[٦]: الثناء [على المحمود][٧] بجميل الصفات الكريمة[٨] في صفات الله تعالى، قيل[٩] معناه: المفضل[١٠]. وقيل غير ذلك.

- **والمنان**[١١]: روينا عن عليّ بن أبي طالب ﷺ[١٢] أن معناه الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال.

---

(١) هذه الكلمة وما قبلها كله ساقط من «ح».
(٢) في «ظ» واستيفاء.
(٣) في «ح» لكن.
(٤) في «ش» أول.
(٥) ساقطة من «ش».
(٦) في «ح» الحمد لله.
(٧) ما بين المعكوفتين من «ح».
(٨) في «ح»، «ش» الكريم.
(٩) ساقطة من «ح».
(١٠) في «ظ» المتفضل.
(١١) الواو ساقطة من «ظ».
(١٢) في «ح» كرم الله وجهه.

- **الطول**: الغنى والسعة.

- **الهداية**(١): التوفيق واللطف، ويقال: هدانا للإيمان وهدانا الإيمان(٢) وهدانا إلى(٣) الإيمان(٤).

- **سائر** بمعنى الباقي لديه عنده.

- سمي نبينا **محمداً** ﷺ لكثرة خصالة المحمودة، قاله(٥) ابن فارس وغيره، أي ألهم الله تعالى أهله ذلك لما علم من جميل صفاته، وكرم شمائله، [زاده الله شرفاً وكرماً](٦).

- **تحدى**(٧): قال أهل اللغة: يقال: فلان يتحدى فلاناً: إذا باراه ونازعه الغلبة(٨).

- قوله: **بأجمعهم** بضم الميم وفتحها لغتان مشهورتان: أي جميعهم.

- **وأفحم**: أي(٩) قطع وغلب.

- قوله(١٠) **لا يخلق** [بضم اللام، ويجوز فتحها](١١) والياء(١٢) فيهما مفتوحة،

---

(١) في «ح» والهداية.
(٢) في «ظ» بالايمان.
(٣) ساقطة من «ش».
(٤) في «ش» للايمان.
(٥) في «ح» قال.
(٦) ما بين المعكوفتين من «ظ».
(٧) من «ظ».
(٨) في «ح» إذا نازعه وباراه الغلبة.
(٩) في «ش» الذي.
(١٠) من «ح».
(١١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(١٢) الواو ساقطة من «ح».

ويجوز ضم الياء[١]، مع كسر اللام، يقال خلُق الشيء وخلق[٢].

وأخلق: إذا بلي، والمراد هنا[٣] لا تذهب جلالته وحلاوته.

- **استظهره**: حفظه ظاهراً.

- **الولدان**: الصبيان.

- **الحدثان**: بفتح الحاء والدال، هو والحدث[٤] والحادثة والحُدثى بمعنى، وهو وقوع ما لم يكن.

- **الملوان**: الليل والنهار.

- **والرضوان**[٥] بكسر الراء وضمها.

- **الأنام**: الخَلْق على المذهب المختار. ويقال أيضاً الأنيم[٦].

- **الدامغات**: الكاسرات القاهرات.

- **الطغام** بفتح الطاء المهملة وبالغين[٧] المعجمة هم أوغاد الناس.

- **الأماثل**: الخيار، واحدهم أمثل، وقد مثل الرجل بضم الثاء- [أي قد][٨] صار فاضلًا خياراً.

---

(١) في «ظ» ضمها.
(٢) ساقطة من «ح».
(٣) في «ح» ها هنا.
(٤) الواو ساقطة من «ظ».
(٥) في «ظ»، «ح» الرضوان.
(٦) في «ح» الانس.
(٧) في «ظ» والغين.
(٨) ما بين المعكوفتين من «ح».

- **الأعلام** جمع علم، وهو ما يستدل به على الطريق من جبل وغيره، سمي العالم البارع بذلك لأنه يهتدى به.

- **النُّهي**: العقول واحدها نهية بضم النون، لأنها تنهى صاحبها عن القبائح، وقيل: لأن صاحبها ينتهي إلى رأيه وعقله[١]. قال أبو علي الفارسي: يجوز أن يكون النهي مصدراً، وأن يكون جمعاً كالغرف[٢].

- **دمشق** [بكسر الدال][٣] وفتح[٤] الميم على المشهور، وحكى صاحب «مطالع الأنوار» كسر الميم أيضاً.

- **المختصر**: ما قلّ لفظه وكثرت معانيه.

- **العتيدة**: **الحاضرة المعدّة**.

- **أبتهل**: أتضرّع.

- **التوفيق**: خلق قدرة الطاعة.

- **حسبنا الله**: أي كافينا.

- **الوكيل**: [الموكول[٥] إليه[٦]، وقيل][٧]: الموكول[٨] إليه تدبير خلقه، وقيل: القائم بمصالح خلقه، وقيل: الحافظ.

---

(١) في «ظ» عقله ورأيه.
(٢) في «ح» مصدرا كالعدي وأن يكون جمعا كالظلم.
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٤) في «ش» بفتح.
(٥) في «ظ» الموكل.
(٦) في «ح» عليه.
(٧) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٨) في «ظ» الموكل.

- **آناء الليل**: ساعاته، وفي واحدها أربع لغات: إناً وأناً بكسر الهمزة وفتحها، وإِني وإِنو بالياء والواو، والهمزة مكسورة فيهما.

ومثله[١] **الآلاء**: وهي[٢] النعم، وفي واحدها اللغات الأربع: إلًا وألًا وإِلى وَإِلْوٌ. حكى هذا كله الواحدي.

- **الانفاق الممدوح في الشرع** إخراج المال في طاعة الله تعالى.

- [**تجارة لن تبور**: أي لن تهلك وتفسد][٣].

- **السَّفَرة**: الملائكة الكتبة.

- **والبررة**[٤] جمع بار، وهو المطيع.

- **يتتعتع**: أي[٥] يشتد ويشق عليه[٦].

- **أبو موسى الأشعري**. عبدالله بن قيس منسوب إلى الأشعر جدّ القبيلة.

- **الأترجة** بضم الهمزة والراء، وهي معروفة. قال الجوهري: قال أبو زيد ويقال ترنجة، وفي[٧] «صحيح البخاري» في كتاب الأطعمة في هذا الحديث: مثل الأترنجة.

- **أبو أمامة الباهلي** اسمه صدي[٨] بن عجلان منسوب إلى باهلة قبيلة معروفة.

---

(١) ساقطة من «ح».

(٢) من «ظ».

(٣) ما بين المعكوفتين ساقطة من «ح».

(٤) الواو من «ش».

(٥) ساقطة من «ح».

(٦) من «ح».

(٧) الواو ساقطة من «ظ».

(٨) في «ح» عدي.

- **الحسد**: تمنّي زوال النعمة عن غيره[١]، والغبطة تمني[٢] مثلها من غير زوالها، والحسد[٣] حرام، والغبطة في الخير محمودة[٤] محبوبة، والمراد بقوله ﷺ «لَا حَسَدَ إِلَّا في اثْنَتَيْنِ[٥]» أي لا غبطة محمودة[٦] يتأكد الاهتمام بها إلا في اثنتين[٧].

- **الترمذي**: منسوب إلى ترمذ. قال أبو سعد[٨] السمعاني: هي بلدة قديمة على طرف نهر[٩] بلخ الذي يقال له: جيحون، ويقال في النسبة إليها: ترمذي بكسر التاء والميم وبضمهما[١٠] وبفتح التاء مع كسر الميم ثلاثة أوجه حكاها السمعاني.

- **أبو سعيد الخدري**: اسمه سعد بن مالك منسوب إلى بني[١١] خدرة.

- **أبو داود السجستاني**: اسمه سليمان بن الأشعث.

- **النسائي**: هو[١٢] أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب.

---

(١) في «ش» غيرها.
(٢) ساقطة من «ظ».
(٣) في «ح» فالحسد.
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) في «ح»، «ش» اثنين.
(٦) في «ش» محبوبة.
(٧) في «ح»، «ش» اثنين.
(٨) في «ش» سعيد.
(٩) ساقطة من «ظ».
(١٠) في «ح» وبضمها.
(١١) ساقطة من «ش».
(١٢) في «ش» وهو.

- **أبو مسعود البدري**: اسمه عقبة بن عمرو. وقال[١] جمهور العلماء سكن بدراً ولم يشهدها. وقال الزهري والبخاري وغيرهما: شهدها مع رسول الله ﷺ.

- **الدارمي**: هو أبو محمد[٢] عبدالله بن عبدالرحمن منسوب إلى دارم جدّ قبيلة[٣].

- **شعائر الله تعالى**: معالم دينه، واحدتها شعيرة. قال الجوهري[٤]: ويقال في الواحدة: شعارة.

- **البزار**: صاحب «المسند» بالراء في آخره[٥].

- **لحد**[٦] **القبر** بفتح اللام وضمها[٧] لغتان مشهورتان، والفتح[٨] أفصح، وهو شق في جانبه القبلي يدخل فيه الميت، يقال[٩]: لحدت[١٠] الميت وألحدته.

- **أبو هريرة**: اسمه عبدالرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولًا، كني بهرة[١١] كانت له في[١٢] صغره، وهو أوّل من كني بهذا.

---

(١) في «ش» قال.
(٢) ساقطة من «ش».
(٣) في «ح» القبيلة.
(٤) في «ش» الجوهري الواحدي.
(٥) في «ح» أخيره.
(٦) ساقطة من «ش».
(٧) في «ش» وضمه.
(٨) الواو ساقطة من «ش».
(٩) في «ش» ويقال.
(١٠) في «ح» لحت.
(١١) في «ح»، «ش» بهريرة.
(١٢) ساقطة من «ش».

- **آذنني بالحرب**: أي[١] أعلمني، ومعناه أظهر محاربتي.

-**أبو حنيفة**: اسمه النعمان بن ثابت بن زوطي[٢].

- **الإمام[٣] الشافعي**: اسمه[٤] أبو عبدالله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبديزيد بن هاشم بن عبد[٥] المطلب بن عبد مناف بن قصي.

- **الثلب** بفتح الثاء المثلثة وإسكان اللام: هو العيب.

- **حنفاء**: جمع حنيف، وهو المستقيم، وقيل: المائل إلى الحق المعرض عن الباطل.

- **المرعشي** بفتح الميم وإسكان الراء وفتح العين المهملة وبالشين المعجمة.

- **التستري** بضم[٦] التاء الأولى وفتح الثانية وإسكان السين المهملة بينهما منسوب إلى تستر المدينة المعروفة.

- **المحاسبي** بضم الميم، قال السمعاني: قيل له ذلك لأنه كان يحاسب نفسه، وهو ممن جمع له علم الظاهر والباطن.

- **عرف الجنة** بفتح العين وإسكان الراء وبالفاء[٧]: ريحها.

---

(١) من «ش».
(٢) في «ح» روطان.
(٣) من «ظ».
(٤) من «ح».
(٥) من «ش».
(٦) ساقطة من «ش».
(٧) في «ش» والفاء.

- **فليتبوأ مقعده من النار**: أي[١] فلينزله، وقيل: فليتخذه، وقيل[٢]: هو دعاء، وقيل: هو[٣] خير.

- **الدلالة**[٤] بفتح الدال وكسرها، ويقال دُلُولة: بضم الدال واللام.

- **الطوية** بفتح الطاء وكسر الواو، قال[٥] أهل اللغة: هي الضمير.

- **التراقي** جمع ترقوة: وهي[٦] العظم الذي بين نقرة[٧] النحر والعاتق.

- **يجلسون حلقاً**: يقال[٨] بفتح الحاء وكسرها لغتان.

- **ابن ماجه**: هو أبو عبدالله محمد بن يزيد.

- **أبو الدرداء**: اسمه عويمر، وقيل: عامر.

- **يحنو على الطالب**: أي يعطف عليه، ويشفق.

- **أيوب السختياني**: بفتح السين وكسر التاء. قال أبو عمر بن عبدالبر: كان أيوب يبيع[٩] الجلود بالبصرة، ولهذا[١٠] قيل السختياني.

- **البراعة** بفتح الباء: مصدر برع الرجل وبرع، بفتح الراء وضمها إذا فاق أصحابه.

---

(١) ساقطة من «ح».
(٢) الواو ساقطة من «ح».
(٣) من «ظ».
(٤) في «ظ» دلالة.
(٥) في «ح»، «ش» وقال.
(٦) في «ظ» وهو.
(٧) في «ح» ثغرة.
(٨) من «ظ».
(٩) في «ظ» يدبغ.
(١٠) في «ش» فلهذا.

- **حلقة العلم** ونحوها[١] بإسكان اللام هذه[٢] هي اللغة الفصيحة المشهورة، ويقال بفتحها في لغة قليلة، حكاها ثعلب والجوهري وغيرهما.

- **الرفقة** بضم[٣] الراء وكسرها لغتان.

- **قعدة المتعلمين** بكسر القاف.

- **المعشر**[٤]: الجماعة الذين أمرهم واحد.

- قوله: **وينفذونها**[٥] **بالنهار**: أي يعملون بما[٦] فيها.

- **أبو سليمان الخطابي** منسوب إلى جدّ من أجداده[٧] اسمه الخطاب، واسم أبي[٨] سليمان حَمْد[٩] بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب، وقيل: اسمه أحمد.

- **الزهري** هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب بن عبدالله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب البصري بفتح الباء وكسرها.

- **الشعبي** بفتح الشين: اسمه عامر بن شراحيل بفتح الشين.

- **تميم الداري**: منسوب إلى جد له اسمه الدار، وقيل: منسوب إلى دارين

---

(١) في «ح» ونحوه.
(٢) في «ح» وهذه.
(٣) ساقطة من «ش».
(٤) في «ش» المشعر.
(٥) في «ح» ويتفقدونها، وفي «ش» ينفذونها.
(٦) في «ش» بها.
(٧) في «ح» أجدادهم.
(٨) في «ح» أبو.
(٩) في «ح» أحمد.

موضع بالساحل، ويقال تميم الديري نسبة[١] إلى دير كان يتعبد فيه، وقيل غير ذلك، [وقد أوضحت الخلاف[٢] فيه][٣] في أول «شرح صحيح مسلم».

- **سليم بن عتر** بكسر العين المهملة وإسكان التاء[٤] المثناة فوق.

- **الدورقي** بدال مهملة مفتوحة ثم واو ساكنة ثم راء مفتوحة ثم قاف ثم ياء النسب، قيل: إنها نسبة[٥] إلى القلانس الطوال التي تسمى الدورقية[٦]، وقيل: كان أبوه ناسكاً، أي[٧] عابداً، وكانوا[٨] في ذلك الزمن يسمون الناسك دورقياً، وقيل: نسبة إلى دورق بلدة بفارس أو غيرها.

- **منصور بن زاذان** بالزاي وبالذال المعجمة[٩].

- قوله **يحتبي**: أي ينصب ساقيه ويحتوي على ملتقى ساقيه وفخذيه بيديه أو بثوب.

- **والحبوة** بضم الحاء وكسرها لغتان[١٠] هي ذلك[١١] الفعل.

- **والهذرمة**[١٢] بالذال المعجمة: سرعة الكلام الخفي.

---

(١) في «ش» نسبته.
(٢) في «ح» الاختلاف.
(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من «ش».
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) في «ح» سته.
(٦) في «ظ» الدورقة.
(٧) ساقطة من «ح».
(٨) في «ظ» وكان.
(٩) في «ح» والذال المعجمتين.
(١٠) ساقطة من «ح».
(١١) ساقطة من «ش».
(١٢) الواو من «ح».

- **الغزالي** هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، وهكذا يقال بتشديد الزاي، وقد روي عنه أنه أنكر هذا، وقال: إنما أنا الغزالي بتخفيف الزاي منسوب إلى قرية من قرى طوس يقال لها: غزالة.

- **طلحة بن مصرف** بضم الميم وفتح الصاد وكسر الراء، وقيل: يجوز فتح الراء وليس بشيء.

- **أبو الأحوص** بالحاء والصاد المهملتين واسمه عوف بن مالك الجشمي: بضم الجيم وفتح الشين المعجمة منسوب إلى جشم جد قبيلة.

- **الفسطاط** فيه ثلاث[1] لغات، فسطاط وفستاط[2] بالتاء بدل من[3] الطاء، وفساط بتشديد السين والفاء فيهن مضمومة ومكسورة، والمراد به الخيمة والمنزل.

- **الدوي** بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء: صوت لا يفهم.

- **النخعي** بفتح النون والخاء: منسوب إلى النخع جد قبيلة.

- **حلب شاة** بفتح اللام ويجوز إسكانها في لغة قليلة.

- **الرقاشي** بفتح الراء وتخفيف القاف.

- **القذاة** كالعود، وفُتات[4] الخزف[5] ونحوهما[6] مما[7] يكنس المسجد منه.

---

(١) في «ظ»، «ش» ست.
(٢) الواو ساقطة من «ظ».
(٣) من «ح».
(٤) في «ش» وقيان.
(٥) في «ح» الخرق، وفي «ش» به الحرق.
(٦) في «ش» ونحوها.
(٧) في «ش» ما.

- **سليمان بن يسار** بالمثناه تحت[١] ثم بالسين[٢] المهملة.

- **أبو أسيد** بضم الهمزة وفتح السين اسمه مالك بن ربيعة شهد بدراً.

- **تنطحني** بكسر الطاء وفتحها.

- **منتشر جداً** بكسر الجيم وهو مصدر.

- **الأشنان** بضم الهمزة وكسرها لغتان، ذكرهما أبو عبيدة[٣] وابن[٤] الجواليقي، وهو فارسي معرب، وهو بالعربية المحضة حرض وهمزة أشنان همزة[٥] أصلية.

- **كراسي أضراسه** يجوز فيه[٦] تشديد الياء[٧] وتخفيفها، وكذلك[٨] كل ما كان من هذا واحده مشدداً جاز في جمعه التشديد والتخفيف.

- **والروياني**[٩] بضم الراء وإسكان الواو[١٠] منسوب[١١] إلى رويان: البلدة المعروفة.

---

(١) من «ظ».
(٢) في «ش» في السين.
(٣) في «ح» أبو عبيد.
(٤) ساقطة من «ش».
(٥) من «ح».
(٦) في «ظ» فيها.
(٧) في «ح» التشديد للياء.
(٨) في «ح» وكذا.
(٩) في «ح»، «ش» الروياني باسقاط الواو.
(١٠) في «ش» الراء.
(١١) في «ش» ومنسوب.

- قوله: **على حسب حاله** وهو[١] بفتح السين: أي على قدر طاقته.

- **الحمام** معروف، وهو مذكر عند أهل اللغة.

- **الحشوش** مواضع العذرة والبول المتخذة له،واحدها حش بفتح الحاء وضمها[٢] لغتان.

- **حجر الإنسان** بفتح الحاء وكسرها لغتان[٣].

- **الجنازة** بكسر الجيم وفتحها من جنز إذا ستر[٤].

- **بهز بن حكيم** هو[٥] بفتح الباء[٦] وإسكان الهاء وبالزاي.

- **زرارة**[٧] بضم الزاي.

- **أحمد بن أبي الحواري** بفتح الحاء وكسر الراء ومنهم من يفتح الراء. وكان شيخنا أبو البقاء خالد النابلسي رَحِمَهُ ٱللَّهُ يحكيه وربما اختاره، وكان علامة وقته في هذا الفن مع كمال تحقيقه فيه، واسم أبي الحواري عبدالله بن ميمون بن عباس[٨] ابن الحارث.

- **الجوعيُّ** بضم الجيم.

- **أبو الجوزاء** بفتح الجيم وبالزاي اسمه أوس بن عبدالله، وقيل: أوس بن خالد.

---

(١) في «ح»، «ظ» هو.
(٢) في «ظ» بضم الحاء وفتحها.
(٣) ساقطة من «ظ».
(٤) في «ح» استتر.
(٥) ساقطة من «ح».
(٦) في «ظ» الموحدة.
(٧) في «ظ» وزرارة.
(٨) في «ح» العباس.

- **حبتر**، بحاء مهملة مفتوحة [ثم تاء مثناة من فوق مفتوحة] [١] ثم راء.

- **الرجل الصالح**: هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد[٢]، كذا قاله الزجاج وصاحب «المطالع» وغيرهما.

- **أبو ذر** اسمه جندب، وقيل: برير بضم الباء[٣] الموحدة، وتكرير الراء.

- **اجترحوا السيئات**: اكتسبوها.

- **الشعار** بكسر الشين: العلامة.

- **الشراك** بكسر الشين: هو السير الرقيق الذي يكون في النعل على ظهر القدم.

- **أم سلمة** اسمها هند، وقيل: رملة وليس بشيء.

- عبدالله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء.

- **اللغط** بفتح الغين المعجمة[٤] وإسكانها لغتان هو اختلاط الأصوات.

- **الجمعة** بضم الميم وإسكانها وفتحها، قاله الفراء والواحدي.

- **المعوذتان** بكسر الواو.

- **الأوزاعي** اسمه عبدالرحمن بن عمرو، إمام الشام في عصره، منسوب إلى موضع بباب الفراديس [من دمشق][٥]، يقال له: الأوزاع؛ وقيل إلى قبيلة، وقيل غير ذلك.

---

(١) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٢) في «ح» عبادة.
(٣) من «ح».
(٤) من «ح».
(٥) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».

- **عرزب**[١] بعين مهملة مفتوحة[٢]، ثم راء ساكنة، ثم زاي مفتوحة ثم باء موحدة.

- **بريدة بن الحصيب** بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين.

- **فَضَالة**: بفتح الفاء.

- لَلَّهُ أشد أَذَناً: بفتح الهمزة والذال، أي استماعاً.

- **القينة**: بفتح القاف، هي[٣] المغنيَّة.

- **طوبى لهم** أي[٤] خير لهم، كذا قاله أهل اللغة.

- **الأعمش** سليمان بن مهران.

- **أبو العالية** بالعين المهملة اسمه رفيع بضم الراء.

- **أبو لبابة**[٥] الصحابي بضم اللام اسمه بشير، وقيل: رفاعة[٦] بن عبدالمنذر.

- **الغشمة**: الظلمة.

- قوله: **عيناه تذرفان**: أي ينصب دمعهما، وهو بفتح التاء المثناة من فوق وكسر الراء.

- **فما خطبكم**: أي شأنكم.

---

(١) في «ش» عزرب.
(٢) ساقطة من «ح».
(٣) من «ظ».
(٤) ساقطة من «ح».
(٥) في «ش» لبانة.
(٦) في «ش» رفعاعة.

- **الأيام المعدودات** أيام التشريق الثلاثة[١] بعد يوم النحر.

- **تشميت العاطس** هو[٢] بالشين والسين[٣].

- **القفال** المذكور [هنا هو][٤] المروزي، عبدالله بن أحمد.

- **يقرن**[٥] بضم الراء على [٦] اللغة الفصيحة، وفي لغة بكسرها.

- **البغوي** منسوب إلى بغ مدينة بين هراة ومرو ويقال لها أيضاً بغشور[٧]، واسمه[٨] الحسين بن مسعود.

- **الآصال** جمع أصيل، وهو آخر النهار، وقيل: ما[٩] بين العصر وغروب الشمس.

- **زبيد بن الحارث** بضم الزاي وبعدها موحدة مفتوحة.

- **سبوح قدوس** بضم أولهما وبالفتح[١٠] لغتان مشهورتان.

- **أبو قلابة** بكسر القاف وتخفيف اللام وبالباء[١١] الموحدة، اسمه عبدالله بن زيد.

---

(١) في «ش» الثلاث.
(٢) في «ح» وهو.
(٣) في «ظ» وبالسين.
(٤) ما بين المعكوفتين ساقط من «ح».
(٥) في «ح»، «ش» يقرب.
(٦) ساقطة من «ح».
(٧) في «ح» بغور، وفي «ش» يحشور.
(٨) الواو ساقطة من «ش».
(٩) ساقطة من «ش».
(١٠) في «ش» ويفتح.
(١١) في «ش» والباء.

- **يحيى بن وثاب** بثاء مثلثة مشددة[١].

- **معان بن رفاعة** بضم الميم وبالعين المهملة وآخره نون.

- **الشخير** بكسر الشين والخاء المعجمتين والخاء مشددة.

- **الحكم بن عتيبة هو**[٢] بتاء مثناة من فوق ثم مثناة من تحت ثم باء[٣] موحدة.

- **المحيا والممات**: الحياة والموت.

- **أوزعهم**: أي ألهمهم.

- **حمداً يوافي نعمه**: أي يصل إليها فيحصلها، ويكافئ مزيده، هو بهمزة آخر يكافئ، ومعناه يقوم بشكر ما زادنا من النعم[٤].

- **مجالد** الراوي عن الشعبي بالجيم وكسر اللام.

- **الصيمري**[٥] بفتح الصاد المهملة والميم، وقيل بضم الميم، وهو غريب. وقد بسطت بيانه في «تهذيب الأسماء واللغات»[٦].

فهذه أحرف وجيزة في ضبط مشكل ما وقع في هذا الكتاب وما بقي منها تركته لظهوره وما ذكرته من الظاهر[٧] قصدت[٨] بيانه لمن لا يخالط العلماء فإنه ينتفع به إن شاء الله تعالى.

---

(١) في «ح» مشدودة.
(٢) في «ح» وهو.
(٣) من «ح».
(٤) في «ح» وهو بهمز آخره ويكافئ معناه يقوم بمعنى شكر ما ازدنا من النعم.
(٥) في «ظ» الصيميري، وفي «ش» الصميري.
(٦) إلى هنا ينتهي ما في نسخة «ظ».
(٧) في «ح» الظاهرات.
(٨) في «ش» فقصدت.

هذا آخر ما تيسر من هذا الكتاب، وهو نبذ[١] مختصرة بالنسبة إلى آداب القراءة[٢]، ولكن حملني على اختصاره ما ذكرته في أول الكتاب.

وأنا أسأل اللّه العظيم[٣] النفع العميم به لي ولأحبابي ولكل[٤] ناظر فيه وسائر المسلمين في الدارين والحمد[٥] للّه رب العالمين حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده وصلاته[٦] وسلامه الأكملان على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين[٧]. هذا آخر الكتاب.

قال مصنفه الشيخ محيي الدين رضي الله عنه: ابتدأت في جمعه يوم الخميس الثاني عشر من شهر ربيع الأول سنة ست وستين وستمائة وفرغت من جمعه صبيحة الخميس الثالث من شهر... سنة ست وستين وستمائة.

* * *

(١) في «ح» نبذة.
(٢) في «ش» القراء.
(٣) في «ش» والله أسأل.
(٤) في «ح» وكل.
(٥) الواو ساقطة من «ش».
(٦) في «ح» وصلواته.
(٧) وجد في آخر نسخة «ح» ما يلي: وغفر الله لكاتبه والناظر فيه ولمن دعا لهم بالمغفرة ورزق الجميع العمل بما فيه إنه على ذلك قدير وبالاجابة جدير ولا حول ولا قوة إلا باللّه العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.
كان الفراغ من تسويده ظهر يوم الاثنين ثامن شهر ربيع الثاني سنة... على يد أفقر عباد الله وأحوجهم إليه... لنفسه ولمن... اللّه من بعده محمد بن محمد... غفر اللّه له ولوالديه وأحبابه وجميع المسلمين ورزقه الفهم لمعانيه والعمل بما فيه.

الفهارس



فهرس الأحاديث

(ب)

(ت)

(ج)

(ح)

(خ)

(د)

(ر)

(ز)

(س)

(ش)

(ص)

(ع)

(ف)

(ق)

(ك)

(ل)

(ي)

* * *



فهرس الآثار

* * *



فهرس الموضوعات

تم الصف والإخراج
بشركة غراس للدعاية والإعلان
هاتف: ٤٨١٩٠٣٧ - فاكس: ٤٨٣٨٤٩٥



تصويب الأخطاء

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٣٣	الأخير	ارقه	ارتق
٣٣	الأخير	منزلك	منزلتك
١٢٩	٧ متن	لا يجوز	لا يجاوز
١٢٩	١٤ هامش	الاجري	الآجري
١٣٦	٨ متن	آخر	أحد
١٤٩	٤ متن	أَشَدَّ	أَشَدُّ
١٤٩	٥ متن	قَتيَنِتِه	قَيْنَتِهِ
١٨٤	٤ متن	فَأَمَّنُوا	فَأَمِّنُوا
١٩٤	١١ متن	أحصها	أصحها
٢٤٢	٤ هامش	فإنها	فإنهما
٢٤٦	١٩ هامش	التخليص	التلخيص



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com